



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمدافلات

الفترة التشريعية الثانية - السنة الرابعة - الدورة الخريفية 2007م - العدد: 09

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يوم الإثنين 13 محرم 1429
الموافق 21 جانفي 2008 (صباحا ومساء)

فهرس

1. محضر الجلسة العلنية الرابعة عشرة ص 03

- عرض ومناقشة نص القانون التوجيهي في التكوين والتعليم المهنيين؛
- عرض نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 99 - 05، المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 04 أبريل سنة 1999، المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل.

2. محضر الجلسة العلنية الخامسة عشرة ص 31

- مناقشة نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 99 - 05، المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 04 أبريل سنة 1999، المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل؛
- عرض ومناقشة نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 98-11 المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1419، الموافق 22 أوت سنة 1998، المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي (1998 - 2002).

محضر الجلسة العلنية الرابعة عشرة

المنعقدة يوم الإثنين 13 محرم 1429

الموافق 21 جانفي 2008 (صباحا)

السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الفاضل رئيس مجلس الأمة المحترم، السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر، إدارات الوزارات (وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة التكوين والتعليم المهنيين)، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. يشرفني ويسعدني أن أقدم لكم مشروع القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين الذي يعد الإطار الأمثل لتأسيس نمط التكوين في بلادنا، وسمحوا لي أن أقول إننا بعرضنا لهذا القانون وبموافقتكم عليه إن شاء الله يكون الإطار القانوني الأول منذ الاستقلال في مجال التكوين والتعليم المهنيين.

لقد جاء هذا القانون كنتيجة لمجموعة من التوصيات بادرت بها اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية. هذه التوصيات التي عرضت كما تعلمون على مجلس الوزراء في 30 أبريل 2002 وصادق عليها مجلس الوزراء وكانت هذه التوصيات بمثابة الإطار الأمثل لرسم معالم جديدة للمنظومة التربوية الجزائرية.

واعتقادي أن هذا القانون إضافة إلى القانون الذي عرض عليكم من طرف زميلي وزير التربية منذ أيام بالإضافة إلى القانون المعدل الذي سيقدمه زميلي وزير التعليم العالي والبحث العلمي بعد قليل، تمثل هذه القوانين كما ذكرت إطارا مناسباً وكذلك حدا فاصلا للتداخل بين الصلاحيات وتضع حدا أيضا لكل تلك الأحاديث والأقاويل التي ما فتئت تشير إلى تداخل في الصلاحيات وسطو قطاع على صلاحيات قطاع آخر، فهذه القوانين تجعل من القطاعات الثلاث قطاعات متكاملة في أداء دورها وتحقيق أهدافها غاية أو لخدمة الصالح العام.

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد الهادي خالدي، وزير التكوين والتعليم المهنيين؛
- السيد رشيد حراوية، وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛
- السيد محمود خذري، وزير العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة والدقيقة الخامسة عشرة صباحا

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، الجلسة مفتوحة. بعد الترحيب بالسادة الوزراء ومساعديهم، يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة الصباحية تقديم ومناقشة: - نص القانون التوجيهي في التكوين والتعليم المهنيين؛

- نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 04 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل. وفي جلسة المساء سوف ندرس نصوص قوانين أخرى.

نبدأ الآن بالملف الأول والمتعلق بنص القانون التوجيهي في التكوين والتعليم المهنيين وطبقا لأحكام المادة 39 من القانون العضوي الناظم للعلاقات ما بين غرفتي البرلمان، وبينهما وبين الحكومة، أحيل الكلمة إلى السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين، لعرض نص القانون فليفضل مشكورا.

والتكوين المهني هو لكل أولئك الذين تجاوزهم سن التمدرس بغض النظر عن مستوياتهم الدراسية حتى وإن كانوا لم يلتحقوا بمقاعد الدراسة بإمكانهم أن يسجلوا في إحدى التخصصات التي تأتي تحت طائلة هذا النمط أي نمط التكوين المهني.

لهذا الغرض سوف يتم إنشاء معاهد تسمى بمعاهد التعليم المهني وكما ذكرت يتوج هذا النشاط بشهادة تمكن حاملها من الولوج إلى عالم الشغل، وقد ناقشنا هذه القضية على مستوى اللجنة المختصة في المجلس الشعبي الوطني وكذلك على مستوى اللجنة الموقرة بمجلس الأمة.

إذن هذا القانون الذي وضعناه أو اقترحناه يؤسس لهذه المسارات ويحدد أيضا تعريفها وكيفية الالتحاق بها ويحدد أيضا المؤسسات التي من شأنها إنجاح هذه الأنماط.

لقد حددت لمسارات التكوين والتعليم المهني أهداف ثلاثة:

- الهدف الأول وهو إعادة الاعتبار لكل ما هو حرف يدوية،

- الهدف الثاني وهو إعادة الاعتبار أيضا للحرف التقليدية،

- وأما الهدف الثالث فهو إدراج وإدخال تخصصات جديدة ذات صلة باقتصاد المعرفة.

لقد وضع هذا القانون لغايتين اثنتين:

أولا أننا نريد هذا القطاع بالالتزام بتحقيق هذه الأهداف التي ذكرتها آنفا، ومن جهة أخرى أيضا من أجل تفعيل دور مؤسسات التكوين المهني وألا تبقى هذه المؤسسات عبارة عن مؤسسات استقطاب الفاشلين من التلاميذ.

ولهذا عرضنا هذا القانون الذي يحتوي على 33 مادة قسمت على النحو الآتي:

1- المبادئ العامة: وهي المبادئ التي تعرف المرفق العمومي للتكوين والتعليم المهنيين كما ذكرت في المنظومة الوطنية للتربية والتكوين، وتحدد مجال تدخل المتعاملين العموميين والخواص في إطار مؤسساتي وبعد وطني.

الإطار المؤسساتي والتنظيمي: والذي يحدد

فالتوصية التي صادق عليها مجلس الوزراء يمكن تقديمها فيما يأتي: أننا قسمنا التعليم في بلادنا إلى طورين أساسيين:

- طور يسمى بالطور الإجباري وهو من صلاحيات وزارة التربية الوطنية؛ هذا الطور الإجباري يمتد على مدار 09 سنوات: 05 سنوات للقسم الابتدائي و04 سنوات للإعدادي.

وقد حدد سن الالتحاق بالمدرسة 06 سنوات وبالقسم التحضيري ابتداء من 05 سنوات.

- أما الطور ما بعد الإجباري؛ فقد قسم إلى مسارات أربعة: مساران تم تخصيصهما أو خصت بها وزارة التربية وهو مسار التعليم العام والتعليم التكنولوجي، ومساران إثنان تتكفل بهما وزارة التكوين والتعليم المهنيين.

أما المساران اللذان هما من اختصاص وزارة التربية فهما مسار التعليم العام والتعليم التكنولوجي كما تعلمون أو التعليم الثانوي وهناك من يسمي هذين المسارين بالتعليم ما قبل الإلزامي أي أن هذين المسارين يؤهلان أبناءنا إلى اجتياز امتحان البكالوريا وهي الشهادة الوحيدة المخولة للالتحاق بالجامعة.

أما المساران الإثنان: مسار التعليم المهني ومسار التكوين المهني فهما مساران من صلاحيات وزارة التكوين والتعليم المهنيين وهدفهما إعداد النشئ للالتحاق والولوج إلى عالم الشغل، فهنا تبرز الصفة التكاملية بين القطاعات الثلاثة ومن ثمة اعتبرت القطاعات الثلاثة الركائز المكونة لهذه المنظومة التربوية.

الآن أوضح الفرق بين التعليم المهني - وهو مسار جديد - والتكوين المهني: التعليم المهني هو مسار أكاديمي ويتم التوجيه إلى التعليم المهني كما هو الحال في التوجيه إلى التعليم العام والتعليم التكنولوجي، أي أن التلاميذ الذين يجتازون السنة الرابعة بامتنياز وكذلك امتحان شهادة التعليم المتوسط بإمكانهم أن يختاروا هم أو أولياؤهم مسار التعليم المهني.

فالتعليم المهني موجه لأولئك التلاميذ الذين يختارون عن قناعة هذا التوجه وهو كما ذكرت تعليم أكاديمي.

المؤسسة التكوينية و 20% يلتحق بها المتربص خارج المؤسسة التكوينية وداخل المنشآت الاقتصادية. وأن الملتحقين بالتعليم المهني تتوج نهاية دراستهم بشهادة تقني سام تؤهلهم للولوج - كما ذكرت - إلى عالم الشغل مباشرة.

بينما التعليم التكنولوجي الذي هو من صلاحية وزارة التربية الوطنية، فإن التلميذ يتلقى دروسا لمدة ثلاث سنوات وأن هذا التعليم مقسم بين نظري وتطبيقي وإنه يحضر هذا التلميذ لاجتياز شهادة البكالوريا وللدخول والعبور إلى الجامعة، هذا هو الفرق بين التعليم التكنولوجي والتعليم التقني وإنه لم ترد صيغة تحويل التعليم التقني بالتكوين المهني أبدا ولم نبحث ولم ندرس إلحاق أساتذة التعليم التقني بقطاع التكوين المهني، هذا لم يرد ونحن ننفذه من هذا المنبر بالذات للطمأنة وحتى نتفادى الأسئلة في هذا المجال.

أما الباب الرابع، فهو يتعلق بالأحكام التي تعرف مؤسسات التكوين والتعليم المهني وكذا مساهمة أشخاص من القانون الخاص في الجهد الوطني للتكوين.

تضمن الباب الخامس تنظيم التكوين والتعليم المهنيين، بينما الباب السادس فهو يتعلق بالأحكام الانتقالية التي تنص على نشر النصوص التنظيمية التطبيقية المذكورة في هذا القانون التي تكون كما حددناها في هذا النص في آجال لا تتجاوز 12 شهرا ابتداء من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

أود فقط أن أذكر أن هذا النص التوجيهي قد تضمن أيضا إنشاء ثلاثة أجهزة في قطاع التكوين: - أولها جهاز يسمى بالمرصد الوطني للتكوين والتعليم المهنيين وهو عبارة عن أداة ضبط وتنظيم ومتابعة في التكوين والتعليم المهنيين.

- وأشرنا في هذا النص أيضا إلى إنشاء مجلس وطني للمشاركة، هذا المجلس هو هيئة استشارية تابعة لقطاع التكوين والتعليم المهنيين وهو يضم خبراء مختصين في التكوين والتعليم المهني بالإضافة إلى متعاملين اقتصاديين.

تشكيلة النظام الوطني للتكوين و التعليم المهنيين، مجالات التشاور فيما بينها والمكانة الممنوحة للسلطة العمومية باعتبارها منظمة لنظام التكوين والتعليم المهنيين والمحددة لاستراتيجية وطنية لتطوير القطاع.

تنظيم وسير النظام الوطني للتكوين والتعليم المهنيين والذي يعرف كفاءات التكفل بالطالب في التكوين والتعليم المهنيين مع التذكير بالمهام الأساسية لجهاز الهندسة البيداغوجية.

لقد وزعنا هذا القانون إلى أبواب ستة:

فالباب الأول يتعلق بالمبادئ العامة والتي تعرف - كما ذكرت - المرفق العمومي للتكوين والتعليم المهنيين: مدلوله، مهامه، أهدافه، دور الدولة، المتعاملين والفاعلين في تحقيق السياسة الوطنية للتكوين والتعليم المهنيين.

أما الباب الثاني فيتعلق بالأحكام التي تعرف التكوين المهني الأولي والمتواصل: مهامهما، أهدافهما وكذلك الفئات التي توجه إلى هذين النمطين.

بينما الباب الثالث فقد تضمن أو يتعلق بالأحكام التي تعرف التعليم المهني والذي قدمت له تعريفا منذ قليل من حيث المهام المنوطة بالتعليم المهني، أهدافه والفئات التي توجه إليه مع تحديده كجزء جديد منبثق من إصلاح المنظومة التربوية والتكوين بمقارنته مع التكوين المهني.

وهنا أود أن أطمئن الإخوة أعضاء مجلس الأمة على أننا بمعية زميلي وزير التربية لم ننو من خلال هذا القانون أو القانون التوجيهي للتربية أننا نضع حدا للتعليم التقني السيد الرئيس؛ التعليم التقني ليس هو التعليم المهني وأعرف التعليم المهني على أنه يتم وفق الآلية الآتية: أننا نضمن للمتربص في قطاع التكوين المهني 20% من الحجم الساعي دروسا نظرية و60% من التعليم المهني هو عبارة عن تحكم في التخصص الذي يدرسه في الورشة، ونضمن 20% من التكوين خارج المؤسسة التكوينية في وسط إنتاجي وفي وسط مهني.

بمعنى أن الحجم الساعي موزع إلى ثلاثة أقسام: 20% نظري، 60% ورشات وأعمال تطبيقية داخل

السيد مقرر اللجنة المختصة: السلام عليكم
ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين، ممثل
الحكومة،

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،

إطارات وزارة التكوين والتعليم المهنيين،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

تتشرف لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي
والبحث العلمي والشؤون الدينية بعرض التقرير
التمهيدي الذي أعدته حول نص القانون التوجيهي
في التكوين والتعليم المهنيين.

بناء على إحالة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس
مجلس الأمة المحترم المؤرخة في 15 ديسمبر 2007
تحت رقم 07/80، لنص القانون التوجيهي للتكوين
والتعليم المهنيين؛

وبناء على أحكام الدستور؛

وعملا بأحكام القانون العضوي رقم 99 - 02
المؤرخ في 08 مارس 1999 الذي يحدد تنظيم المجلس
الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات
الوظيفية بينهما وبين الحكومة؛

واستنادا إلى أحكام مواد النظام الداخلي
لمجلس الأمة المعدل والمتمم؛

شرعت لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي
والبحث العلمي والشؤون الدينية لمجلس الأمة في

دراسة ومناقشة نص القانون المحال عليها برئاسة
السيد محمد مخلوفي رئيس اللجنة، في عدة

اجتماعات وبغية الحصول على المزيد من المعطيات
والمعلومات حول هذا النص والمواضيع التي

تناولها، استمعت اللجنة يوم الثلاثاء 15 جانفي
2008، إلى عرض قدمه السيد الهادي خالدي، وزير

التكوين والتعليم المهنيين، ممثلا للحكومة، شرح
فيه النص والسياق الذي يندرج فيه والأهداف

المتوخاة منه.

وظيفة هذا المجلس - كما ذكرت - هي وظيفة
استشارية من أجل تقييم وتثمين نوعية التكوين
وكذلك محاولة تحديث احتياجات سوق الشغل
وكذلك التعرف على / أو خلق نوع من الانسجام
والمواءمة بين عالم الشغل وعالم التكوين.

- بينما الجهاز الثالث فهو جهاز يعد بمثابة جهاز
للمراقبة والمتابعة، متابعة تنفيذ السياسة التكوينية
على المدى القصير وقد أطلقنا على هذا الجهاز في
هذا القانون "الندوة الوطنية" و"الندوات الجهوية".

الجديد أيضا في هذا النص أننا تحدثنا أيضا أو
أشرنا إلى ما يسمى بالمصادقة على الخبرة.

هذه المصادقة نحن في حاجة إليها وهي تعد
أيضا شيئا جديدا في نمط التكوين في قطاع التكوين
المهني وهذا من أجل إعطاء- أيضا - الفرصة لكل
أولئك الذين مارسوا مهنا بدون شهادات في

قطاعات اقتصادية والتي بالإمكان أيضا أن تثمن
وأن يصادق عليها قطاع التكوين المهني من خلال
تسليم شهادات تسمى شهادات الاعتراف بالخبرة
التي اكتسبوها في سنوات الممارسة.

تلكم هي سيدي الرئيس - تقريبا - كل ما ورد في
هذا النص القانوني، وأعيد مرة أخرى أن هذا النص

يعد نتاجا لتوصيات اللجنة الوطنية لإصلاح
المنظومة التربوية التي عرضت على مجلس الوزراء
في 30 أفريل 2002 والتي تمت ترجمتها في نصوص.

هذه النصوص هي نصوص متكاملة بين التربية
الوطنية والتعليم العالي والتكوين المهني حتى نضع

حدا للتداخل في الصلاحيات وسطو صلاحيات
قطاع على قطاع آخر.

وفي اعتقادي أن هذا القانون سيعطي نفسا
جديدا لمنظومتنا التكوينية في بلادنا وأنه - كما

ذكرت - الأول منذ الاستقلال.

شكرا لكم والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير، الكلمة الآن
للسيد مقرر لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي
والبحث العلمي والشؤون الدينية لتقديم التقرير
التمهيدي الذي أعدته اللجنة في الموضوع.

في التكوين والتعليم المهنيين، أبدى السادة أعضاء اللجنة جملة من الملاحظات والتساؤلات نوجزها فيما يلي:

– ورود عدة أخطاء، بعضها نحوي والآخر يتعلق بالرقن، في مواد نص القانون يتوجب تداركها.

– هل تمت تهيئة الظروف المواتية لإحداث مركز افتراضي للتكوين والتعليم المهنيين؟ وما هي المهام المنوطة بهذا المركز؟

– ما هي الجهة المؤهلة لمنح شهادة التكوين أو التأهيل المنصوص عليهما في المادة 20؟

– يلاحظ في المواد 23، 24 و 25 إحداث هيئات عديدة للتشاور وللشراكة، لذا يتعين تحديد صلاحياتها بوضوح لتفادي أي تداخل في مهامها.

– لماذا لم يتم التنصيص على تشكيلة الهيئات المذكورة في نص القانون لضمان مشاركة أوسع لمختلف الفاعلين في القطاع؟

– يتعين أن يراعى عند إعداد الخريطة الوطنية للتكوين والتعليم المهنيين التي نصت عليها المادة 26، خصوصية كل منطقة على حدة لضمان تكوين يلبي حاجياتها.

– فيما تتمثل المساعدات الممنوحة للمتربصين المذكورة في المادة 30؟

– لماذا لم يحدد النص الوجهة أو الهيئة التي تقوم بتوجيه التلاميذ من الطور الأساسي إلى مختلف تخصصات التكوين والتعليم المهنيين؟

– لماذا لم يفتح النص منفذا نحو التعليم العالي للتلاميذ المتفوقين في التعليم المهني؟

رد السيد الوزير، ممثل الحكومة

وفي معرض رده على الانشغالات والاستفسارات المعبر عنها خلال النقاش من قبل السادة أعضاء اللجنة، أوضح السيد ممثل الحكومة، على الخصوص، مايلي:

بشأن تضمن نص القانون لأخطاء لغوية، أوضح السيد ممثل الحكومة أنه سيتم السهر على تداركها قبل إصدار النص.

وعن تهيئة الظروف لعمل المركز الوطني الافتراضي، أكد أن الوزارة بادرت بطرح مناقصة

كما أجاز السيد الوزير على انشغالات واستفسارات أعضاء اللجنة المعبر عنها خلال هذا الاجتماع. وفي ضوء ما تقدم، أعدت اللجنة هذا التقرير التمهيدي وصادقت عليه.

عرض السيد ممثل الحكومة للنص

أوضح السيد ممثل الحكومة، على الأخص، أن نص القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين يعد المؤسس لمسار التكوين والتعليم المهنيين في بلادنا ولأول مرة منذ الاستقلال، وقد جاء ليضع حدا للكثير من الصعاب التي طرحت منذ عدة سنوات أهمها التداخل في الصلاحيات بين مختلف مكونات منظومة التربية والتكوين، الأمر الذي أثر سلبا على مردودية وفاعلية القطاع.

كما أكد السيد ممثل الحكومة أن هذه الإشكالية تبوأ مكانة هامة في برنامج فخامة رئيس الجمهورية، وفي اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية التي توجت أشغالها بتوصيات في هذا المجال، أهمها ضرورة إعادة هيكلة المنظومة التربوية بكامل مكوناتها واعتبار التكوين والتعليم المهنيين أحد روافد هذه المنظومة كما تم وضع حد لمشاكل التداخل في الصلاحيات من خلال تنظيم مسار التكوين والتعليم المهنيين ضمن هذه المنظومة.

وفي السياق ذاته، أكد أن خيار التعليم المهني خيار عالمي، مستعرضا تجارب بعض الدول المتقدمة مثل كوريا الجنوبية وألمانيا، وعليه بات من الضروري العودة إلى المرجعية الأصلية للقطاع بتثمين العمل اليدوي وترقية الموروث الثقافي للأمة وكذا التكيف مع الأساليب والطرق التكنولوجية الحديثة.

ومن أجل هذه الأسباب، تم اقتراح نص هذا القانون المرجح الذي يحدد دور ومكانة التكوين والتعليم المهنيين ويوضح إطارهما المؤسساتي والتنظيمي ويضمن الانسجام بين عرض التكوين من جهة، وحاجيات سوق العمل من جهة ثانية.

ملاحظات وانشغالات اللجنة

ورد السيد ممثل الحكومة عليها

بعد العرض القيم الذي قدمه السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين حول مشروع القانون التوجيهي

الخلاصة

على إثر العرض الذي قدمه السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين حول نص القانون التوجيهي في التكوين والتعليم المهنيين، والنقاش الواسع الذي دار حوله بين أعضاء اللجنة والانشغالات والتساؤلات التي أثرت بشأنه ورد السيد الوزير عليها، تعتبر اللجنة أن هذا النص يعد بحق إطارا تنظيميا لقطاع التكوين والتعليم المهنيين الذي ظل لسنوات عديدة يعاني نوعا من الإهمال، وقد جاء هذا القانون ليحدد مكانة التكوين والتعليم المهنيين ضمن المنظومة التربوية الوطنية باعتباره مكملا لقطاعي التربية والتعليم العالي.

ذلكم هو - السيد الرئيس المحترم، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر - التقرير التمهيدي الذي أعدته وصادقت عليه لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية، حول نص القانون التوجيهي في التكوين والتعليم المهنيين، المعروض عليكم للمناقشة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة على تقديمه التقرير التمهيدي الذي أعدته اللجنة.

الآن ننتقل إلى الجانب الثاني من جلسة اليوم وهو الجانب المتعلق بالنقاش العام ومباشرة أحيل الكلمة إلى أول المتدخلين وهو السيد كريم عباوي.

السيد كريم عباوي: شكرا سيدي الرئيس. بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السادة الوزراء الأفاضل،
زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل أعضاء المجلس الموقر،
رجال الإعلام،
السيدات والسادة الحضور،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

لتجهيز المراكز المهنية بوسائل الإعلام الآلي وربطها بشبكة الأنترنت والأنترانيت لإحداث أقسام افتراضية للتدريس من شأنها المساهمة في تبادل الخبرات بين الأساتذة إضافة إلى معالجة مشكل نقص المراجع.

وبخصوص تحديد صلاحيات الهيئات المنصوص عليها في نص القانون، أوضح أن المرصد الوطني للتكوين والتعليم المهنيين يعد بمثابة هيئة ضبط للقطاع إذ يتولى متابعة وتنظيم ومراقبة سياساته، ويضم ممثلين عن مختلف القطاعات المعنية.

أما مجلس الشراكة فهو هيئة استشارية تضم متعاملين اقتصاديين وحرفيين وخبراء في التكوين يعنون بإثراء ومناقشة البرامج قصد تثمين مستوى ومضمون التكوين. ولهذا الغرض، فالمجلس يعد همزة وصل بين القطاع ومختلف المتعاملين الاقتصاديين.

بينما تعتبر الندوة الوطنية للتكوين والتعليم المهنيين وكذا الندوات الجهوية إطارا تشاوريا يخص إدارات القطاع فقط ولا يتعدى باقي الأطراف ومهمتها الأساسية دراسة البرامج السنوية للقطاع.

وعن تأهيل المكتسبات المهنية، بين أن الغرض منها هو ضمان معادلة للخبرة المهنية المتحصل عليها في نشاط من النشاطات.

وفيما يخص الخريطة الوطنية للتكوين والتعليم المهنيين، أوضح أنه، ونظرا لغياب اللجان البلدية للتمهين، قد نصبت لجان ولائية تتولى ضبط حاجيات كل منطقة وتبعا لخصوصياتها وبعد استشارة التنظيمات المهنية.

أما عن المساعدة، فهي في شكل منح قد تم تعميمها وتحدد بـ 15% من الأجر القاعدي كما سيشرع في العمل بمبدأ التكوين الإنتاجي حيث يحصل المتربص على جزء من عائد بيع منتوجه.

وبشأن المسلك الجامعي لتلاميذ التعليم المهني، أشار إلى أن الفكرة تم اعتمادها في البداية ثم استغني عنها لاحقا، غير أن الآفاق مفتوحة لتجسيد هذا المطلب.

ولهذا الغرض سيدي الرئيس جاء هذا المشروع الذي نحن بصدد مناقشته.

سيدي الرئيس،

السيدات الفضليات، السادة الأفاضل،

لقد عرف التكوين المهني أي القطاع منذ 2004 تحولا جذريا حيث أُرْجِع إلى سكتة ومهامه الحقيقية والمتمثلة في تكوين أصحاب المآزر الزرقاء، ونوعيا في جانب المنشآت والهيكل والوسائل والدعائم البيداغوجية، وبدأ يبتعد تدريجيا عن المنطق الذي تمثل في جعل منظومة التكوين المهني مجرد مخرج للفشل المدرسي، حيث تركّز مجهود القطاع في الآونة الأخيرة على تحسين البرامج من خلال إصدار مدونة شعب جديدة وتطوير أنماط التكوين والتعليم المهنيين وكيفيات وطرق توجيه التلاميذ نحو المسار المهني بعد التعليم الإلزامي.

لكن سيدي الرئيس، بالرغم من كل هذه التحولات الكبيرة والمجهودات الجبارة إلا أن أغلبية مراكز التكوين لم تستقطب العدد الكافي من طالبي التمهين وظلت تستغل بأقل من طاقتها وهذا راجع إلى عدة أسباب ومن أهمها وجود خلل في توجيه سواء قبل أو بعد المشوار.

هذا التوجيه - سيدي الرئيس - اقتضت مهمته الموكولة لأعوان بسطاء على عملية إرسال واستقبال طالبي التكوين في مراكز التكوين والتعليم وتسجيلهم وتقديم المعلومات حول الشعب والاختصاصات بصفة مباشرة دون الحاجة - سيدي الرئيس - للتعلم في دراسة الأبعاد الشخصية والنفسية لطالب التكوين الذي يبقى سلبيا خلال كامل العمل التوجيهي.

وقد تميزت هذه الفترة بغياب مفهوم موحد للتوجيه المهني بين كل الأعوان وبغياب منهجية عمل موحدة والاقتصار على بعض المبادرات الفردية لتطوير آليات ووسائل التدخل إضافة إلى إخلال لجان البلدية للتمهين بالوظيفة الموكلة لها وبعدم أخذ الأمور بجديّة والتهاون في أداء مهامها بالرغم من وجود قوانين واضحة تديرها. وفي هذا الإطار يجب تعريف التوجيه المهني

سيدي الرئيس،

السيدات الفضليات، السادة الأفاضل،

تزايدت الحاجة في السنوات الأخيرة لإعادة النظر في منظومة تنمية الموارد البشرية خاصة ما يتعلق منها بالتكوين ومن مبررات هذا الاهتمام، تغير احتياجات سوق العمل لتغير أساليب الإنتاج، تبادل وزيادة الاعتماد على الموارد البشرية في تحقيق النمو وزيادة القدرة التنافسية والتلاؤم بسرعة مع المتغيرات الجديدة وفي نفس الوقت إتاحة فرص أفضل للتشغيل خاصة تشغيل الشباب والمرأة.

سيدي الرئيس،

حينما يتم الحديث عن المنظومة التربوية في بلادنا، غالبا ما تتوجه الأنظار إلى الجهاز التعليمي حيث يتعمق ويتوسع النقاش بصده وتدفق الآراء لمحاولة وضع الإصبع على مكان الخلل.

وباعتماد مبدأ فهم المشكل ثلاثة أرباع حلّه، تكون هذه النقاشات الموسعة قد أنتجت تمهيدا لإيجاد الحلول الناجعة، غير أن - السيد الرئيس - المنظومة التربوية لا تقتصر على الجهاز التعليمي فحسب بل هناك جهاز التكوين والتعليم المهنيين الذي يعدّ شرطا أساسيا في المنظومة ولا يقل شأنًا عن الجهاز التعليمي باعتباره يشكل جسرا رابطا بين التعليم والمقولة، فهو إذن الأقرب في أجهزة المنظومة إلى المقولة وله تأثير مباشر فيها.

ف فشل التكوين المهني يعيق أي إصلاح حقيقي من شأنه أن يساهم في تنمية الاقتصاد الوطني.

فلقد جعلت بلادنا من التكوين والتعليم المهنيين للشباب أولوية مطلقة في مسيرتها التنموية لمخططاتها الاقتصادية والاجتماعية.

ولقد أفرزت التطورات التكنولوجية المتسارعة وانخراط الاقتصاد في العولمة ومزيد تفتحه على الأسواق الخارجية أنماط العمل المختلفة وتطور في مفهوم الشغل وبروز اختصاصات جديدة واطمحلال أخرى، مما حتم ضرورة استنباط وتطوير البرامج والآليات الكفيلة بتعزيز قضية التشغيل والرفع من كفاءات الموارد البشرية وتوظيفها بما يتماشى والحاجيات الجديدة لسوق الشغل.

ولكل هذا فلقد أضحى من الضروري بل الحتمي السيد الرئيس:

1 - إعداد المخزون المحلي للفئات العاطلة عن العمل، المتسربين من التعليم بكل أطواره والبطالين وتحيين هذا المخزون بالتنسيق بين مصالح التشغيل وممثلي السلطات المحلية في الولايات، باعتماد زيارات ميدانية مشتركة إلى كافة مداشر وقرى البلديات بهدف إحصاء العاطلين عن العمل وتصنيفهم حسب المستوى التعليمي والجنس والاختصاص ونوعية الطلب ومدة الانتظار مما يساهم في إعداد قاعدة معطيات محلية ووطنية حول سجل طالبي الشغل.

2 - تفعيل دور اللجان البلدية للتمهين وكل مكونات المجتمع المدني في تشخيص مكانم التشغيل وصياغة البرامج والمخططات باعتبار أن التشغيل قضية المجتمع بأسره.

3 - محاربة التجارة الموازية وغير القانونية التي سببت اللامبالاة وعدم اهتمام المواطن بالتكوين.

4 - ربط عقود العمل ومشاريع المؤسسات مع عقود التربص أو التوظيف للشباب.

وفي الأخير - السيد الرئيس - لا يسعني إلا أن أتوجه إلى السيد الوزير وكل طاقمه بأخلص التشكرات على مجهوداته المبذولة بإرجاع القطاع إلى سكوته ومهامه الحقيقية، حيث بدأت بوادر هذه الإصلاحات تبرز في الميدان على المستوى الوطني، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد كريم عباوي، الكلمة الآن للسيد محمد لزرق.

السيد محمد لزرق: بسم الله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السادة أعضاء مجلس الحكومة الموقرين،
السيدات والسادة الأفاضل، أعضاء مجلس الأمة،
السادة رجال الصحافة والإعلام،
السادة الضيوف الكرام،
السلام عليكم ورحمته تعالى وبركاته.

القبلي والبعدي الذي يعتمد مساره التوجيهي على الاستقبال والمتابعة ضد التمادي بأنه مجال علمي شاسع وعمل ديناميكي متواصل يقوم به مستشار الإعلام والتوجيه المهني.

مثلا - السيد الرئيس - على مستوى كل مقرات البلديات، زيادة على مراكز التكوين عن طريق المرافقة التدريجية التي توظف فيها إمكانيات وطاقات الفرد لمساعدته على اختيار وتحديد مشروع المهني باعتماد منهج علمي وموضوعي موحد يهدف إلى مساعدة الشباب والكهول من الجنسين وتجاوز الصعوبات التي حالت دون استطاعتهم اختيار مهنتهم أو على إدماجهم في الحياة المهنية بواسطة الإعلام الجماعي أو الفردي وبتقديم نصائح واستشارات فردية على اختيار مهنة تتناسب مع سياسة البلاد ومع ميولاتهم ومؤهلاتهم وبتشجيعهم ماديا وتحفيزهم إذا اقتضى الأمر وذلك بعد الاطلاع على إمكانيات التشغيل والإدماج في الحياة التنشيطية واتباع - السيد الرئيس - قاعدة إلزامية متمثلة في النزول إلى الشباب العاطل عن العمل والبحث عليهم بدل انتظار قدومهم إلى مراكز التكوين.

كل هذا - السيد الرئيس - يحتم ضرورة تعديل استراتيجية تدخل الجهات المعنية بالإعلام والتوجيه المهني بمراجعة دور لجان البلدية للتمهين واعتماد مقاربة تقوم على تبني طالبي الشغل من ذوي الاحتياجات الخاصة في إطار خطط محلية للنهوض بالتشغيل ودفع العمل الحرفي المستقل حيث تساهم كل الهياكل الإدارية والمؤسسات والجمعيات ومصادر التمويل في صياغة أهدافها وفي تنفيذها.

فيجب أن توكل وظيفة الإعلام والتوجيه المهني إلى اختصاصيين في التشغيل والتي تقوم بها عبر شبكة مكاتب التشغيل وعلى مستوى مقر البلديات ومراكز التكوين وهي مدعوة بذلك لتنفيذ سياسة الدولة المتعلقة بتطوير الإعلام حول التشغيل والكفاءات في اتجاه المنشآت وطالبي الشغل واستنباط السبل الكفيلة بتطوير العمل التوجيهي.

ورقلة، عنابة، المدية، بئر خادم وسطيف، أنشئت في الحقيقة للتكفل بتكوين المكونين ولتوظيفهم الأولي زيادة على رسكلة الأساتذة، ولكن للأسف لوحظ التخلي على هذه المهام الأساسية وأصبحت هذه الأخيرة لا تنظم إلا فترات التكوين البيداغوجي للأساتذة الجدد. وهنا نرجو من الوزارة المعنية أن تعيد النظر بالرجوع إلى الدور الأصلي أي دور تكوين المكونين والتأطير ذي الكفاءة العليا والخبرة الطويلة ولاسيما في الاختصاصات اليدوية التي لها دور كبير في تطوير الاقتصاد الداخلي حتى ولو تلزم علينا إبرام عقد مع دول صديقة عربية كانت أو أوروبية في إطار إرسال مكونين لمدة طويلة في بلادنا لتأطير إطارات جزائرية ليتسنى لها مواكبة سير الاقتصاد الوطني.

ولاحظنا كذلك إنجاز مرافق ضخمة رياضية كبيرة داخل هذه المؤسسات التي صرفت عليها الدولة أموالا باهظة وهي خالية من مؤطري التربية البدنية رغم أن خريجي المعاهد الرياضية يعانون من البطالة.

وكذلك لاحظنا أن الفضاءات المخصصة للمكتبات داخل مؤسسات التكوين تفتقر للكتاب التقني في اللغتين، وهنا نتمنى من الوزارة المعنية أن تتكفل بإنجاز كتاب التلميذ أو المتربص في قطاع التكوين والتعليم المهنيين كما هو سار في قطاع التربية.

ونقطة أخيرة؛ أقترح إعادة فتح المعاهد الفلاحية التي كانت بالأمس تكون التقنيين المختصين في الفلاحة والزراعة للحفاظ على هذا القطاع الهام الذي أصبح سلاحا يهدد الشعوب غير المنتجة وكذلك إدماجه تحت وصاية وزارة التكوين المهني.

وهنا أشكر السيد الوزير المكلف بهذا القطاع وطاقمه على سهرهم على توسيع هذا القطاع، وشكرا والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد لزرق، الكلمة الآن للسيد عبد الله بن تومي.

السيد عبد الله بن تومي: شكرا سيدي الرئيس. بسم الله الرحمن الرحيم.

إن وضع البلاد اليوم - أيها الإخوة والأخوات - يستدعي القيام بعمل معمق وشامل ومتعدد الأشكال، جدير بإعادة الدولة إلى وجودها وهيبتها. ولا بد من الحزم كذلك والإصرار على النهوض بهذا العمل وأن يشمل هذا الأخير أساليب سير مؤسسات تكوينية وتعليمية وإدارية ومقاييس وكيفيات تولي الوظائف العمومية ونظام المسؤوليات والتعامل معها قضائيا وانضباطيا على حد سواء.

وكذلك إحياء الأمل من جديد في عالم الشغل وإقناع شبابنا بأن التفوق بجدارة والاجتهاد الدؤوب هما سبيلان وحيدان لاعتلاء المراتب والإحراز على رفح المكانة في المجتمع.

فيما يخص قطاع التكوين والتعليم المهنيين، انتهجت الحكومة - حقيقة - سياسة محكمة بفضل برنامج رئيس الجمهورية حيث أنشأت على مستوى كل ولاية عدة مراكز للتكوين وذلك لمعالجة ظاهرة التسرب المدرسي ومنح فرص للشباب لكسب بعض المهن الحرفية، مما أدى إلى تخرج دفعات في شتى الميادين ورغم توفير العديد من المناصب المالية على مستوى كل ولايات القطر الجزائري ورغم أن القطاع العام في حاجة ماسة إلى اليد العاملة الفنية، يبقى مشكل الاعتراف بشهادات خريجي هذه المعاهد من طرف الوظيف العمومي حاجزا أمام هذا الشباب للحصول على المناصب المالية المتوفرة في ولاياتهم.

وهنا نرجو من الحكومة أن توفر ميكانيزمات وآليات متطورة وتوجيهات جديدة للوظيف العمومي ليكون في خدمة كل القطاعات وليسهل المهمة في توظيف الشباب أو باستخلاصهم للمتقاعدين وليس عائقا لهم أو وصيا عليهم.

وكذلك انتهاج سياسة تقرب مراكز التشغيل بالمؤسسات العمومية والخاصة أو ذات الأسهم للاطلاع على حقيقة متطلبات السوق وكذلك إعادة النظر في مدونة الشعب والاختصاصات لتتماشى مدة التكوين مع صعوباتها ميدانيا.

وللتذكير فقط، إن هذا التعليم والتكوين المهنيين يتربع على ستة معاهد جهوية: سيدي بلعباس،

وأخيرا هل هناك - معالي الوزير - إجراءات موازية ومرافقة لسياسة التكوين والتعليم المهنيين عموما لخلق وإرساء ثقافة تثمن العمل اليدوي والمهني لدى شبابنا وأن التكوين يمكن أن يصبح مكانا ومجالا للناجحين وتحقيق النجاح المهني والاستقرار وحتى الثروة وليس مجالا للفاشلين والراسبين كما ينظر إليه من طرف الكثير من الشباب؟
ذلكم ما أردت التدخل فيه - سيدي الرئيس - شكرا والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الله بن تومي، الكلمة الآن للسيد مسعود بدوحان.

السيد مسعود بدوحان: شكرا السيد الرئيس.

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، معالي الوزراء،

زميلاتي زملائي، أعضاء مجلس الأمة الموقر، السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يعتبر قطاع التكوين والتعليم المهنيين حركة تكميلية للفعل التربوي فهو امتداد للمنظومة التربوية.

وإن كان هذا القطاع يعرف - عن خطأ - كأنه ملجأ للتسرب المدرسي على أساس أنه يستقبل التلاميذ الراسبين في المنظومة التربوية فإن المكانة الحقيقية والموضوعية التي يجب أن يحتلها في مجتمع عصري هي أن تصبح النظرة الجديدة للتكوين والتعليم المهنيين وسيلة للاستثمار في الموارد البشرية وتطوير المهن الضرورية للتطور الاقتصادي وتحسين الإنتاج وتوسيع نشاط المؤسسات للوصول إلى النجاعة.

ومن هذا المنطلق فإن التصور الجديد للتكوين والتعليم المهنيين يجب أن يأخذ بعدا اقتصاديا واجتماعيا مع الأخذ بعين الاعتبار وضعية سوق العمل وإمكانيات الإدماج المهنية للمتخرجين من الجهاز مع تجديد منظومة التكوين والتعليم المهنيين حتى يسمح لها بالتلاؤم السريع مع المعطيات الجديدة.

سيدي رئيس المجلس المحترم، السادة الوزراء المحترمون، ممثلي الحكومة، زميلاتي زملائي، أعضاء المجلس، السيدات والسادة الحضور، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بالرغم من تكفل قطاع التكوين والتعليم المهنيين بمفهوم المادة (03) والمادة (11) من هذا القانون: التحضير لممارسة مهنة أو مجموعة من المهن؛ - الترقية المهنية واحتياجات سوق العمل الوطنية،

وبالرغم من مرور عدة سنوات على هذا العمل، إلا أن الكثيرين يتفقون على أن السوق الوطنية تشكو نقصا فادحا في اليد العاملة المهنية والحرفية المؤهلة، فكيف يمكن تفسير ذلك؟

إن فتح الفروع الجديدة في التكوين يتم باستمرار على مستوى مؤسسات القطاع، فهل في تقييمكم - معالي الوزير - ترون بأن هذه العملية تراعي خصوصيات كل منطقة ومؤهلاتها من جهة؛ وتنطبق وتنسجم مع ميول وإمكانيات المكونين من جهة ثانية؟ وهل هي قادرة على مواكبة التطورات الحاصلة على السوق واقتصاد السوق من جهة ثالثة؟

لقد ورد في عرض الأسباب مايلي: لذلك أصبح من الضروري تطبيق سياسة شاملة ومنسجمة تمكّن من إعطاء نتائج ضرورية من أجل استرجاع مصداقية نظام التكوين والتعليم المهنيين، فهل هذا يعني اعترافا نسبيا بنقص مصداقية هذا النظام سابقا؟ وهل هذا القانون الذي هو بين أيدينا والسياسة المنتهجة كفيلا بتحقيق هذا الهدف في أقرب الآجال؟

هل بالإمكان إعطاؤنا فكرة مختصرة عن مدى تجاوب القطاع الاقتصادي العمومي والخاص مع مؤسسات التكوين والتعليم المهنيين والسياسة المنتهجة في هذا القطاع؟

ماهو تقييمكم - معالي الوزير - لعمل مهمة اللجان البلدية للتمهين التي لطالما شاركت في تنفيذ سياسات التكوين؟ وهل هنالك أمل في تفعيلها؟

إن الهدف الذي تطمح إليه سياسة التكوين والتعليم المهنيين الرامية إلى توفير التكوين لجميع الفئات من أجل تمكينهم من الانخراط في عالم الشغل ورغم أن سوق العمل مستقبلاً تتطلب يداً عاملة ذات كفاءة مهنية ومؤهلات علمية في جميع المجالات، إلا أن الاهتمام بقطاع التكوين والتعليم المهنيين لم يرق بعد إلى المستوى المطلوب، هذا ما جعل الدولة تعطي الأولوية لهذا القطاع نظراً لأهميته القصوى في التكوين والتشغيل والمشاركة الفعالة في دفع عجلة التنمية والعمل على تغطية الحاجيات في مجال التكوين والتعليم المهنيين.

إن مؤسسات التكوين والتعليم المهنيين تعاني من بعض الصعوبات والنقائص يمكن تلخيصها فيما يلي:

- 1- في مجال التأطير: إن المشكل الذي يعاني منه القطاع هو العجز الموجود في التأطير على مستوى المؤسسات، الشيء الذي أثر سلباً على نوعية التكوين وعدم فتح فروع جديدة رغم الإقبال الموجود.
- 2- إن التكوين في بعض المراكز في كثير من التخصصات لازال يتم نظرياً مما جعل المترشحين لا يتمكنون من التكوين العلمي الذي يجعلهم قادرين على اكتساب المهارات وتأدية عملهم بشكل فعال.
- 3- إن مؤسسات التكوين والتعليم المهنيين ليس باستطاعتها تلبية رغبات جميع الفئات التي تتطلب التكوين بالإضافة إلى غياب متابعة ما بعد التخرج.
- 4- فيما يخص التخصصات: عدم تجديد وتحديد خريطة التكوين مما يتماشى ومتطلبات السوق الجديدة.

إن مهام القطاع في تعددها وعلاقته بالقطاعات الأخرى مرشحة للتكثيف نتيجة للأهمية التي توليها السلطات العليا في البلاد لتحسين استثمار الموارد البشرية، تلك الثروة التي لا تزول.

كما يجب أيضاً العمل على فتح المؤسسات التكوينية على المحيط قصد التعريف بها وتنظيم حملات إعلامية وتحسيسية بصفة مستمرة بالإضافة إلى مرافقة متخرجي المراكز والمعاهد للحصول على القروض لتأسيس وحدات إنتاجية مصغرة

سواء كانت فردية أو اجتماعية.

ذلكم هو نص تدخلني وشكراً على المتابعة.

السيد الرئيس: شكراً للسيد مسعود بدو حان، الكلمة الآن للسيد محمد بن جديدي.

السيد محمد بن جديدي: شكراً السيد الرئيس. بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة الفاضل،

السادة معالي الوزراء الأكارم،

زميلاتي زملائي أعضاء المجلس الموقر،

أسرة الإعلام المحترمين،

الحضور الكريم،

طاب يومكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في البداية بودي أن أتقدم بجزيل الشكر إلى اللجنة على تقريرها وعلى ما قدمته فيه من توضيحات، كما أشكر السيد معالي الوزير على عرضه المستفيض والقيم الذي رفع فيه اللبس عن الكثير من القضايا بصفة واضحة.

أولاً مداخلتني - سيدي الرئيس - ستكون مقتضبة أبدوها بالتأسيس القانوني لهذا المشروع محل النقاش حيث تمت الإشارة إلى القانون 90 - 21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية المعدل والمتمم، فهذا أمر جميل ما دامت مرافق التكوين المهني التابعة للقطاع العام هي مؤسسات ذات طابع إداري، لكن الوضع يختلف بالنسبة للمدارس الخاصة التي تعمل تحت وصاية التكوين المهني والتي اعتبرت مؤسسات ذات طابع تجاري بل الأدهى والأمر يطلب منها سجل تجاري شأنها شأن أي تاجر يتعامل مع مختلف السلع والبضائع.

وعليه - معالي الوزير - نكون أمام أمرين:

1- إما وجوب إعادة النظر في الطبيعة القانونية لهذه المؤسسات واعتبارها مؤسسات ذات طابع إداري وإما وجوب الإشارة ضمن هذا التأسيس إلى

العبارات التي يمكن الاستغناء عنها مادامت الأمور تؤخذ عن طريق التنظيم، حيث إن حوالي 12 مادة تتكلم عن اختصاصات يمارسها الوزير المكلف بالقطاع وكأن هذا القانون هو قانون صلاحيات الوزير أكثر مما هو قانون توجيهي للقطاع.

4 - عندما نتكلم عن التكوين المهني تحضرني جملة من الانشغالات أهمها الكلام عن التكوين الإنتاجي وما حققه من نتائج معتبرة في السنوات الماضية وأنا متأكد أن للوزارة رؤى جديدة لتطوير هذا المجال الهام، وهنا تتبادر إلى ذهني مجموعة من التساؤلات - معالي الوزير :-

أولها؛ ألا تعتبرون التكوين الإنتاجي غاية من غايات التكوين المهني؟ ولماذا غاب الكلام عنه في هذا القانون التوجيهي؟

ثانيا؛ ما وقع (الصحة المدرسية) أو الصحة داخل هذه المؤسسات في مؤسسات قطاع التكوين المهني على غرار الصحة المدرسية في الثانويات؟
ثالثا؛ ما هو دور اللجان البيداغوجية للتوجيه والتكوين على مستوى الولايات؟ وهل يمكن تفعيلها من جديد، أم أن هناك آليات جديدة على المستوى المحلي؟

رابعا؛ ماذا عن مسيرتي وبرامج المدارس الخاصة في التكوين المهني؟ ونحن في الأسابيع المنصرمة كنا قد ناقشنا في هذه القاعة القانون التوجيهي للتربية؛ فكانت الإشارة واضحة إلى بعض الشروط في مسير المدرسة الخاصة، فأعتقد أن هذا يكون من اختصاص المشرع، أما الباقي فيحدد عن طريق التنظيم.

معالي الوزير، مهما تكن من ملاحظات، فإن هذا القانون سيكون لا محالة لبنة جديدة في صرح قطاع التكوين المهني وما يحمله من هيئات وتنظيمات جديدة قد أشرتم إليها بإمكانها أن تلعب دورا مهما في تكوين جيل جديد يحمل من المؤهلات العملية والعلمية ما يدفع باقتصادنا قدما في عالم لا يعترف إلا بالقدرات العلمية والمهنية الماهرة.

دمتم - معالي الوزير - في خدمة التعليم والتكوين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، شكرا.

النظام المحاسبي المالي الجديد الذي صادقنا عليه في هذه القاعة في السنة الماضية.

وإن كنت - معالي الوزير- لا أحبذ أن نعتبر المدارس في مجال التكوين المهني التابعة للقطاع الخاص أن تعطى لها صفة التاجر، فهذه المدارس تقدم مختلف العلوم والفنون والتكنولوجيات فمعاملتها كتاجر خردوات إهانة للعلم والمعرفة ولا يمكن بأي حال من الأحوال اعتبار العلم بضاعة ولا الفن بضاعة ولا المدارس التي يتكوّن فيها أبنائنا تاجرا.

2 - عموم المشروع محل المناقشة هو القانون التوجيهي في التكوين والتعليم المهنيين، أفهم من هذا أن هذا القانون التوجيهي بمثابة ميثاق للتكوين المهني أو كما أشرتم معالي الوزير هو الإطار الأول في مجال التكوين المهني منذ الاستقلال.

وبالتالي يبدو أنه يحمل من المبادئ والغايات والأهداف الكبرى لهذا القطاع الحساس والهام الكثير، وأذكر على سبيل المثال لا الحصر وأنا أتصفح التأسيس القانوني وجدت إشارة إلى القانون 91-05 المؤرخ في 19 جانفي 91 والمتضمن تعميم استعمال اللغة العربية المعدل والمتمم، ظننت أن المشروع سيعمل إشارة إلى مبدأ مفاده أن التكوين يكون باللغة العربية إجباريا لكن عندما قرأت كل المشروع، لم أجد أية إشارة للموضوع ولا أعتقد أن هذا من اختصاص التنظيم حتى يمكن القول إننا يمكن استدراك هذا فيما بعد وإلا ما الفائدة من الإشارة إلى هذا القانون؟

3 - تضمن مشروع القانون التوجيهي في التكوين والتعليم المهنيين 32 مادة ولست أدري فالوزير قال بأنها 33 مادة! ربما تنقص مادة....!

قلت 32 مادة منها 16 مادة تحيل للتنظيم، أعتقد أن هذا مبالغ فيه وهو ناتج من أن القانون كاد أن يكون قانونا تقنيا أكثر من أن يكون قانونا توجيهيا يحمل من الغايات والأهداف العامة ما يجعله من اختصاص المجتمع دون الإحالة إلى التنظيم بمثل هذه الكثافة.

ثم إن القانون بالغ أيضا في استعمال بعض

في شكل منح خاصة، هذا شيء مهم جدا، ولكن هل فكرنا في المكوّنين خارج مراكز التكوين فيما يخص المنح؟
شكرا والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكرا للسيد شخاب لخميسي،
الكلمة الآن للسيد شعبان بوعلاق.

السيد شعبان بوعلاق: شكرا سيدي الرئيس.
بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على
أشرف المرسلين.

معالي السيد الفاضل، رئيس مجلس الأمة،
معالي السيد الفاضل، وزير التكوين والتعليم
المهنيين،
معالي السيد الفاضل، وزير التعليم العالي
والبحث العلمي،
السادة إدارات وزارة التكوين المهني وإدارات
وزارة التعليم العالي،

زميلاتي الفضليات، زميلاتي الأفاضل،
أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إن التحولات العميقة التي شهدتها بلادنا منذ
الاستقلال، والتحديات التي تفرضها العولمة؛
تقتضي منا إصدار وسن قوانين تواكب هذه
التحولات.

ويأتي هذا القانون التوجيهي في التكوين
والتعليم المهنيين في هذا السياق، وأؤكد على أهمية
هذا القطاع وأقول لقد آن الأوان لتثمينه وإعطائه
المكانة المرموقة التي تليق به، وفي هذا الإطار لا
يسعني إلا أن أرحب بهذا المشروع وأن أدمعه، كما لا
يفوتني إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل لمعالي وزير
التكوين المهني على العرض القيم الذي تفضل به،
كما أتقدم بالشكر والثناء لأعضاء اللجنة المختصة
على التقرير الذي تم إعداده وتلاوته علينا والذي عبّر
إلى حد بعيد عن انشغالاتنا وعن اهتماماتنا، ومع
ذلك أردت فقط - في عجلة - أن أطرح بعض
التساؤلات:

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد بن جديدي،
الكلمة الآن للسيد شخاب لخميسي.

السيد شخاب لخميسي: بسم الله الرحمن
الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس المجلس المحترم،
السادة الوزراء،
زملائي زميلاتي، أعضاء المجلس المحترم،
الأسرة الإعلامية،
السادة الحضور،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

خلال تفحصي وقراءتي للقانون التوجيهي للتعليم
والتكوين المهنيين، لاحظت بعض الملاحظات وأرى
بأن هذه القوانين ستعطي دفعا لهذا القطاع الذي
كان في السابق لا يعتمد إلا على الطلبة الفاشلين.
إذن لدي بعض الملاحظات - السادة الحضور -
منها:

المادة (03): نلاحظ أنها تقول بأن المرفق
العمومي يساهم في بعض النقاط منها تلبية
حاجيات سوق العمل ولكن - معالي الوزير - الحقيقة
غير ذلك بدليل وجود 35.000 عامل صيني في
الجزائر وهذا خاصة في تخصصات البناء والسؤال
المطروح هنا، لأن التكوين ماهو إلا تكوين للإحصائيات
ولذلك لا بد من تكوين حقيقي يعتمد على العلم
والتكوين.

والتكوين الحالي لا يتماشى مع سوق العمل،
والسؤال المطروح: هل يوجد مفتشون يقيمون مدى
تطبيق البرامج الوزارية في التكوين والتعليم
المهنيين؟

السؤال الثاني: السيد معالي الوزير، بالنسبة
للمادة (05) في إطار تنفيذ السياسة الوطنية
للتكوين والتعليم المهنيين؛ هنا يجب تحديد وظيفة
البلدية والمؤسسات العمومية والخاصة وما هو دور
الحركة الجمعوية في التعليم والتكوين المهنيين؟
بالنسبة للمادة (30): يستفيد المتربصون في
التكوين والتعليم المهنيين من مساعدات من الدولة

فإننا من على هذا المنبر نستنكر سياسة الحصار والتجويع التي يتعرض لها أشقاؤنا بفلسطين، كما نندد بهذا الصمت الرهيب من جميع الهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية والعربية أمام الموت البطيء الذي يتعرض له إخواننا في فلسطين.

أما عن هذا المشروع، فإننا في البداية نتقدم بجزيل الشكر إلى السيد معالي وزير القطاع والعاملين معه على الجهود المبذولة للنهوض بهذا القطاع المهني، هذا الرافد الذي ينتشل طاقات شبانية هائلة من الضياع ويدمجهم في عالم الشغل. وكذلك الشكر موصول إلى الزملاء أعضاء اللجنة المختصة على ما تفضلوا به من تقرير وما كفونا به من مؤونة كثير من القضايا وددنا طرحها ولكن مع ذلك لنا بعض الملاحظات والمقترحات - سيدي رئيس المجلس :-

1 - ضرورة متابعة المتربص ميدانيا حتى يتمكن من اكتساب مهنة وكذا متابعته بعد التحاقه بميدان العمل أو أن يتعهد المركز برسكلة كل مرة حتى لا ينسى هذه المهنة وكذلك يتواكب مع التطورات العصرية الحديثة.

2 - في إطار الكلام عن أسباب التسرب والتي أصبحت مخيفة جدا، فمن الضروري تحفيز المتربص بجوائز في حال حصوله على نتائج مشرفة وهذا بتوفير منحة في شكل شبه راتب وكذلك مساعدتهم على دخول ميادين الشغل بتوفير إمكانيات تساعدهم على مواصلة العمل أو حتى على مواصلة التكوين.

ضرورة إعطاء الأستاذ أو المكون الأهمية من ناحية التكوين بالأخص وأقصد الرسكلة وتوفير الوسائل لمواكبة التكنولوجيا والحصول على المعلومة في حينها وهذا أمر ضروري وجلي.

إن ما يظهر في القانون في مادتيه الثامنة والتاسعة في إطار التكوين المتواصل لم يعرف تطبيقا ويبقى مجرد حبر على ورق حتى الآن، حيث لم يستفد أي متربص من التكوين المتواصل.

وفي إطار الشراكة المبرمة مع بعض المؤسسات والهيئات والوزارات وتفعيل الاتفاقيات ومتابعة

لقد جاء في عرض الأسباب أن قطاع التكوين والتعليم المهنيين يعاني الكثير جرأء الآثار الناجمة عن السياسات التربوية، في البداية، أستسمحكم - معالي الوزير - مالمقصود بهذه الفقرة بالذات؟ ثانياً؛ أردت أن أقول: هل نحن نكوّن من أجل التكوين أم نكوّن لسد احتياجات المؤسسات الاقتصادية ومدّها بالطاقات البشرية المتخصصة؟

هل يجد المتخرجون من مراكز التكوين وظائف؟ وماهي النسبة المئوية لأولئك الذين يجدون وظائف؟ بعبارة أخرى أردت أن أقول: هل نكوّن حسب الطلب؟ حسب احتياجات السوق؟ أظن بأن المادة (26) - ربما - تدخل في هذا الإطار.

كذلك سؤال أخير: ماهي العلاقة الموجودة بين مراكز التكوين المهني وتلك المراكز التابعة للمؤسسات الاقتصادية؟ وهل هناك تنسيق بينهما؟ في نهاية كلمتي هذه أتقدم بتهنئة وزير التكوين المهني بهذا المولود الجديد.

أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد شعبان بوعلاق، الكلمة الآن للسيد الشايب بن سعيدان.

السيد الشايب بن سعيدان: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

السيد رئيس المجلس المحترم، السادة معالي الوزراء، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقرون، ممثلو مختلف وسائل الإعلام، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سيدي الرئيس، إسمح لي قبل الشروع في مناقشة هذا المشروع ومن مقتضى واجب الوقت وانسجاما مع الموقف التاريخي للجزائر قيادة وشعبا، نحن مع فلسطين ظالمة أو مظلومة.

وانطلاقا لما حدث لقطاع غزة في فلسطين الشقيقة البارحة، من طرف العدوان الصهيوني؛

نود الإجابة عليها لتؤدي إلى الارتقاء بهذا القطاع،
وشكرا لكم وبارك الله فيكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الشايب بن سعيدان،
الكلمة الآن للسيد محمد الحافظ بوزقاق.

السيد محمد الحافظ بوزقاق: بسم الله الرحمن
الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله
وعلى آله وصحبه ومن والاه.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين المحترم
ومرافقه،

السادة الوزراء،

السيد وزير العلاقات مع البرلمان المحترم،

زميلاتي زملائي، أعضاء مجلس الأمة الموقر،

الأسرة الإعلامية،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لا يسعني بهذه المناسبة وفي هذه الظروف
العصيبة التي تمر بها الأمة العربية ويمر بها الشعب
الفلسطيني بالذات، إلا أن أترحم على الشهداء الذين
سقطوا ويسقطون لحد الآن بآلة الغدر والطغيان
الصهيونية.

كما أشد على أيدي الجرحى والمحاصرين
والصامدين خاصة في قطاع غزة الباسل.

وأتمنى من الأنظمة والشعوب العربية أن تقف
وقفة مشرفة لنصرة هذا الشعب المظلوم وتوقيف
هذه المجزرة البشعة والحصار اللاإنساني المفروض
على جزء عزيز من وطننا العربي.

أما فيما يخص القانون التوجيهي للتكوين والتعليم
المهنيين المطروح للنقاش فلدي بعض الملاحظات:

1 - لا شك أن هذا القانون يدعم قطاع التكوين
والتعليم المهنيين بآليات أكثر نجاعة وفعالية مما
سبق ويجعله أكثر تطورا وتحديثا في هيكله
ومناهجه وتطبيقاته.

2 - لقد بين هذا القانون وكذا القانون التوجيهي
للتربية الوطنية - الذي صادقنا عليه قريبا - مدى

تطبيق بنود هيكلها الجديدة، ضرورة تفعيل هذا الأمر
لفائدة المتربص لما لها من أهمية، التركيز على توفير
الوسائل الضرورية وتدعيم المراكز الموجودة وتعزيزها
بوسائل حديثة دون اللجوء إلى فتح عدد كبير من
المراكز وتحويل الوسائل من مركز إلى آخر.

ترقية بعض المراكز الكبيرة إلى معاهد وطنية
متخصصة لتمكين المتربصين من المواصلة في هذا
المجال.

ضرورة إعادة دراسة المدونة الحالية لتتماشى
مع متطلبات الولايات من حيث اليد العاملة المؤهلة.

إعطاء الاهتمام لمراكز الولايات الجنوبية بحكم
موقعها، حيث تنعدم فيها بعض التخصصات
الضرورية وأذكر على سبيل المثال:

- تلحيم الأنابيب - والأنابيب كلها موجودة في
الجنوب - والتلحيم بأنواعه؛

- ميكانيك المحركات الثقيلة الضخمة وكبرى
الشركات موجودة في الجنوب؛

- الفلاحة الصحراوية (ميكانيك، ري وغير ذلك)؛
- استعمالات الطاقة الشمسية وتجهيزاتها، هذه
الطاقة الواعدة المستقبلية.

المادة (27): المطبوعات التقنية والمهنية التي
عادة ما تعد باللغة الفرنسية في غالبيتها إن وجدت
ونحن نعلم أن المستوى في هذه اللغة متدن ولا
يسمح للمتربص استيعاب هذه اللغة، لذلك يجب
التركيز على استعمال اللغة الوطنية وتوفير مختلف
المراجع المهنية.

في الأخير نحن نتساءل - سيدي الرئيس - عن
العزوف الكبير لكثير من الشباب للالتحاق بمراكز
التكوين المهني، هل السبب يعود إلى عدم إدماجهم
في الحياة العملية وقد ألقوا هذا الأمر؟ هل السبب
يعود إلى ضعف الاستقطاب من طرف هذه المراكز
والمعاهد والتعاطي الحادث داخل هذه المراكز
وهذه المعاهد الخاصة بالتكوين؟

هل السبب يعود إلى عدم إعطاء المتخرج من هذه
المراكز المكانة اللائقة الاجتماعية ولا يزال ينظر
إليه على أنه دائما عنصر فاشل في الدراسة؟

تلکم هي جملة من التساؤلات - سيدي الرئيس -

السيد الوزير: شكرا سيدي الرئيس والشكر موصول إلى كل الإخوة الذين تدخلوا لإثراء هذا القانون ولإعطائه دفعا جديدا، لم لا ونحن نناقش اليوم موضوعا هاما يتعلق بأبنائنا، بشريحة هامة من الشباب.

سيدي الرئيس، إسمحو لي أن أبدأ بتوطئة حول الأسئلة:

إخواني، أخواتي، غداة الاستقلال ورثت الجزائر 43 مؤسسة في التكوين المهني، 43 مؤسسة فقط، وكانت موجهة للسواء الأعظم من المجتمع الجزائري. غداة الاستقلال سحبت فرنسا كل المؤطرين في شتى قطاعات التربية وكان أصعب دخول مدرسي هو دخول 62 - 63 والمجتمع برمته كان متعطشا ومتطلعا إلى أن يحل محل المستعمر المعمر، فكانت كل الأسر الجزائرية تطمح في أن يصل أبنائها إلى الجامعات، فغضضنا البصر وتناسينا التكوين المهني وهذا ليس عيبا في أمة تواقاة إلى الحرية، تواقاة إلى الأخذ بأسباب العلم والمعرفة، تواقاة إلى اللحاق بالأمم المتقدمة.

من 62 إلى غاية 99 تم إنجاز - في قطاع التكوين المهني - حوالي 325 مؤسسة تكوينية، لكن ما كان هناك اهتمام بهذا القطاع لأنه كان يتأرجح بين مدّ وجزر، مرة هو تابع لوزارة التشغيل، مرة للحماية الاجتماعية ومرة للتربية من هنا يأتي تهميش هذا القطاع ومن هنا يأتي عدم الاهتمام بالتكوين المهني. سنة 99 عقدت ندوة دولية في سيول، نظمتها اليونيسكو بالتعاون مع كوريا الجنوبية، هذه الندوة كان عنوانها "التكوين المستمر مدى الحياة" ومن بين التوصيات التي جاءت في هذه الندوة أنها أوصت بضرورة إنشاء مسار للتعليم التقني والمهني وأن ينشأ من هذا المسار قطاع قائم بذاته.

في 99؛ جاء فخامة رئيس الجمهورية ببرنامج ضخم؛ صحيح أننا أولا عملنا على أن يكون التحدي الأول هو الوثام وإعادة البلاد إلى استقرارها وأمنها، لكن أيضا كانت لنا معركة أكثر شراسة وهي تنمية البلاد والنهوض باقتصادها وفتحنا كل الورشات تقريبا في المجال الاقتصادي، وكما ذكر

التكامل بين القطاعين الذي أحدثه موضوع إصلاح المنظومة التربوية عموما في بلادنا؛ غير أن إغلاق بعض الشعب من المتاقن (الشعب الميكانيكية والإلكترونية والتكنولوجية التطبيقية وغيرها من الشعب) لم يرافقه نقل المعدات واستغلال الورشات الموجودة في المتاقن، فهي باقية لحد الآن محجوزة ومغلقة عليها، وعليه فإني أناشد السيد الوزير بالتعاون مع معالي وزير التربية أن تنقل تلك المعدات إلى مؤسسات التكوين المهني الموجودة في نفس البلدية أو الدائرة وأن تستغل الورشات فيما يفيد الطلبة حتى لا تبقى عرضة للتآكل والتخريب.

3 - يلاحظ في تخصصات التكوين والتعليم المهنيين غلبة الجانب الإلكتروني والميكانيكي وبدرجة أقل جانب الصناعات اليدوية والتقليدية، في حين أن هناك قطاعا مهما جديرا بالعناية لما له من أهمية في تطوير المجتمع الجزائري وهو القطاع الفلاحي والزراعي الذي ينبغي أن تكون له حصة أوفر في مؤسسات التكوين المهني حتى يكون للفلاح والمزارع عندنا طرق وأساليب حديثة في ممارسة مهنته وأن يؤدي عمله بكل احترافية ودراية علمية، الشيء الذي يعود على البلاد بالخير ويساهم في إخراجها من التبعية الغذائية.

وفي هذا الصدد أقترح على السيد الوزير فتح شعب خاصة في مؤسسات التكوين المهني وخاصة في الجنوب تهتم بالفلاحة الصحراوية وتطويرها وبالأخص تكوين تقنيين في طرق العناية بالتمور وفرزها وتكييفها وتصنيعها، حيث إن هذا الموضوع يكاد يكون منسيا تماما.

شكرا لكم السيد الرئيس، شكرا لكم السيد الوزير والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد الحافظ بوزقاق.

بذلك نكون قد أنهينا قائمة المسجلين للتدخل، أسأل السيد الوزير هل لديه الجاهزية للرد على الأسئلة؟ إذا كان الأمر كذلك فليفضل مشكورا.

برتبة متميزة على الأمن (حاجب بامتياز عون أمن). قطاع التكوين المهني أيها الإخوة وجد نفسه أمام هذه الإشكالية، إشكالية المفارقة التي ذكرتها الآن. قطاع التكوين المهني، قطاع له مدخلات وله مخرجات، مدخلاتنا من أين؟ مدخلاتنا تأتي من جهتين اثنتين:

تأتي من قطاع التربية الوطنية وتأتي من المؤسسات الاقتصادية.

تلك التي تأتي من قطاع التربية الوطنية والتي كتب لها في كواشف نقاطها أي الفئة التي كتبت لها ملاحظة في كشف العلامات أنها قد حولت إلى الحياة العملية نظرا لعدم قدرتها على المتابعة؛ هذه ترفض أو تعزف أحيانا عن الالتحاق وذلك لكون أن هناك نظرة متدنية للمجتمع للتكوين والتعليم المهنيين، هناك نظرة متدنية، نظرة دونية، ولدينا فئة أخرى تلتحق بالتكوين المهني هي فئة العمال الذين يرغبون في رسكلة وتحسين مستواهم ومعارفهم وهذا ما يطلق عليه "التكوين المتواصل" وبالتالي الإشكالية إشكالية كبيرة.

أقول إن فخامة رئيس الجمهورية في برنامجه الانتخابي في 1999 وفي برنامجه الانتخابي 2004، أشار إلى هذه المعضلة وأشار إلى معضلات أخرى تمس قطاع التربية وتمس قطاع التعليم العالي ومن ذلك كان لزاما أن ننشئ لجنة وطنية ضمت خيرة أبناء هذا الوطن بشهادة الجميع وأنا لم نكتف بخبرة هؤلاء الذين كانوا في هذه اللجنة، بل لجأنا في هذه اللجنة إلى الاستعانة بالخبرات الأجنبية المتخصصة في مجال علوم التربية والتكوين واستمعنا إلى الكثير من التجارب وحررت الوثيقة في مجلدين اثنين: من ينكر أن الأستاذ علي بن زاغو أستاذ مرموق في الرياضيات؛ تم تقديم هذا الملف إلى مجلس الوزراء، تم اعتماده من طرف مجلس الوزراء وتم أيضا إقرار ضرورة إصلاح كل قطاع، إصلاحا قطاعيا، فمن بين الأسئلة التي طرحت أن التخصصات في قطاع التكوين المهني كانت لا تتنافس، صحيح قد حذت حذو التخصصات الموجودة في التعليم العالي بل هناك سطو على بعض التخصصات

بعض الإخوة وجدنا أنفسنا أمام حاجة إلى يد عاملة.

سأجيب الآن على بعض التساؤلات التي تأتي في هذا السياق هل الجزائر تعاني من بطالة؟ واسمحوا لي أن أتحدث بلغة الاقتصاد، أقول نحن اليوم في الجزائر أمام مفارقة غريبة وعجيبة، بطالة نحسبها سنويا ونتحدث عن نسب مئوية وفي ذات الوقت نتحدث عن ندرة اليد العاملة!

ندرة اليد العاملة في مجال البناء وندرة اليد العاملة في مجال الصيد البحري وندرة اليد العاملة في المجال الفلاحي كما جاء على لسان البعض، ندرة اليد العاملة في مجال تلحيم الأنابيب، فوقنا في إشكال بين تلبية حاجيات المجتمع المتنامية والمتكاثرة، تلبية حاجيات المجتمع من أجل حل إشكالية السكن وتلبية حاجيات المجتمع من أجل رفع قدراته وتحسين مستواه المعيشي فوجدنا أنفسنا في سوق شغل مختل، كيف مختل؟

سوق شغل مختل؛ أي أن عروض العمل أي ما يعرضه أرباب العمل (Les employeurs)، يعرضون مناصب شغل ذات معايير وذات مواصفات باهرة. أرباب العمل يحتاجون إلى البناء، يحتاجون إلى السباك، يحتاجون إلى الحداد، يحتاجون إلى النجار، يحتاجون إلى الفلاح ويحتاجون إلى أعوان متحكمين وبين الطلب المتزايد على العمل - يد عاملة تحتاج إلى عمل ولكنها لا ترغب في التنازل عن ملمحها.

فلما يأتيك شاب وتساءله عن شهادته يقول لك شهادتي كذا في التكوين المهني أو في التعليم العالي - إسمحوا لي السيد وزير التعليم العالي - فيقال له: لا عليه لا يوجد منصب شغل يناسب هذه الشهادة، ما رأيك أنك تتنازل كما تنازل زملاؤك في الدول المشرقية كمصر أو تونس أو المغرب أو كما في فرنسا ذاتها؟ نجد أن أبناءنا لا يرغبون في التنازل، وحتى أولئك الذين لم يسعفهم الحظ ورفضوا أن يلتحقوا بالتكوين المهني وفضلوا أن يبقوا قابعين على الأرصفة ورفضوا التكوين المهني؛ يأتون ليطلبوا منصب شغل لكن أي شغل؟ حارس

التكوين المهني في الرتبة الأولى، استعنا بالخبرات الألمانية، الكندية، الفرنسية والبلجيكية، وخلصنا إلى مدونة الشغل - أيتها السيدات، أيها السادة، سيدي الرئيس - هذه المدونة التي قلنا عنها إنها مدونة ديناميكية، وماذا نقصد ديناميكية؟ أنها قابلة للتعديل كل سنتين، هذه السنة 2007 راجعنا المدونة وستكون محل ملتقى في الأسابيع القليلة القادمة للاعتماد، وخصوصية هذه المدونة أنها تتوسع وتنكمش وأن من يقوم بها - كما ذكرت - هم الخبراء والممارسون وأنها تأخذ في الحسبان الحرف الجديدة التي دخلت سوق الشغل والتي ظهرت في الاقتصاد الوطني كما أنها تحذف من هذه المدونة تلك التخصصات والحرف التي أصبح الاقتصاد لا حاجة له بها.

اليوم لدينا أكثر من 400 تخصص في قطاع التكوين المهني، مدونة 2007 راعت كل هذه الشروط واعتقادي أن الكثير من الإخوة الذين حضروا معي الزيارات الميدانية لاحظوا أنني كنت أركز دائما على أن المركز يجب أن يراعي خصوصية البلدية وخصوصية الولاية.

هذا يجرنني إلى الحديث على قضية الإعلام: أقول إن قطاع التكوين المهني وظف منذ 2001 أكثر من 550 جامعا، إدارات مختصة في علم النفس التربوي وكلّف هؤلاء بإدارة مكاتب وتجديدها في مقر كل مركز وكل معهد تسمى مكاتب التوجيه والتقييم والإعلام، في ظل التقييم والتوجيه، لكن الآن نحن نذهبون إن شاء الله إلى تطبيق هذا القانون وأنا ملزمون بإصدار 21 نصوص تنظيمية من بينها نصوص تنظيمية يخص الإعلام ويخص التوجيه ويخص التحسيس، هذه النقطة الأولى؛

النقطة الثانية؛ أننا نعمل بالتزامن وبالتشاور فيما بين الوزارتين: وزارة التربية ووزارة التكوين والتعليم المهنيين واسمحوا لي أن أذكر ما ذكره زميلي في هذا المنبر قبل أيام أننا أمضينا معا قرارا وزاريا مشتركا يتعلق بالتوجيه، نصّبنا - في وزارة التكوين والتعليم المهنيين ووزارة التربية بمقتضى قرار وزاري مشترك - لجانا وزارية مشتركة يرأسها

الموجودة في التعليم العالي واسمحوا لي أن أذكر بعضها لتوضيح هذا، لجأنا في قطاع التكوين المهني إلى التكوين في التجارة الدولية وفي التسويق ولجأنا إلى التكوين في الإعلام الآلي للتسيير ولجأنا إلى التكوين في تقني سام في الإعلام الآلي ولجأنا ولجأنا ولجأنا في تخصصات كثيرة ومتعددة لا علاقة لها بما تحتاج إليه السوق الوطنية وأصبحنا نكون شبابا وكأنا - أقولها من هذا المنبر وأنا مسؤول عن كل كلمة - مددنا عمر البطالة، فكان لا بد من العودة وبدأت الإصلاحات في الجزائر أننا أولا: جعلنا من قطاع التكوين المهني كتابة الدولة، هذه الخطوة الأولى من حيث التنظيم؛ ثم في 2001 تمت ترقية هذه الكتابة إلى وزارة قائمة بذاتها، وتم أيضا - الاتفاق على أن التكوين والتعليم المهنيين هو جزء لا يتجزأ من المنظومة التربوية وبدأنا بالإصلاح ولجأنا أيضا إلى كيفية من بين الأهداف - أقولها - في سياستنا التكوينية أننا وضعنا نصب أعيننا كحكومة ضرورة إعادة قطاع التكوين والتعليم المهنيين إلى مساره لا أقول الأصلي وإنما الأصل، إعادة القطاع إلى مساره الأصل.

على القطاع أن يكون وفق احتياجات سوق الشغل، كيف نسعى إلى تحقيق هذا الغرض؟ بطبيعة الحال راسلنا السادة الولاة في سنة 2004، راسلنا السادة أرباب العمل في الكونفيدريالية للعمال، منتدى أرباب العمل، الشركاء الاجتماعيين في التنظيمات كاتحاد الفلاحين واتحاد العمال الجزائريين وطلبنا من الجميع أن يساهموا في هذه العملية الإصلاحية، وتوجت هذه اللقاءات وهذه المشاورات بإعداد مدونة الشعب لـ 2005.

مدونة الشعب 2005 ساهم فيها أكثر من 1000 خبير وممارس لأن التكوين المهني لا يكفي فقط الخبير في مجال التربية والتكوين بل نحن نحتاج أيضا إلى ممارسين في مجال التكوين والتعليم المهنيين، أقول شارك أكثر من 1000 وشارك فيها أيضا أجانب، إعتدنا على التجربة الألمانية، أتعلمون أن الألمان الآن أكثر من 80% من شبابهم منذ 45، منذ النكسة بعد الحرب العالمية؛ الألمان يضعون

أقول بأننا ننوي إن شاء الله أيام 16 و 17 و 18 فيفري هذا، وتطبيقا لتعليمات فخامة الرئيس، القيام بالندوة التي نظمت بين الولاية والحكومة والذي كان موضوعها الشباب؛ لجأ قطاع التكوين المهني إلى تنفيذ التعليمات (تعليمات فخامة الرئيس) فقمنا بتنظيم لقاءات محلية للشباب ثم لقاءات جهوية كانت في 30 و 31 ديسمبر ونحن مقبلون على ندوة وطنية أيام 16 و 17 و 18 فيفري القادم يحضرها 1300 شاب في قطاع التكوين المهني سيطرحون انشغالاتهم، سيطرحون مشاكلهم التي تتعلق بالتكوين أو التي تتعلق بانشغالاتهم اليومية سواء في ممارسة الرياضة، في التعبير عن قدراتهم الثقافية أو حتى تلك التي تتعلق بما بعد التكوين، وسوف ندعو لهذه الندوة كل الأجهزة التي أنشأتها الدولة (L'ANSEJ, ANGEL, Micro-Crédit)، حتى يشرحوا لهؤلاء الشباب المجتمعين في هذه الندوة هذه الآليات وسيحضر هذه الندوة أيضا 100 شاب من قطاع التكوين المهني الذين استفادوا من هذه الأجهزة أي (L'ANSEJ) والذين تمكنوا من النجاح ومن فرض أنفسهم في سوق الشغل، هؤلاء سوف يقدمون تجاربهم للشباب القادم من كل أنحاء الوطن. وتدخل هذه العملية في إطار - أيضا - أنسنة القطاع، لا بد أن نضفي على القطاع الطابع الإنساني، الدولة تكفلت بالمرافق وقد ذكرت أن المرافق غداة 31 - 12 - 99 كانت 325 مرفقا، اليوم في القطاع العام لدينا 980 مؤسسة تكوينية، ما أنجز في الجزائر من 2000 إلى 2007 (إلى غاية 31 - 12 - 2007) يساوي 225% مما أنجزته الدولة من 62 إلى 99، وهذا يبين الجهود والإرادة السياسية للدولة في إنشاء مرافق في قطاع التكوين.

الميزانية تتسع لنفس الشيء، بقي الآن ملف - وفي اعتقادي أننا أغفلناه - وهو أنسنة القطاع وإعطائه البعد الإنساني.

قضية - الآن - السوق الوطنية، فهي تشكو نقص اليد العاملة؛ وقد أجبته عليه، مراعاة الخصوصية؛ أجبته عليه أيضا، بالنسبة للكتاب؛ كل مراكز التكوين المهني ستجهز خلال شهر مارس بالكتاب

عن وزارة التربية مدير التربية ويرأسها عن قطاع التكوين مدير التكوين والتعليم المهنيين والهدف من وراء هذه اللجان أننا نوجه التلاميذ أو أولئك الذين تجاوزهم سن التمدرس للتعليم المهني وفق المعايير الجديدة، لأننا حسب القانون: لماذا سميناه الطور الإجباري في التربية؟ الدولة والدستور، دستوريا: التعليم للجميع، مجانية التعليم هذه دستورية لكن من سن 05 سنوات قسم تحضير، إذا وصل 06 سنوات يصبح في الابتدائي، نعطي 09 سنوات تعليم: 05 ابتدائي + 04 متوسط يصل الشاب إلى سنة 15 أو 16 سنة، لكن من الجانب البيداغوجي من غير المعقول أن يبقى الشاب ذو 17 و 18 سنة في المتوسط! نحن نضمن تكويننا، الدولة تضمن تكويننا لكل أفراد المجتمع لكل أفراد الشعب وهو إلزامي بل أكثر من هذا أن زميلي وزير التربية هدد الأولياء الذين يحرمون أبناءهم من التمدرس - ونسبتهم قليلة الآن وهي في حدود 03% لأن نسبة التمدرس الإجباري في بلادنا وصلت الآن 97% - بالمتابعة القضائية.

03% هؤلاء بالإضافة إلى الذين لم يتمكنوا من التمدرس ولم يسعفهم الحظ فيه لأسباب اجتماعية، لقدرات فكرية... لا أقول الفشل! لا يوجد رجل فاشل! لا يوجد إنسان خلقه الله عز وجل فاشلا! كل خلق لما هيئ له، إنما هناك سوء في التوجيه، كل هؤلاء وأولئك الذين لم يسعفهم أو تجاوزهم سن التمدرس يوجهون إلى تخصصات في التكوين المهني، أقول التكوين المهني.

واللجنة المشتركة تدرس أيضا إمكانية - وتجدون هذه السنة مثل السنة الماضية وثائق التوجيه التي تُعطى للتلاميذ في المتوسطة - أننا وضعنا التخصصات: تعليم عام، تعليم تكنولوجي وتعليم مهني، من يرغب في التوجه إلى التعليم المهني فهو حر ولكن حتى نرفع صفة الفشل عن قطاع التكوين المهني نوجه أيضا هؤلاء التلاميذ إلى التعليم المهني.

هناك سؤال آخر يتعلق بالفضاءات الرياضية لغير المؤطرين اقترحها الإخوة، كذلك غياب الكتاب:

المهني، فقط طرح الأخ قضية اللغة العربية؛ أقولها بكل صراحة: نحن مع استعمال اللغة العربية في مراكزنا، لكن المشكلة المطروحة أننا الآن بصدد إعداد وثيقة أو ما يسمى بمعجم المصطلحات التقنية لأننا نتعامل مع آلات ومعدات، التخصصات في العلوم الإنسانية تدرس باللغة العربية لا إشكال فيها لكن تلك التي تتخصص في الفلاحة والبناء والميكانيك في اعتقادي تحتاج إلى جهد، تحتاج إلى وقت وأنا سوف نجلب لأبنائنا الكتاب المهني والدولة خصصت 500 مليون دينار جزائري هذه السنة لتزويد كل مراكز التكوين المهني هذه السنة بالمراجع والكتب.

قضية الفلاحة: أقول إن في كل ولاية الآن، انتقلوا إلى بعض المراكز! كنت في ولاية خنشلة الأسبوع الماضي، جهزنا المراكز في خنشلة بالمعدات الفلاحية الموجودة الآن حتى بالجرارات.

بالنسبة الآن للفلاحة الصحراوية التي اقترحها زميل من الزملاء، أقول إن ورقلة تحتوي على مركز جهوي في الفلاحة الصحراوية وإن ورقلة مستعدة لاستقبال حتى النظام الداخلي.

نذهب إلى البيض، لدينا أيضا المركز الزراعي الفلاحي، نذهب إلى وهران في مسرعين لدينا معهد للفلاحة، بالإضافة إلى مجهودات الدولة في القطاع، في وزارة الفلاحة لأن لها معاهد ولها أيضا مرافق في التكوين.

بالنسبة الآن للقطاع الخاص، السيد محمد بن جديدي تساءل عن قانون المحاسبة العمومية وتساءل عن المؤسسات الخاصة وطرح هذا السؤال من طرف زملاء آخرين أيضا.

أقول إن هذا القانون التوجيهي سينبثق عنه مرسوم تنظيمي ينظم المدارس الخاصة التابعة لقطاع التكوين ولو أننا أصدرنا في مرسوم 91، أحيطكم علما بأن قطاع التكوين المهني كان لديه مرسوم في 91 يخالف الأمرية 76 ومع ذلك تم إصدار هذا المرسوم في 91 يسمح للخوادم بالاستثمار في إقامة وإنشاء مدارس في التكوين المهني.

لدينا حوالي 900 مؤسسة خاصة الآن على المستوى

الوطني.

أثرت قضية السجل التجاري؛ هو تاجر! من أنشأ مدرسة، فما دام قد أنشأها في إطار جمعيات الخدمة الإنسانية- هذا إذا فتح دكانا يا صديقي (وأقولها لك بكل صراحة) إذا لم يحقق الربح؛ فماذا يفعل به؟ هو يسعى إلى تحقيق ربح، ونتكلم بكل صراحة المدرسة الخاصة الآن هل تكون البناء؟ هل تكون الحداد؟ الحداد يحتاج إلى تجهيزات ثقيلة، والتجهيزات الثقيلة لا نجدها إلا عند القطاع العام لأن خزينة الدولة هي التي تتكفل بتجهيز المؤسسات العمومية بهذه التجهيزات الثقيلة.

كل المؤسسات الخاصة المفتوحة على المستوى الوطني تنشط فيما يأتي: أولا تنشط في الإعلام الآلي، عون حجز، عون برمجة... إلخ، ونسميها بالتخصصات الخفيفة، تنشط في الحلاقة النسوية، في التجميل، أنا بالنسبة لي هذه المؤسسات خفت عن الدولة.

وأحيطكم علما أيضا، لمعلوماتكم أن هناك دفتر أعباء مرفقا بالمرسوم القديم هذا: كل من يريد فتح مدرسة خاصة بالتكوين المهني يجب أن تتوفر فيه الشروط، ويتوفر فيه ما ورد في دفتر الأعباء، زد على هذا أن المدير يجب أن يكون أستاذا قد مارس مهنة التكوين.

إن هذه المدرسة الخاصة تخضع للتفتيش وأنتم تعلمون وقد قرأتم على صفحات الجرائد أننا قد أغلقنا وسحبنا الاعتماد من كثير من المدارس التي لا تتوفر أو التي لم تحترم هذه المواصفات المذكورة في دفتر الشروط.

ومن ثمة أقول إن المدارس الخاصة موجودة بحكم المرسوم الصادر في 91، هذا المرسوم ستم مراجعته طبقا للقانون التوجيهي الجديد وطبقا أيضا للتصور الجديد وكذلك انسجاما بالتنسيق مع التربية الوطنية وكذلك التعليم العالي حتى يمنع السطو على بعض التخصصات التي قد تكون تابعة للتعليم العالي.

أما قضية المحاسبة، أقول إن كل مؤسسة خاصة لها محافظ حسابات ومحاسب، بينما مؤسسات

أهم عامل أننا نعيش عصرا إسمه "عصر العولمة" عصر تلفاز مدمر ومربي في نفس الوقت قد يكون جهاز التلفاز في البيت مدمرا حينما نضع أبناءنا على قنوات لا أراكم الله، وقد تكون قنوات مكونة مربية إذا وجهناهم نحوها، فبالتالي التسرب المدرسي أحيانا لا يمس فقط كما يرى البعض الطبقات المحرومة أو المعدومة فهو يمس كل فئات المواطنين، كل الفئات لأن سبل النجاح متوفرة الآن في المدارس، الكتاب المدرسي متوفر، عدد التلاميذ في القسم تقلص الآن في المدارس من 45 تلميذ إلى 18 و 19 أو حتى 25 تلميذا في القسم! كل أسباب النجاح متوفرة.

أيضا هناك قضية التوظيف: القطاع اليوم يوجد به عجز، لكن ليس في التأطير، نحن قدمنا احتياجاتنا للحكومة فيما يخص التكوين المهني: نحتاج إلى 700 أستاذ - وهذه إحصائيات 2007 - وقد وافقت الحكومة خلال معالجتها خلال التحضير للدخول المدرسي والجامعي والتكوين المهني، لبت الاحتياجات بمرحلية:

استفدنا في 2007 بـ 2200 منصب، هذه السنة أخذنا 3000 منصب يعني 5200 وسيعطي لنا القسط الثالث خلال سنة 2009 فبالتالي لم يبق هناك عجز. بالعكس ففي قطاع التكوين المهني فيما يخص التأطير، نحن نلجأ أيضا إلى التكوين عن طريق التمهين، التكوين عن طريق التمهين بمعناه أننا نلجأ إلى المؤسسات الاقتصادية التي تضع بعض معلمي الحرف المتقدمين في السن تحت تصرف القطاع فيما يخص نقل المعارف ونقل هذه المهن للشباب.

سيدي الرئيس، معذرة إن أطلت لأنني وددت استغلال هذا المنبر حتى أوضح ما نقوم به في القطاع وما تقوم به الحكومة من عمل لصالح أبنائنا ولا سيما هذه الفئة المراهقة أقول المراهقة لأن قطاع التكوين المهني يستقبل - سيدي الرئيس - التلاميذ من سن 16 سنة إلى سن 25 وأحيانا إلى سن 30 سنة، القطاع أيضا يهتم بالمرأة الماكثة بالبيت، يهتم أيضا بالتكوين في الوسط الريفي، فبالتالي أردت استغلال هذا المنبر حتى أنقل للإخوة والأخوات

القطاع العام التابعة لوزارة التكوين فهي مؤسسات تخضع لقانون ما يسمى بمؤسسات الخدمة العمومية. وبمجرد تطبيق القانون الذي ناقشتموه منذ أيام وأسابيع والذي قدمته وزارة المالية، سيتم اعتماد النصوص الجديدة المحاسبية التي تقدمت بها وزارة المالية.

في اعتقادي أن هناك الكثير فيما يخص الحركة الجمعوية التي تنشط الآن في الميدان منها جمعية إقرأ وجمعيات كثيرة تنشط.

أقول أيضا إننا في قطاع التكوين المهني - كما جاء في سؤال أحد الزملاء وانشغالاته - طلبنا بإلحاح ضرورة تفعيل اللجان البلدية، طلبنا أيضا ضرورة تحسيس جمعية أولياء التلاميذ، طلبنا أيضا ضرورة مشاركة المجتمع المدني في تحسيس الشباب القابع على الأرصفة من أجل الفوز بالتكوين من أجل المساهمة في الحركة التنموية التي تشهدها البلاد.

ذهبنا إلى بعض الإخوان الذين طرحوا اللجوء إلى يد عاملة أجنبية، أقول في ظل غياب العمالة الوطنية ما العمل؟ أنبقى مكتوفي الأيدي أمام مشاريع أقرها الشعب الجزائري 85% خلال انتخابه فخامة الرئيس لنقول له في 2009 للأسف لا توجد يد عاملة؟ إذن ما دمنا نشعر الآن بأن هناك إشكالا وأقول لكم أيضا إن ظاهرة العزوف عن العمل اليدوي هذه، ليست ظاهرة وطنية فقط بل هي ظاهرة عالمية.

لقد صرحت إحدى الدول المتقدمة السبع - ولا أذكر اسمها حتى أتفادى... - وذكرت أنها سجلت عجز 50 ألف بناء فبالتالي هذه القضية قضية تحتاج إلى مساندة الجميع.

وبالمناسبة أتوجه بشكري إلى السيد المدير العام للتفزة الجزائرية الذي مكن القطاع من حصة تسمى "حرف ومهن" وهذا من أجل تنوير الرأي العام ومن أجل تحسيس الشباب بأهمية التكوين والتعليم المهنيين.

قضية أخيرة وهي قضية التسرب المدرسي أقول: التسرب ظاهرة - أيضا - ليست جزائرية فقط، التسرب المدرسي الآن تحكمه عدة عوامل ولربما

أعضاء هذا المجلس الموقر أهمية هذا القطاع وكذلك أهمية هذا القانون؛ وبارك الله فيك السيد الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير التكوين والتعليم المهنيين على الردود الضافية التي أتى بها رداً على الأسئلة التي جاء بها السادة أعضاء المجلس. نحن ندرك تماما أهمية القطاع ونرتاح لكل جهد يبذل للتكفل بشببيتنا وتوجيهها إلى ما يفيدها ويفيد المجتمع والشكر موصول للسادة أعضاء لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية وأيضا لكم سادتي الذين تدخلتم صبيحة اليوم وأعطيتم الأهمية التي يستحقها هذا النص.

فالآن وقد انتهينا من نص القانون الأول؛ أقترح عليكم الصيغة التالية في عملنا وهو أننا نقدم نص القانون التالي المبرمج ثم نستمع إلى تقرير اللجنة المختصة الذي أعد في الموضوع، بعدها نرفع الجلسة لنعود زوالا ونواصل العمل بالمناقشة العامة التي سوف يشارك فيها الزميلات والزملاء هذه الظهيرة.

لكن بودي أن أطلب من الزميلات والزملاء عدم إحراجي، أوقات التسجيلات معروفة ومحددة، أرجو أن يتوقفوا عن إرسال الوريقات التي تطلب التسجيل في آخر لحظة لأن ذلك سوف يدخل الإرباك في سير العمل العادي لمجلسنا.

والآن ننتقل إلى الموضوع الثاني والمتعلق بنص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 99 - 05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 04 أبريل 1999، المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل، فليتفضل السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي مشكورا لعرض النص المذكور.

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس المجلس المحترم،

السيدات والسادة أعضاء المجلس الأكارم،

السادة الوزراء الأفاضل،

أسرة الإعلام.

إسمحوا لي في البداية أن أتقدم لكم بخالص الشكر والتقدير على دعوتكم الكريمة وعلى إتاحتني هذه الفرصة لتقديم مشروع قانون يعدل ويتمم القانون رقم 99 - 05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 04 أبريل 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل.

فكما تعلمون - سيداتي سادتي - شكل القانون التوجيهي للتعليم العالي منذ صدوره سنة 1999 بما تضمنه من أسس مرجعية وقواعد قانونية كبرى، الإطار التشريعي الملائم الذي اعتمده القطاع في تنظيم التعليم العالي، إما من حيث كونه خدمة عمومية أو من حيث كونه مرفقا عاما وفي تحديد مهامه وأهدافه وتنظيم جهازه المؤسساتي وضبط آليات سيره - سيداتي سادتي - إلا أن التحولات الهامة التي عرفها التعليم العالي في السنوات الأخيرة على الأصعدة البيداغوجية والبشرية والهيكلية والتنظيمية استجابة للمتطلبات الجديدة الناجمة عن التحولات العميقة التي يعرفها مجتمعنا وتلك التي يعرفها العالم من حولنا تفرض على منظومة التعليم العالي رهانات جديدة وتدعو الجامعة في المقام الأول إلى إعادة نظرة شاملة في مناهجها وبرامجها وطرائق التعلم والتعليم فيها، وهذا من خلال تنظيم بيداغوجي وعلمي وإداري جديد يعتمد بناء عروض التكوين ومسالكه في تحقيق هدفين رئيسيين يتمثل: أولهما في الاستجابة الفعالة للطلب الاجتماعي على التعليم العالي وتلبية حاجيات الاقتصاد والمجتمع من الكفاءات والمهارات في مختلف التخصصات والمهن حسب متطلبات التنمية والتطوير، ويتمثل ثانيهما في إرساء بيداغوجيا النجاح من خلال جعل الطالب محور عملية التعلم وتمكينه من التعرف على قدراته ومواهبه وتنمية هذه القدرات وتثمينها لبلوغ أعلى مستويات التأهيل والمهارة التي تسمح بها كفاءة الطالب وقدرته بما يتيح له أن يباشر بنفسه وهو على بينة من أمره بناء مشروعه المستقبلي وذلك بصرف النظر عن منشئه الاجتماعي ووضعيته المادية.

تنظيم التعليم العالي على الشكل التالي:
- التكوين العالي في مستوى التدرج بنمطيه
القصير والطويل،

- التكوين العالي في مستوى ما بعد التدرج بنمطيه
الماجستير والدكتوراه.

إن هذا التصنيف لم يعد ملائماً لاستيعاب النظام
الجديد والتكفل بخصوصيته ولذلك فقد تم تعديل
أحكام ذات الصلة بتنظيم التكوين العالي بما يضمن
التكفل بمختلف العناصر التي تستند إليها الهيكلية
الجديدة للتعليم العالي.

وفي هذا السياق فقد تم تعويض المواد من 06
إلى 21 بمواد جديدة تركز في أحكامها من حيث
المبدأ تنظيم التكوين العالي في ثلاثة أطوار تكوينية
هي الليسانس والماجستير والدكتوراه، وتحدد
مهام وغايات هذه الأطوار وشروط الالتحاق بها
وكذلك الشهادات المتوجة لكل منها وانسجاما مع
المسعى التشاركي في تطبيق الإصلاحات الجديدة
وشموليتها وفق مقارنة نابذة من المؤسسات
الجامعية ذاتها ومرتجة زمنيا ومدروسة علميا
وتفاديا للقطائع الفظة والتغيرات الفجائية في
التحول من نظام لآخر فقد تم إدراج المادة 64 مكرر
بغرض الاحتفاظ لفترة انتقالية دورية بشهادات
التعليم العالي المتوجه للدراسات الجامعية الحالية
في مستوى التدرج وما بعد التدرج وكذلك الإبقاء
على التنظيم الحالي للتكوين العالي في العلوم الطبية
إلى حين تنظيمة في شكل أطوار.

كما تم إدراج أحكام في المادتين 64 مكرر 01 و 64
مكرر 02 تتعلق بإحداث معايير تتيح للطلبة في طور
التكوين أو الطلبة المجازين إمكانية الانتقال من
النظام القديم إلى النظام الجديد.

السيد الرئيس، على صعيد آخر وتماشيا مع ما
يجري في العالم فإن تفعيل المبادرات الخاصة في
مجال التعليم العالي والاستفادة من القدرات
البشرية والمادية والمالية وفرص الاستثمار
التربوية التي تتيحها هذه المبادرات؛ فإنه بات من
الضروري إثراء الأحكام الواردة في القانون
التوجيهي الحالي للتعليم العالي المتعلقة بفتح

ولضمان تحقيق الهدفين المذكورين آنفا فإنه
بات من الضروري أن يرافق ذلك تطوير أساليب
العمل وطرائق التنظيم في الإدارة بغية رفع كفاءة
الإدارة الجامعية وزيادة فعاليتها.

السيد الرئيس، إن مجمل هذه المتطلبات التي
أشرت إليها بإيجاز تشكل في الواقع جوهر الإصلاح
الذي نطمح إليه من حيث كونه إصلاحا شاملا في
تصوره، تشاركيا في مقاربتة، تدريجيا في وضعه
موضع التنفيذ.

وتتمثل غاية هذا الإصلاح في رفع كفاءة المنظومة
الجامعية بالتكفل بالتحاق أعداد من الطلبة تتزايد
كل سنة بوتائر متسارعة، وتحسين المردود العام
للمنظومة وضمان الجودة في التعليم العالي بما
يمكن من الاندماج المهني الفعال لأعداد ما فتئت
تتزايد من الخريجين المجازين بفضل ما ينبغي أن
يكون من تساوق بين الجامعة ومحيطها الاقتصادي
والاجتماعي والثقافي والعلمي والتكنولوجي وهذا في
بعديه: المحلي والوطني.

كما تتمثل هذه الغاية أيضا في تمكين المنظومة
الوطنية للتعليم العالي من مواكبة التطورات الحاصلة
في المنظومات العلمية الجامعية في العالم.

وفي سياق هذه الرؤيا إذن، إندرجت سيرورة
العمليات الإصلاحية التي شرع فيها قطاع التعليم
العالي والبحث العلمي والتي عرفت بداية التجسيد
مع مطلع الدخول الجامعي 2004 - 2005.

السيد الرئيس، يتضمن هذا الإصلاح وضع هيكلية
جديدة للتعليم العالي ذات مقروئية أفضل على
الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية مكونة من
ثلاثة أطوار تكوينية تتوج بثلاث شهادات هي:
الليسانس والماجستير والدكتوراه، مقروئية وطنية
وخارجية.

إن القانون التوجيهي الحالي للتعليم العالي في
جوانبه المتعلقة بتنظيم الدراسات الجامعية التي
حددها المواد من 06 إلى 21، كان قد صنّف التكوين
العالي إلى صنفين، وهذا بعد إصلاحات 71 - حتى
يكون الإخوان أعضاء مجلس الأمة على بينة - يعني
كان هناك نظام آخر قائم قبل 71، إذن بعد 71 كان

اتخاذها في حالة معاينة مخالقات أو أي من حالات الإخلال بالقواعد المحددة من قبل السلطات العمومية في هذا الميدان.

ولرفع - السيد الرئيس - كل أشكال الغموض والالتباس التي قد تستعمل للخلط بين مفهوم فتح المجال للمبادرة الخاصة في التعليم العالي وفق الضوابط الموضوعية وبين مفهوم خوصصة مؤسسات التعليم العالي، فقد تمت إضافة بند في المادة 43 مكرر 01 هذا البند يشير بوضوح إلى أنه: «لا يمكن أيا كانت الأسباب خوصصة المؤسسات الجامعية العمومية».

أما التعديلات الأخرى المقترحة - السيد الرئيس - تنصب أيضا زيادة على تكريس الهيكل الجديدة التي أشرت إليها في البداية للتعليم العالي بأحكام قانونية وتأطير فتح المجال للمبادرة الخاصة؛ التعديل الثاني يأخذ بعين الاعتبار تحيين الجهاز المؤسساتي للتعليم العالي.

وفي هذا الإطار فقد تم إدراج مادة جديدة هي المادة 40 مكرر قصد التكفل بالحالات التي تنشأ فيها مؤسسات عمومية ذات طابع إداري لدى قطاعات وزارية أخرى؛ تضمن مهام المرفق العمومي للتعليم العالي وذلك لسد الفراغ القانوني الذي تعاني منه بعض مؤسسات التكوين.

كذلك تعديل آخر وهذا نرمي من خلاله لتفعيل وظيفة التقويم في التعليم العالي والبحث العلمي بوصفها أداة لتحسين النوعية وضمان الجودة ورفع كفاءة الأداء في التعليم العالي وبوصفها عنصرا استراتيجيا يمكن المؤسسات الجامعية من القياس والمقارنة اعتمادا على المعايير المعمول بها دوليا، ومن بلوغ الأهداف البيداغوجية والعلمية ومن إرساء أسس التسيير الراشد فقد تم - لبلوغ كل هذه الأهداف - إدراج مادة جديدة هي المادة 43 مكرر تتضمن إحداث هيئة لتقويم سير وأداء مؤسسات التعليم والتكوين العاليتين في مجال التنظيم والإدارة والبيداغوجيا والبحث العلمي.

السيد الرئيس، خلاصة القول: إن تكريس القواعد المرساة لإصلاحات التعليم التي شرع فيها قطاع

التكوين العالي على المبادرة الخاصة، حتى تسهم في إطار منظم بأحكام في الجهود الوطنية لتنمية الموارد البشرية عالية التأهيل؛ ولهذا الغرض وتعزيزا لدور السلطات العمومية في مجال سير المرفق العام للتعليم العالي بوصفه خدمة عمومية وفي مجال حماية حقوق مرتفقيه ومستعمليه وتفاديا لمخاطر الانحراف والانزلاق المحتملة فقد تضمن مشروع التعديل بابا جديدا هو الباب الرابع مكرر الذي يتوزع على 14 مادة تستثني الأحكام السابقة التي أقرها القانون التوجيهي الصادر في 1999 وخصص هذا الباب لكيفية تكفل مؤسسات خاصة بمهام التكوين العالي باستثناء مجال التكوين العالي في العلوم الطبية.

وترمي الأحكام الواردة في هذا الباب إلى ضمان تأطير قانوني فعال لإنشاء مؤسسات خاصة للتكوين العالي وضبط كفاءات سيرها، ويتعلق الأمر أساسا بربط إنشاء مؤسسات خاصة للتكوين العالي بالحصول على ترخيص من الوزير المكلف بالتعليم العالي وهو الترخيص الذي يخضع بدوره لتلبية الشروط التي يحددها القانون ويتضمنها دفتر الشروط المعد سلفا.

كما يتعلق كذلك - السيد الرئيس - بإزالة الغموض الذي لزم الصياغة الأولى الواردة في المادة 41 من القانون التوجيهي الصادر في 1999، وذلك بتعويض العبارة التالية: «التكوين التقني من المستوى العالي» بالعبارة التالية:

«التكوين العالي في طوريه الأول والثاني للمرشحين الحائزين على شهادة بكالوريا التعليم الثانوي أو شهادة أجنبية تعادل شهادة البكالوريا» هذا ما ورد في المادة الجديدة 43 مكرر 07 ويتعلق الأمر أخيرا بعدد من الضوابط الأساسية المتصلة برأس المال الاجتماعي اللازم لإنشاء هذا النمط من المؤسسات وتدابير الضمان والكفالة لحماية مصالح وحقوق المواطنين المنتفعين من هذا التكوين وكذا القواعد الضرورية التي ينبغي أن تلتزم بها هذه المؤسسات في سيرها لاسيما في المجال البيداغوجي فضلا عن الإجراءات الردعية والعقابية التي يتعين

بناء على إحالة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة المحترم، المؤرخة في 14 جانفي 2008 تحت رقم 08/02، لنص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 04 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل؛ وبناء على أحكام الدستور؛

وعملا بأحكام القانون العضوي رقم 99 - 02 المؤرخ في 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة؛ واستنادا إلى أحكام مواد النظام الداخلي لمجلس الأمة، المعدل والمتمم؛

شرعت لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية لمجلس الأمة، في دراسة ومناقشة نص القانون المحال عليها، برئاسة السيد محمد مخلوفي، رئيس اللجنة، في عدة اجتماعات، وبغرض الإحاطة بمختلف جوانب النص، استمعت اللجنة يوم 19 جانفي 2008 إلى عرض قدمه السيد رشيد حراوية، وزير التعليم العالي والبحث العلمي ممثلا للحكومة، وبحضور السيد محمود خذري، وزير العلاقات مع البرلمان، شرح فيه محتوى التعديلات المقترحة وكذا الأهداف المرجوة منها، كما أجاب السيد ممثل الحكومة على انشغالات واستفسارات أعضاء اللجنة المثارة خلال هذا الاجتماع.

وبناء على ما تقدم، أعدت اللجنة هذا التقرير التمهيدي وصادقت عليه.

عرض ممثل الحكومة لنص القانون

أوضح السيد ممثل الحكومة، على الأخص، أن قانون 99 - 05 المؤرخ في 04 أبريل 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي شكل إطارا قانونيا لسياسة تعليم عال حقيقية، بفضل تحديد المهام المخولة للتعليم العالي كمرفق عمومي، وتحديد الوسائل التنظيمية وغيرها التي تسمح له بالارتقاء إلى مستوى نوعي وأفضل.

غير أن التطور السريع الذي عرفه قطاع التعليم

التعليم العالي والبحث العلمي بأحكام قانونية جديدة وإثراء الأحكام ذات الصلة بإنشاء مؤسسات خاصة للتكوين العالي بإدراج باب جديد لذلك وتحسين الجهاز المؤسساتي القائم وتفعيل وظيفة التقويم فيه هي أهم التعديلات التي تم اقتراحها في هذا المشروع المعدل والمتمم للقانون التوجيهي للتعليم العالي.

تلكم - السيد الرئيس، سيداتي سادتي - هي أهم التعديلات التي تم إدراجها في القانون التوجيهي للتعليم العالي لكي يشكل هذا الأخير بالفعل الحاضنة القانونية التي تدفع المنظومة الجامعية الوطنية نحو التطوير والتحديث وفق متطلبات الملاءمة والجودة والحكمة.

أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي لتقدمه نص القانون المذكور، الآن أحيل الكلمة إلى السيد مقرر لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية ليقدم التقرير التمهيدي الذي أعدته اللجنة حول النص.

السيد مقرر اللجنة المختصة:

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين، السيد وزير العلاقات مع البرلمان، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

تتشرف لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية بعرض التقرير التمهيدي، الذي أعدته حول نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 99 - 05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 04 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي حول نص القانون، أبدى أعضاء اللجنة جملة من الملاحظات والانشغالات نوجزها فيما يلي:

- كيف تقيم الوزارة تجربة تطبيق نظام (L.M.D) في جامعاتنا؟

- ماهي آليات المتابعة المنتهجة في تقييم نجاعة نظام (L.M.D) وانسجامه؟

- هل تمت المبادرة بأعمال تحسيسية للتعريف بنظام (L.M.D)؟

- ألا يؤثر تأخر صدور القانون الأساسي الخاص بأساتذة التعليم العالي على تطير المؤسسات الجامعية العمومية، خاصة بعد فسح المجال للقطاع الخاص الذي قد يستقطب هذه الكفاءات.

- ضرورة تضمن دفتر الشروط، المرفق برخصة نشاط مؤسسات التعليم العالي الخاصة، لأحكام صارمة من شأنها ضمان الخدمة العمومية للتعليم العالي وحماية المرتفقين.

- النص الحالي لا يشير إلى لغة التعليم في مختلف المؤسسات الجامعية مما يفسح المجال للاجتهاد والتأويل، ألا يشكل ذلك اختلافات في التكوين؟

- لماذا لم يحسم القانون في مدة فترة التكوين الانتقالية من النظام القديم إلى النظام الجديد (L.M.D) رغم إقراره بسلبيات النظام السابق؟

- يلاحظ وجود مؤسسات خاصة تمنح تعليما عاليا في مختلف التخصصات، بما فيها الماستر قبل صدور هذا القانون، فمن هي الجهة التي أعطتها الترخيص؟

- هل تشترط الجنسية الجزائرية في مدير مؤسسة التعليم العالي الخاصة الأجنبية؟

- ضرورة ضمان التطير العلمي النوعي للتعليم العالي في النظام الجديد (L.M.D).

- هل الأساتذة الحاليون مهيوون لتطبيق نظام (L.M.D)؟

- هل هناك تصور لإنشاء جامعة افتراضية؟

- ضرورة تطوير الإعلام الجامعي وعصرنته.

- إبراز استراتيجية الدولة في التعليم العالي من خلال إعطاء أهمية لبعض التخصصات وتشجيعها.

العالي والبحث العلمي لم يكن ليحدث دون أن تنجم عنه بعض الاختلالات التي مردها إلى الضغوط الناجمة عن التزايد السريع للطلب الاجتماعي على التعليم العالي وكذا ضعف اندماج الجامعة في محيطها الاجتماعي والاقتصادي.

ولهذا، فقد بات من الضروري إصلاح نظام التعليم العالي بالنظر إلى أن المنظومة الحالية أدت ما عليها لضمان التنمية المستدامة والاستجابة للرهانات التي يطرحها اقتصاد المعرفة.

وعليه، تم اقتراح نص هذا القانون الذي يرمي إلى:

1- تكريس إصلاح منظومة التعليم العالي بإعادة تنظيم مساراته في نظام يعرف بـ (L.M.D) أي ليسانس، ماستر، دكتوراه، علما أن الطور الأول مدته ثلاث سنوات ويتوج بشهادة الليسانس والطور الثاني مدته سنتان ويتوج بشهادة الماستر، أما الطور الثالث فيعد تكوينا للبحث، مدته ثلاث سنوات على الأقل ويتوج بشهادة الدكتوراه، يحصل عليها الطالب بعد مناقشة أطروحة أو تقديم مجموعة أعمال علمية أصيلة.

وسيسمح هذا النظام أي (L.M.D) لمؤسسات التعليم العالي بالتعبير عن ديناميكيته الذاتية وقدرتها على العمل والابتكار، من خلال بعث عروض تكوين مكيفة مع حاجيات المحيط الاجتماعي والاقتصادي.

2 - التأطير القانوني للمؤسسات الخاصة التي تقدم تعليما عاليا وتمكينها من النشاط ضمن الأحكام التشريعية والتنظيمية التي يكرسها هذا القانون، وهذا لانسجام منظومة التكوين العالي بشقيها العام والخاص وذلك لحماية حقوق المرتفقين.

3 - تحيين النظام المؤسسي بالمتابعة المستمرة لسير مؤسسات التكوين العمومية، من خلال وضع جهاز مكلف بمتابعة وبتقييم المهام الموكلة لهذه المؤسسات.

ملاحظات وانشغالات اللجنة

ورد السيد ممثل الحكومة عليها

بعد العرض المفصل والقيم الذي قدمه السيد

أما بخصوص ما أثير حول استقلالية الجامعة فقد أشار السيد الوزير أن هذا الاقتراح قد سبق وأن طرح سنة 1991 ورفض من طرف الأسرة الجامعية ولذا ينبغي النظر إلى مسألة الاستقلالية بجدية ومن جميع جوانبها وأبعادها، وليس من جانب التسيير فقط، لأن الاستقلالية تعني أيضا التمويل الذي يكرس التبعية والتوجه للممول.

الخلاصة

على إثر العرض الذي قدمه السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي حول نص القانون، والنقاش الواسع الذي دار حوله من قبل أعضاء اللجنة والانشغالات والتساؤلات التي أثيرت بشأنه ورد السيد الوزير عليها، تعتبر اللجنة أن هذا النص يشكل الإطار التشريعي والتوجيهي لقطاع التعليم العالي من حيث المناهج العلمية والهيكل البيداغوجية، كما أنه يكرس الأسس العلمية والقانونية لتكييف نظام التعليم العالي مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها بلادنا ومواكبة التطورات العلمية الحاصلة في العالم، مما يدفعنا إلى مناقشة وإثراء هذا القانون بالشكل الذي يوفر للطالب والأستاذ أحسن الظروف من أجل تحقيق أهداف الإصلاح الجامعي.

ذلكم هو- السيد الرئيس المحترم، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر- التقرير التمهيدي الذي أعدته وصادقت عليه لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية، حول نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 04 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل، المعروض عليكم للمناقشة، وشكرا وصح فطوركم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة. إذن نوقف الجلسة عند هذا الحد ونستأنف أشغالنا على الساعة الثالثة مساء ونخصصها لمواصلة النقاش الخاص بنص القانون هذا المقدم قبل قليل وأيضا تقديم ومناقشة نص القانون المعدل والمتمم للقانون التوجيهي المتمم للقانون رقم 98-11

رد السيد الوزير ممثل الحكومة
أوضح السيد ممثل الحكومة، في معرض رده على الانشغالات والاستفسارات المعبر عنها خلال النقاش، أن هذا النظام رغم حداثة تطبيقه قد أعطى نتائج إيجابية ومشجعة، إذ بلغت نسبة نجاح الطلبة في بعض التخصصات، ما يقارب 75%.

أما بخصوص الإبقاء على الخيار بين النظام القديم وبين نظام (L.M.D) دون تحديد الفترة الانتقالية، فيعود ذلك إلى احترام رغبة الطلبة ومحاولة إقناعهم تدريجيا بأهمية ونجاعة النظام الجديد الذي أثبت نجاحه ونجاعته في مختلف دول العالم خاصة أمريكا وبريطانيا وفرنسا وغيرها من البلدان التي تطبق هذا النظام.

وبخصوص لغة التدريس في الجامعات، أكد السيد الوزير أن الجامعة ملزمة، بموجب الأحكام التشريعية السارية المفعول، بالتدريس باللغة العربية وهو الأمر الحاصل بالنسبة لكل التخصصات التي تشملها العلوم الإنسانية، غير أنه، ولظروف خاصة بالجامعة الجزائرية، يتم تدريس بعض التخصصات باللغة الأجنبية، على غرار ما هو معمول به في سائر البلدان العربية والأجنبية.

أما عن المؤسسات الخاصة التي تمنح تعليما عاليا، فإن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لم تقدم أية رخصة لذلك، وقد جاء هذا القانون ليحدد بوضوح كفاءات وشروط إنشاء مؤسسات التعليم العالي الخاصة، التي يشترط ضمن ما يشترط فيها تأطير لا يقل عن المطلوب في مؤسسات التعليم العالي العمومية ووفق دفتر شروط.

وفي السياق ذاته، أوضح أن شرط الجنسية الجزائرية ضروري بالنسبة لمسيري الجامعات الأجنبية الخاصة.

وعن المخاوف المثارة بشأن استقطاب المؤسسات الخاصة لأساتذة التعليم العالي من الجامعات، أوضح أن المشكل لا يثار على المستوى الوطني فحسب، بل على المستوى الدولي كذلك، لذا فالأجدر هو توفير الجو الملائم للأستاذ بالتكفل به ماديا ومعنويا مع ترك مجال المنافسة مفتوحا.

والمتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي
حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، فشكراً
للجميع، الجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الدقيقة الخامسة والأربعين
بعد منتصف النهار

محضر الجلسة العلنية الخامسة عشرة

المنعقدة يوم الإثنين 13 محرم 1429

الموافق 21 جانفي 2008 (مساءً)

السيد رئيس المجلس،
السادة الوزراء،
أسرة الصحافة،
زميلاتي زملائي.

بعد سنة 1962، الجامعة الجزائرية رفعت تحديا رغم أن أكثر من 80% من الإطارات التي كانت وقت الاستعمار غادرت البلاد، وكانت بعض الأطراف الاستعمارية تنتظر انهيار البلاد، والحمد لله، كان رجال ونساء آنذاك وتمت المرحلة بسلام، وما يزال البعض في قمة العطاء.
في سنة 1971، شرع في إصلاح وكنا ننتظر منه الكثير كما ونوعا.

حقيقة لا يتسع الوقت - الآن - لنقيم هذا الإصلاح وكان من المفروض أن يقيم، ولكن بصفة عامة يمكننا القول بوجود إيجابيات، فلم يقص أي طالب ماديا أو اجتماعيا، فهذا شيء إيجابي وهذا واقع لا يمكن نكرانه، فالكل درس حسب الاستطاعة، وهنا بروز شيء إيجابي جدا وهو بروز المرأة في الجامعة، فمن كل عشرة (10) ماجستير منهم سبع نساء، هذه رحمة تنعكس على العائلة وعلى المجتمع، إذ كنا نسير على قدم واحدة أما الآن فعلى قدمين هذا، شيء جيد.

النقطة الأخرى كذلك هي تقريب الجامعة من الطالب ولكنها تحمل سلبيات ينتج عنها نوع من الجهوية، حيث يغادر أحد الابتدائي إلى الثانوي حتى الجامعة وهو في حارته فلا يتفتح على الآخرين ولا يتعرف على مناطق أخرى، فهذه النقطة إيجابية، وأنا أقترح أن تكون هناك مدارس عليا لها اختصاص حتى تجمع أبناء البلاد ويتعرفون على بعضهم كما درسنا نحن سابقا إذ عرفنا الشرق والغرب وكان لها انعكاسات إيجابية.

يعرف بأن إصلاح 1971 تم تطبيقه في حينه، أما الآن نلاحظ أن الإصلاح يطبق تدريجيا وعلى مراحل

الرئاسة : السيد أحمد بلعالية، نائب رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد رشيد حراوبية، وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛
- السيد محمود خذري، وزير العلاقات مع البرلمان.

افتتحت الجلسة على الساعة الثالثة والدقيقة التاسعة عشرة مساءً

السيد رئيس الجلسة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، الجلسة مفتوحة.

بعد الترحيب بالسيد وزيرين ومساعديهما؛ يقتضي جدول أعمال جلستنا هذه أولا مناقشة نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 99-05 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل؛ ثانيا عرض ومناقشة نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 98-11، المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي (1998-2002).
نبدأ بمناقشة نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 04 أفريل سنة 1999، المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل، وطبقا لأحكام المادة 39 من القانون العضوي الناظم للعلاقات ما بين غرفتي البرلمان، وبينهما وبين الحكومة، أحيل الكلمة إلى أول متدخل وهو السيد خليل رافع، فليفضل مشكورا.

السيد خليل رافع: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

طيب نلاحظ أنه ومنذ تطبيق إصلاح 1971 لم يكن هناك تقييم خارجي حقيقة ستة وثلاثون سنة أو سبع وثلاثون سنة مرت، ولم يكن هناك تقييم من طرف المؤسسات أو من طرف هيئات كمجلس الأمة التي أنشأت لجنة لتطرح التساؤل عن إنجازات إصلاح 1971 وأين لم ينجح وماهي أسباب ذلك حتى نعرف الناس الذين يعطلون، هناك أناس يا زملاء يعطلون في الجزائر، أنا لا أمارس الديماغوجية بل هو واقع نشاهده، يجب علينا أن نعرف من هم هؤلاء الناس الذين مازالوا داخل السلطة، أصحاب الجمود والركود لتعطيل المشروع الجديد هذا ما يفتح المجال - عندما لا نجري الخبرة - حتى لا يظهر الميكروب، أما عندما نجري الفحص الصحيح نعرف السبب الذي بقي يعطل بدون سبب وفي غير صالح البلاد.

وأخيرا وهذه نقطة مهمة، لا بد أن نغير جذريا الذهنيات التي - وللأسف الشديد - لا تزال سائدة والتي تظن أن تطور الأمة الجزائرية يقوم على إنشاء مؤسسات أكثرها للتباهي (Coqueterie) لدي مزرعة لا تأتي بشيء فيها مائة نخلة ولكنها لا تنتج! إذن نفس الشيء هذه (La coqueterie) دعونا منها وهي في الواقع غير مربحة للوطن لا من الجانب الفكري ولا الثقافي ولا الاقتصادي، تجد جامعة يقول لك مسؤولها عندي 70.000 طالب ولكن في المقابل لديه 17.000 متخرج بطل وجامعته ليست حتى مصنفة ضمن السلم الإفريقي ويقول لك عندي جامعات! هذا غير صحيح.

نرى بعض المسؤولين يصرحون بالأعداد الهائلة للطلبة في جامعاتهم ولا يتكلمون عن الأعداد الهائلة للبطالين المتخرجين منها ولا على تصنيف الجامعة على المستوي الجهوي فقط، شكرا وبارك الله فيك سيدي الرئيس.

السيد رئيس الجلسة: الكلمة الآن للسيد بلعباس بلعباس فليفضل مشكورا.

السيد بلعباس بلعباس: شكرا سيدي الرئيس .
بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين والصلاة

ولهذا نطرح سؤالاً - وهذا واقع دائما نتحدث عنه - أصحاب الركود والجمود .

قال يا أخي لا أقبل ما دام هناك خبراء ومسؤولون قالوا (LMD) يعطي قفزة نوعية للجامعة الجزائرية لا يبقى الكلام نمر كما فعلنا في سنة 1971 في حدود سنتين أو ثلاث، نمر ولا نبقي ننتظر.

اليوم وهذا واقع وليس من قبيل الديماغوجية، مستقبل البلاد مرهون بنوعية المنتج الجامعي الجزائري لأنه من الجامعات الجزائرية يتخرج الطيار الذي يقود بك الطائرة والقاضي الذي يحكم عليك والجراح الذي يجري لك الجراح والوالي والوزير وربما رئيس الجمهورية القادم كلهم يتخرج من الجامعة الجزائرية، فلا بد على الجامعة - وهذا أمر ضروري - أن تزرع في الطالب الجزائري ثقافة السلم والتفتح على الغير والنقد البناء وليس الفكر الأحادي، يقول أنت لا تفكر مثلي فلا أقبلك هذه النقطة ضرورية جدا.

ويجب أن تبذل كل الجهود وأن تعطى كل الإمكانيات للرفع من مستوى الجامعات والتي لم تعد تصنف فعلى 500 جامعة مصنفة لا تصنيف لنا فيها في حين كانت لنا المرتبة الثالثة آنذاك في فرنسا. من جهة أخرى لا بد أن تفهم الإدارة لدينا إدارة متعنتة، يأتي واحد ويقول لها لا ليس هكذا تقول :لا، بمعنى لا بد أن ترفع الإدارة يديها عن هذا القطاع الضروري الذي سيضمن لنا مستقبل أبنائنا، يجب على الإدارة أن تتنحى عن الجامعة كي تبرز جامعة جزائرية ذات مستوى عالمي وبعيدة عن كل دوغماتية، واحد يقول اعملوا الخوصصة إذا كانت الخوصصة في صالح الجزائر نقوم بالخوصصة أو إذا كان صالح الجزائر في العودة إلى النظام الشيوعي فنعود، يجب النظر إلى المصلحة، دعونا من الدوغماتية التي لها أغراض مادية ضيقة نعلمها ونعرف أصحابها جيدا مهما كان نوعها ومهما كان مصدر الضغط لا يجب أن تكون الجامعة تحت ضغط أي طرف، يجب أن تكون مؤسسة مستقلة ويسيرها جامعيون في المستوى وتزود بالإمكانيات وتتعامل مع محيطها بذكاء وباستمرار.

عن التسيير المالي للجامعات وأن يعهد ذلك للأمناء
العامين للجامعات بمعنى أن يعتمد مبدأ الفصل بين
النظام البيداغوجي والتسيير المالي للجامعة، حيث
يكلف مدير الجامعة بترؤس مجلس الأساتذة،
ويتخصص هذا الأخير في رسم واقتراح النظام
البيداغوجي ومراقبة تطبيقه وكل ما هو متعلق
بعلاقة الأستاذ بالمادة والطالب، وكذلك يحدد
الاحتياجات المادية لتسيير الجامعة ويرسلها
للأمين العام للتنفيذ تحت مسؤولية هذا الأخير،
وبذلك يتم إبعاد الأستاذ عن شبكات التسيير المالي.
ثالثاً، إن نظام (ل م د) هو نظام كثر عليه الحديث،
وهذا دليل على أنه لم يحقق الإجماع المطلوب
لتطبيقه، وبالتالي كان من المفروض تأخير تطبيقه
وتوسيع الاستشارة فيه لأنه نظام سوف يطبق على
أبناء الأمة، كما أن التسيير الإداري للعلم هو أمر غير
مستساغ، وكان لا بد على القائمين على القطاع من
إقناع الجميع: أساتذة وطلبة بهذا النظام قبل
اعتماده، ونحن نعلم أن هذا النظام معتمد ومطبق
الآن رغم أن قانونه لم يعتمد بعد، لأنه قد يتم التراجع
عن هذا النظام مستقبلاً ولكن السؤال الذي يطرح
عندها ما هو مصير من تخرج بهذا النظام. لأن الأمة
الجزائرية - في الحقيقة - ليست في الحاجة لهزات
فيما يخص رسم المبادئ والسياسات العامة ثم
التراجع عنها لأن الأمة في الخمسين السنة الأخيرة
تعرضت لأكثر من هزة، سبع سنوات مع حرب التحرير،
ثلاثون سنة ونحن نغني ونصفق للاشتراكية ثم
قال والله ليست هي ثم عشر سنوات إرهاب والآن
نرسم مبادئ ثم قد نتراجع عنها هذا ليس التشكيك
في حرص القائمين على القطاع أو في نزاهتهم
أو وطنيتهم ولكن المطلوب أن يحدث نقاش وطني
أكثر عمقا عندما نرسم المبادئ وشكراً.

السيد رئيس الجلسة: الكلمة للسيد بوجمعة
صويلح فليتفضل مشكوراً.

السيد بوجمعة صويلح: شكراً سيدي الرئيس.
بعد بسم الله الرحمن الرحيم؛

والسلام على نبيّه الكريم.
السيد رئيس الجلسة المحترم،
السادة معالي الوزراء والوفد المرافق لهم،
زميلاتي زملائي،
أسرة الإعلام.

أولاً نتقدم بالشكر الجزيل للجنة التي أعدت
التقرير كما نتقدم بالشكر إلى المسؤولين عن القطاع
للمجهودات المبذولة في هذا القطاع، إلا أنه هناك
تجاوزات تحصل في الجامعة هذا دليل على صحة
ما يحدث، كما قد يدل كذلك على وجود مشاكل
داخل الجامعة من المطلوب على القائمين على
القطاع أن يقفوا عليها ويجدوا لها الحلول.

لكن مشروع القانون الموجود بين أيدينا الآن، هو
مشروع حساس للغاية، لأن الهدف منه هو رسم
سياسة، ورسم مستقبل الجامعة الجزائرية ومحاولة
لعصرنتها وتطويرها وما يتماشى واحتياجات الأمة،
وبالتالي فالمطلوب هو الحذر الشديد في اعتماد هذا
القانون سواء عند تحضيره أو في تطبيقه، أما فيما
يخص الملاحظات التي سجلتها في هذا المشروع:
إن هذا المشروع يتكون من 54 مادة و 16 مادة
تحيلنا على التنظيم أو إلى قرار السيد وزير التعليم
العالي، وكأن هذا المشروع - الذي هو أمامنا - هو
مشروع قانون تفويض للسلطة التنفيذية بإقرار
قانون توجيهي للتعليم العالي، مع العلم أن هذا
القانون قانون إطار، يحدد المبادئ العامة فقط، نجد
أن هناك أكثر من 16 مادة تحيلنا للتنظيم أو لقرار
السيد وزير التعليم العالي.

في المادة 8 إن تحديد قائمة ميادين والشعب
والتخصصات من طرف الوزير المكلف بالتعليم
العالي، هو تدخل إداري في الشؤون البيداغوجية،
وكان من المفروض في المجال البيداغوجي أن ينشأ
مجلس أعلى للأساتذ عن طريق قانون تحدد فيه
الاختصاصات، يرأسه الوزير المكلف وتنبتق عنه
مجالس جهوية للأساتذة - وليست لجنة عليا - أقول
مجلس أعلى للأساتذة يعهد له برسم السياسة
البيداغوجية.

ثانياً، كان من المفروض إبعاد الأساتذة الجامعيين

والقرض، لما صلاحيات لوزير أعطيناها لصلاحيات مجالس ضابطة وأين وصلنا لهذا اليوم، الشيء الأساسي في الموضوع هو أنه أسندت إلى السيد وزير التعليم العالي الصلاحيات، لا أقول المركزية - وإنما صلاحيات الحرص الدائم وهو أن يكون ضابطا لكل من يحاول أن يمرر تحت دفعات إيديولوجية وأفكار معينة لبناء جامعات أو معاهد علمية خاصة تحت انضواء زوايا معينة والواقع المعيش أننا نلاحظ أن هناك من يعملون في القطاع بدون تراخيص بزوايا مختلفة ومرتبطين بميولات إيديولوجية في الداخل وربما مرتبطين حتى باتفاقيات دولية في إطار ما يسمى ببرامج (MEDA 1) و (MEDA2) الاتحاد الأوروبي.

لهذا أنا أشكر جدا في هذا النص قضية التوازن وإسناد الصلاحية لوزير التعليم العالي ليس جديدا أن يسند هذا الأمر لوزارة التعليم العالي لأننا لو أخذنا تجربة نظام (LMD) والجامعات الخاصة نقول إن البلدان العربية - على سبيل المثال - هناك من سبقنا نأخذ على سبيل المثال المملكة الأردنية الهاشمية وتسند إلى ديوان أو هيئة اعتماد خاصة لها طابع الاستقلالية ولها شخص اعتباري، لها الحقوق والواجبات والتقاضي... إلخ لكن الحرص الدائم للسلطات العمومية، حتى إن الأمور تبقى في يد أبنائها، ولا يتصرف فيها السياسيون أو المغرضون أو الذين لهم ارتباطات متعددة، يبقى المجال في الاعتماد هنا لوزير التعليم العالي.

هذا الذي يتركني في النقطة في المادة 13 والمادة 43 مكرر ومكرر من 1 إلى 14 والمادة 63 مكرر ومكرر 1 و 2 والمادة 64 مكرر ومكرر 1 و 2 يتركني أنا نقاش هذه المواد الأربع لأنها جد هامة وتقديم بعض الاقتراحات ربما زملائي في اللجنة المختصة يأخذونها كتوصيات. بالنسبة للمادة 13 سيدي الوزير، نظام (LMD) يسمح بالانتقال من طور إلى طور على أساس الاختبارات التقييمية وعلى أساس الانتقال الطوعي الاختياري الإرادي للطالب، فله أن يختار أن يواصل تعليمه في الطور الثاني أو الثالث لكن نلاحظ أن هذه المادة قيدت النظام بالاختبارات

سيدي الرئيس المحترم، السلام عليكم. السادة الوزراء والإطارات المرافقة لهم، زملائي، زميلاتي أعضاء مجلس الأمة، تجدني أتناول الكلمة في هذا الجمع الكريم، لا لشيء لأقول كلمة من منبر هذه المؤسسة، مؤسسة لا أناقش فيها النص من حيث البعد القانوني والتشريعي كغرفة مجلس تشريعي، لكن أفضل أن أناقش النص كمؤسسة برلمانية للتوازن خاصة التوازن السياسي، فمن هذه الزاوية الثانية، ملاحظة، عندي بعض الملاحظات الطفيفة التي ربما تفيد في هذا المسعى النوعي الجد ممتاز الذي نشكر فيه في البداية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وزيرها وإطاراتها خاصة على التعاون المثمر بين الوزارة والبرلمان، حرصهم الدائم على التشاور وعلى التساهم تركهم دائما في الوسيطة أو العلاقة المتينة بأعضاء هذا المجلس، فهم مشكورون على الوثائق التي أرسلوها لنا فيما يخص التحسيس بنظام (LMD).

هذه الوثائق منشورة على نطاق واسع، وهي بالفعل تدل على أنه مسعى تصور تشاركي، التنفيذ فيه تدريجي بتأن وبتريث وفقا للمصلحة العليا للبلد. التحول الحاصل في المجتمع الجزائري حاليا، لا جدال فيه بين اثنين، خاصة في النمط التعليمي، وأنا عاصرت النمط التعليمي في كل مراحل كاستاذ تعليم عال.

اليوم نحن في مسعى التفتح على الأقطاب التعليمية الداخلية والخارجية الذي يترك نظام (LMD) بكل ما جاء به وهو في شكل قانون يتركنا نلاحظ مجموعة المواد التي هي قليلة، وفي نفس الوقت ذات بعد واسع فيها الكثير من الحكمة والتريث والتوازن وآفاق ومستقبل الجزائر لماذا؟

لأن لو فتحنا الباب على مصراعيه، وربطناه بالنظام الاقتصادي المفتوح وبالانفتاح، لقلنا لماذا وزارة التعليم العالي لا تخلق هيئة ضابطة للقطاع التعليمي الخاص، على غرار نمط هيئة ضبط التوازن المؤسساتي للبريد والمواصلات أو في المالية أو نرجع إلى الوراثة ما حدث لنا في قانون النقد

البيداغوجي لا أقول لجنة وطنية وإنما أقول مجلس توجيهي لدى السيد وزير التعليم العالي ليراقب هذا الجانب البيداغوجي.

وبالتالي وبنوع من المماثلة والمقابلة والقياس وازينا بين التعليم العام والخاص فيما يخص الجوانب البيداغوجية. هذه نقطة سيدي الوزير، نقطة ثانية أيضا لا تقل أهمية عنها، وهي فيما يخص قضية العقوبات والجزاءات. إذا كان هذا المرتفق الخاص يوقف نشاطه في وسط السنة ويترك الطلبة ضائعين، حقيقة توجد هنا عقوبات وجزاءات لكن هذه العقوبات لا تتجاوز عقوبة غرامة مالية من 100.000 دج إلى غاية 500.000 دج وفي الحاليتين المؤسسة التي تقوم بهذا الإجراء، تعتبر هذه العقوبة غير رادعة وفي نفس الوقت تضيع حقوق الطلبة وإن كانت المادة نصت على أن التعويضات للطلبة مكفول بها، دون الإخلال بها، هنا كنت ميالا لو أن في هذه الحالة، لما تسحب الرخصة أيضا من المرتفق في القطاع الخاص ويبقى يواصل نشاطه دون اعتبار لهيئة الدولة ولسلطان السلطات العمومية، أن العقوبة من شهرين حبسا إلى غاية ستة أشهر حبسا ومن غرامة مالية مائتي ألف دج إلى 500.000 دج وللقاضي الحرية في أن يختار إحداهما، يستطيع اختيار العقوبة المالية دون الأولى ففي هذه الزاوية، نرى بأن حقوق السلطات العمومية ضاعت، خاصة أمام وضعية الذين ينشطون الآن بدون رخصة، هناك وقائع عملية لأناس يكونون في التعليم العالي في الدكتوراه - ليس الماجستير - يكونون في الدكتوراه في قطاع خاص وهم مرتبطون بمؤسسات أجنبية (Pérpinion) مثلا ولهم اعتماد التكوين المهني، هذه الوضعية غير المحمودة، ونحن في بداية تجربة نحتاج لأن نكون واعين فيها. نقطة أيضا في المادة دائما 63 الفقرة 2 وهي فيما يخص أنه إذا كان أوقف هذا المستثمر أو هذا المرتفق الخاص النشاط في وسط السنة وبعدها تعنت، يحق لوزير التعليم العالي أن يلجأ إلى قاضي الاستعجال كي يطلب أن يعين أستاذا من رتبة تعليم عال للإشراف على هذه المؤسسة، هذه المادة أيضا تعتبر ضعيفة، ضعيفة

والترشح على أساس الشهادات وعلى أساس المسابقات، فالدراسات المقارنة في أوروبا وفي أمريكا وفي بريطانيا لا نجد هذا القيد المبرر حقيقة ضخامة العدد وربما هذا العدد على أساس النمط التعليمي هذا ربما يتعرقل وهو ما يزال في النشأة لهذا أفضل السيد الوزير كاقترح وكماحظة ربما تأخذها اللجنة المختصة، هو التدرج في تنفيذ المادة 13 بما يتماشى مع مرحلة التطور والتغيير وأفضل لو كانت المادة 13 ضمن الأحكام الانتقالية مثل الحكم الذي نص على العلوم الطبية.

حقيقة في العلوم الطبية ليس لنا نفس النظام في الأنظمة المقارنة ونحن نترث بمواصلة التشريع المعمول به إلى المستقبل، لو نضع هذه المادة نفسها حتى نتفادى ربما لسنتين أو ثلاثة وضعنا التقييمي وربما يحبب الطلبة والأسرة العاملة على أساس أنهم لا ينظرون حاجزا مباشرة منذ إنهاء الطور الثاني يذهبون للمسابقة ليدخلوا الطور الثالث وهو الماستر، نفضل على أساس تحاول الحكم الثاني هذا الحكم الانتقالي المادة 13 نعتبرها في التطبيق فقط كحكم انتقالي لسنتين أو لثلاث أو أربع، حسب التطور.

قضية العلوم الطبية مادة أساسية أيضا وجيد لما الوزارة تداركت على أساس تركتها في الحكم الانتقالي للمادة 64 الفقرة الأولى مكرر، وعلى هذا فأنا ميال كي نحذف من النص الخاص بالفقرة 43، المادة 43 الفقرة 2 ما دما اعتبرناها حكما انتقاليا ليس هناك داع للنص عليها بصريح المادة التي سبق وأن ذكرتها وهي المادة 43 الفقرة 2 التي تمنع في العلوم الطبية، ربما يتساءل البعض ويقولون لماذا وكذا وكذا، يوجد حكم انتقالي يغني عن هذا.

أذهب السيد الوزير إلى نقطة أساسية وملاحظة تتعلق بالمادة 43 من مكرر إلى غاية الفقرة 14 وهنا تتعلق بحقوق الارتفاق الخاصة، فتحنا نظام التعليم العالي للخواص، لكن هنا إذا كانت المادة 43 مكرر تقول إن نظام التعليم العمومي يخضع في التقييم إلى لجنة وطنية لدى السيد وزير التعليم العالي، يا حبذا أيضا لو كان النص على أساس الجانب

جدا، لماذا؟

لأن سلطة التعيين هي من صلاحيات السيد وزير التعليم العالي وليس من صلاحيات القاضي، القاضي يمكن أن يعين حارسا قضائيا في الأمور المادية في الممتلكات لكن في الأمور التعليمية البيداغوجية فهذه الصلاحية لا تسند لوزارة العدل حتى لا نكون بصدد تضارب في الصلاحيات فلوزير التعليم العالي في هذا القطاع أن يتخذ من التدابير المؤقتة اللازمة للتسيير البيداغوجي للمرفق.

بقيت المادة 64 وهي الخاصة بالأحكام الانتقالية، فيما يخص الأحكام الانتقالية وغير المنصوص عليها في النص هذه قضية منهجية وتبويب لفصول القانون وللصياغة القانونية وحبكتها، يتطلب أيضا النظر فيها والتدقيق بما يجعل الأحكام الانتقالية واضحة.

آخر توصية يمكنني أن أوصي بها زملائي في اللجنة المختصة، وهي إبعاد قدر الإمكان.. وزارة التعليم العالي يجب أن تبعد بقدر الإمكان الجانب النفعي الربحي والتجاري عن نظام التكوين الجامعي الخاص خاصة في الرأسمال.

إذا رجعنا إلى المادة 43 الفقرة 2 المكرر 2 تقول إنه يجب أن يكون رأسمال هذه المؤسسة الخاصة في التكوين يضاهاي رأسمال شركة مساهمة، فرق بين هذا وذاك، شركات المساهمة تخضع للقانون التجاري ولما يسمى بـ (Holding) وللربحية ومؤسسة التعليم الخاص لا نقيسها برأسمال شركة مساهمة ذات طابع تجاري، على هذا الأساس أعتبر في النهاية بأن هذا النوع من التشريع يعتبر قفزة نوعية ونمطا تعليميا ساد فيه التشارك بقوة وشاركت فيه الفاعليات على مستوى بقع التعليم العالي، وهو في الميدان الآن على أبواب تخريج طاقات، ما نتمناه أن أمام ضغط الطلبة وكثرة عددهم وأمام الوضعيات ربما نحور باختصار في هذا النمط كنظام المسابقات على سبيل المثال هذا الذي يترك ما يمكن أن يعتبر إشكالا نجعله من بين الأحكام الانتقالية نثريث في التطبيق فقط وشكرا.

السيد رئيس الجلسة: شكرا سيدي الفاضل، والآن الكلمة للسيد عبد الله بن تومي، فليفضل مشكورا.

السيد عبد الله بن تومي : شكرا سيدي الرئيس. السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السادة الوزراء المحترمون، زميلاتي زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، السيدات السادة الحضور، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إن هذا القانون المعروض علينا يدخل حقيقة في إطار تجسيد الإصلاحات الشاملة لبلادنا، إذ المقصود ها هنا هو هيكلة التعليم العالي بطريقة تجعل جامعتنا تواكب التحولات المختلفة والسريعة التي يعرفها العالم.

إن إصلاح قطاع التعليم العالي يجعل جامعتنا تستعيد شيئا من بريقها ولمعانها في عهدها الذهبي الذي غابت أو غيبت عنه، مما جعلها شبه معزولة لمدة من الزمن، وإذ أضحى من الضروري أيضا أن تفتح اليوم على المحيط الاقتصادي والعلمي والتكنولوجي وطنيا ودوليا، إن هذا الإصلاح نتمنى أن يوفق في صنع نخبة طلابية جزائرية، هي في حد ذاتها محور ومقصد العملية التعليمية وأن نوفق في صنع جامعة تمكن الجزائري من اكتشاف قدراته ومواهبه وصقلها وتنميتها.

سيدي الرئيس، إن إصلاح التعليم العالي محطة مهمة لبلادنا، وعليه فإننا نرى أن تحقيق الأهداف المسطرة في هذا المجال يكون مثمرا وفعالا خاصة إذا رافقتها إجراءات مناسبة في مجال التكوين والتأطير والاستغلال الأمثل لجميع الطاقات والإمكانات المتاحة وكذا مواصلة ومضاعفة التدعيم للموارد الممنوحة للجامعة من جهة، ومتابعتها وتقييمها من جهة أخرى.

إننا نريد لجامعاتنا أن تكون منبرا للفكر والإبداع، وأن تساهم في حل مشاكل المجتمع، ونشر الثقافة العلمية والوطنية والأخلاقية بين أبنائنا وإلى أجيالنا وما أحوج أمتنا لذلك.

الكفيلة باستقطاب اهتمامات الطالب.
 ثانيا: يرى الطالب أن المنحة المقدرة بـ 900 دج شهريا بعيدة كل البعد عن الواقع وعن التحفيز، فهل هنالك من إجراءات أو أمل لمراجعة مبلغ المنحة ولو بقليل لسد حاجات أخرى للطالب؟
 ثالثا: يرى الطالب وجود انزلاقات مثيرة للقلق والتسبب المخيف للجانب الأمني على مستوى الجامعات والإقامات الجامعية مرده في كثير من الأحيان، عدم قيام الأعوان المكلفين والمستخدمين بمهامهم على أحسن وجه، مما يجعل الطالب يفرح ويخاف في قلب الحرم الجامعي، فما هو تعليق معالي السيد الوزير على هذا.
 ذلكم ما أردت الإشارة إليه سيدي الرئيس، شكرا والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة: شكرا سيدي والكلمة الآن للسيد محمد فخار، فليفضل مشكورا.

السيد محمد فخار: شكرا السيد الرئيس،
 بسم الله الرحمن الرحيم،
 الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله،
 السيد الرئيس المحترم،
 معالي الوزير الفاضل والوفد المرافق له،
 زميلاتي زملائي الأفاضل،
 أسرة الإعلام،
 السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أتقدم إليكم، معالي الوزير، ليس لألاحظ عن نص القانون الموجود بين أيدينا - لأن النص في الحقيقة هام وهام جدا المعدل - والمتمم للقانون المعتمد سنة 1999، ولكن هناك بعض الملاحظات التي أود أن أطرحها عليكم وإن كان البعض منها قد سبقني إخواني إليها ولكن لأؤكد لكم أن هذه الملاحظات أريد تأكيدها.

أولا النظام نظام (LMD) الذي أثير حوله الكثير من الحديث والتشكيك والتردد والتخويف والتخوف من طرف الطلبة المعنيين وأوليائهم وحتى الأساتذة

سيدي الرئيس، أستسمحكم في الإدلاء ببعض الملاحظات كما يلي:

أولا: إن النظام الجديد (LMD) يجعل من الطالب محور العملية التعليمية والأستاذ موجهها وإعلاميا وبيداغوجيا ولضمان التطبيق الفعال لهذا النظام، نرى:

- ضرورة توفير جميع الشروط البيداغوجية والمادية والبشرية والاستغلال الأمثل للإمكانات المتواجدة؛

- ضرورة رد الاعتبار للشهادة الوطنية وتفعيل دور الجامعة وتحسين مردودها؛

- ضرورة إشراك عالم الشغل والتنسيق معه في إعداد مسارات التعليم؛

- ضرورة تفعيل إمكانية الاستفادة من الكفاءات والأدمغة الوطنية التي هاجرت إلى الخارج لأسباب مختلفة والتي تساهم حاليا بموهبتها في إثراء الجامعات في الدول الأخرى؛

ثانيا: ماتزال الدولة ماضية في سياسة التوسع الهيكلي، بناء هياكل جديدة دون أن يواكبها في كثير من الأحيان توسع في الإمكانيات المادية والبيداغوجية والبشرية والتأطيرية، فما هي يا ترى نظرة قطاع التعليم العالي لسد هذا النقص؟

إن مؤسسات التعليم العالي الخاصة تخضع لدفتر شروط كما ورد في نص القانون، فهل يمكن إعطاؤنا فكرة عن الخطوط العريضة لهذا الدفتر.

ثالثا: في كل سنة تفتح جامعاتنا مسابقات خاصة بالماجستير في الفروع المختلفة لسد نقص التأطير إلا أن المناصب المفتوحة تكاد تكون رمزية بالنظر إلى الاحتياجات من جهة، وبالنظر لعدد المقبلين عليها من جهة أخرى. ألا يمكن هنا سيدي الرئيس رفع عدد المناصب أكثر ولو بنسبة الاحتياجات؟

خامسا وأخيرا، تطرح في هذه الأيام من طرف الطلبة بعض الانشغالات البسيطة المتعلقة بحياتهم الجامعية، أغتتم الفرصة لطرح ثلاثة منها على معالي الوزير - بأمانة - أولا: يرى الطالب افتقار الساحة الجامعية إلى النشاطات العلمية والثقافية والرياضية

شبابنا، فتتقاذفه هذه الأمواج البيروقراطية إلى أمواج البحر ليغرق فيها.

ثالثا: حماية الجامعة، هذا الفضاء النظيف الذي يعيش فيه شبابنا للدراسة والبحث والتحصيل والتكوين والتوعية الوطنية فهو مقدس وله حرمة، فهل هناك من قوانين رديعية لحماية هذا الفضاء من الآفات والتدخلات الخارجية التي تسيء إلى سمعة الجامعة وتغرق الطلبة في متاهات لا يمكن أن يخرجوا منها سالمين، فهناك صراعات حزبية أو نقابية أو إيديولوجية وهناك إيديولوجيات خارجية تعشعش في أماكن الطلبة الطاهرة، هذه الأماكن التي يجب أن تكون بعيدة كل البعد عن هذه الفضاعات التي تسيء إلى سمعة الوطن.

شكرا لكم سيدي الرئيس، معالي الوزير وشكرا لكم جميعا على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة: شكرا سيدي الفاضل والآن الكلمة للسيد محمد فلاح، فليفضل مشكورا.

السيد محمد فلاح: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس،

معالي الوزير والوفد المرافق له،

السادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إن الإصلاحات التي تحدث في الجزائر هي بالأهمية بمكان، كونها تصحح المسار الاقتصادي والتنموي في البلاد وفق المعايير والشروط التي تفرضها تعاملاتنا مع غيرنا في إطار الشراكة والعولمة وإفرازاتها.

إن مشروع القانون المعروض علينا للنقاش والمصادقة، قد راعى جوانب كثيرة ووضع ضوابط معتبرة خصوصا حينما تعلق الأمر بالجامعة والمعاهد العالية التخصص وما أدراك ما الجامعة الخاصة التي أعد شخصا السماح للاستثمار فيها

والأسرة المثقفة وجمهور المواطنين، وهناك المعارض والمؤيد لهذا النظام الجديد، فإنني أقول أولا من وجهة نظري إن أي إصلاح نريد نجاحه في أي قطاع لا بد أن يسبق تنفيذه وتطبيقه في الميدان شرطان أساسيان، الشرط الأول: هو تهيئة الظروف والجو الملائم المادي والمعنوي، المادي من تحضير الوسائل والإمكانيات المادية والبشرية لإنجاحه، ثانيا: الإعلام الضروري والواسع أولا للمعنيين بالأمر مثلا بالنسبة لهذا النظام الجديد فلنبدأ بتحسيس طلبة الثانويات قبل التحاقهم بالجامعة ليتعرفوا على هذا النظام ونجاعته وفائدته وأوليائهم عبر كل الوسائل التي نجدها ضرورية لإيصال هذا الإعلام إليهم وتحسيسهم وتوضيح فوائد هذا النظام.

ثانيا: النقطة الثانية في ملاحظاتي: تحديد صيغة الشهادات الجامعية، من الملاحظ في الميدان - معالي الوزير، السيد الرئيس - أن جامعاتنا تسلم شهادات للمتخرجين منها مثلا: شهادة نجاح مؤقتة، شهادة الانتهاء من الوحدات للحصول على شهادة الليسانس، شهادة الحاصل على الليسانس وما إلى ذلك من أنواع الشهادات ثم نطرح الشباب المتخرج يغرق في أمواج البيروقراطية بين مصالح الوظيف العمومي والإدارات الأخرى لأنه عندما يتقدم للترشح لمسابقة توظيفية يرفض ملفه لأن شهادته مؤقتة وغير معترف بها بالنسبة للوظيف العمومي. زد على ذلك، إذا كانت هناك شهادات من تخصصات واحدة ولكن من جامعات مختلفة تحمل عبارات مختلفة مثلا - وقد وقع هذا مؤخرا لشباب تقدموا لمسابقة التوظيف للأساتذة المجازين في قطاع التربية الوطنية - عندما نجح الجميع أو نجح الناجحون، وجد البعض أنفسهم مرفوضين من طرف الوظيف العمومي، لأنهم يحملون شهادة الليسانس في علم النفس المدرسي، وأما الحاصلون على شهادة علم النفس التربوي فهم مقبولون، في حين نجد في بعض الولايات الأخرى الحاصلين على شهادة علم النفس المدرسي مقبولون في هذه المسابقة وهلم جرا من المشاكل المطروحة على

والأجنبي - إن وجد - لا بد أن توضع له الآليات وضوابط رقابية أكثر حذرا ويقظة لأن أي خطر يرتكب في هذا المجال، سيعرض الأمن القومي للتصدع وهذا يذهب ريح الأمة ويؤذي طاقاتها ويعرضها لمخاطر كثيرة.

وأختم مداخلتني لأقول إن السماح بدخول أطراف خارجية إلى ساحة التعليم، يعني أن هناك خلافا في إدراك النظرة الأمنية التي تحكم استراتيجية البلد المستقبلية، لأن نص القانون الموجود والمطروح للمناقشة وللمصادقة روحه تسمح بإعطاء رخص للأجانب وبالتالي، فالسؤال الذي أطرحه على معالي الوزير ما هي الضمانات والمحاذير التي ستأخذها الوزارة بعين الاعتبار إذا طلب الاعتماد من هذه الهيئات الأجنبية؟ لأننا لسنا في مستوى التعامل بالمثل، لأننا قرأنا في إحدى الصحف الوطنية أن الدولة الجزائرية مقبلة على منح اعتماد للجامعة الأمريكية، إذن ما هي المحاذير؟ والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة: الكلمة للسيد لزهاري بوزيد، تفضل.

السيد لزهاري بوزيد: شكرا سيادة رئيس الجلسة.

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
السادة المرافقون للسيد الوزير،
زميلاتي زملائي المحترمين،
الحضور الكريم.

سيادة الرئيس، إصلاح الجامعة الذي تم في سنة 1971 كان ثورة في ذلك الوقت، كانت له أهداف ونظن أن تلك الأهداف حققت لأنها أعطت للبلاد، وكانت حاجتها في تلك الفترة هي الإطار لتسيير الاقتصاد الموجه وأيضا إدارتها... إلخ.

أظن أن إصلاح 1971 وصل إلى نهايته، بعد سبع وثلاثين سنة الجزائر تغيرت، اقتصادها تغير، العالم تغير، ثورة معرفية، ثورة تكنولوجية، ثورة أيضا في ميدان إصلاح التربية بصفة عامة، ويجب على الجامعة

للقطاع الخاص مساسا بأمن الدولة، فمهما كانت الاحتياطات والشروط، فإن ذلك سيؤدي مستقبلا إلى مخاطر جمّة والملاحظات التي أود إبداءها كثيرة وخاصة وأن تجربة الجامعة الخاصة الحرة، قد سبقتنا إليها دول المشرق العربي الذي يعاني الأمرين من وجودها كونها كرسست فيه الطائفية والنخبوية والعمالة والدونية والتبعية والطبقية وغيرها من الأدواء، لأن الجامعة مؤسسة تتلاقى فيها التربية العقائدية والتنشئة السياسية وقضايا الهوية، خاصة إذا كانت الجامعة متخصصة في العلوم الإنسانية.

إن الجامعات الحرة الخاصة لا يكفي أن يكون مديرها بجنسية جزائرية، لأن الجنسية الجزائرية يمكن أن يتحصل عليها حتى الأجنبي، ولا يكفي أن نلزمها باحترام عناصر الهوية الوطنية والخصوصيات الدينية والثقافية الوطنية، لأن الأمر أصعب مما نتصوره، خاصة وأن الرأسمال الأجنبي في هذه الظروف ينتظر مثل هذه الفرص ليجهز على رأسمالنا البشري المعطل خصوصا في ظل جامعة فتية هاجرت الكثير من كفاءاتها لاعتبارات لا داعي للتطرق إليها الآن، ومن هنا أقول إن الجامعة الخاصة ستبتز كفاءاتنا كونها ستدفع أكثر وستغري الأطارات الجامعية أكثر من غيرها، وهذا سيعرض تعليمنا الجامعي العام إلى الكساد، ومؤسساتنا الجامعية لمخاطر جمّة - كما حدث للقطاع الاقتصادي والصناعي الذي تلقفه قطاع خاص مشبوه - ثم إن خطر الجامعة الخاصة لا يقتصر على مزاحمة تعليمنا الجامعي الذي يراه له التخلف والقصور، وإنما نخشى أن يتفادى المستثمرون فيه الأخطاء للإيقاع نهائيا بتعليمنا الجامعي العام، الذي توليه الدولة الجزائرية اهتماما كبيرا ماديا ومعنويا.

والأمر الآخر الذي لا بد من الإشارة إليه، في هذا الشأن، هو لغة التدريس في هذه الجامعات، والتي سوف لن تكون العربية وهذا لما له من مضاعفات مستقبلية أقلها أن اللغة الأجنبية ستكون هي لغة العلم والحضارة والتحديث وقالب الخبرة القيمة، ومن ثمة فإن خطر التعليم الجامعي الخاص

نظام (LMD) بالخصوص - الذي نحن معه - هل بإمكانياتنا البشرية من ناحية الأساتذة التي تصل إلى حوالي 30.000 أو لم تصلها الآن لكن في هذه الحدود، هل من ناحية إدارتنا التي الآن في مراقبة الطالب، الإدارة يجب أن تغير تماما من كيفية التعامل مع هذا الوضع، هل من خلال تجربة ثلاث سنوات، لأننا الآن أنهينا الطور الأول من الليسانس قد تخرجوا في إطار النظام الجديد؟ هل استطاعت إدارتنا الجامعية، هل استطاع أساتذتنا، هل التخصصات موجودة من أجل الاستمرار لأن الهدف والتحدي هو أنه كيف نصل إلى النوعية التي تتماشى مع المرحلة التي نعيشها، إذن هذا هو السؤال الأساسي وهذا هو التحدي الأساسي أظن أن تحدي العدد الذي نفهمه رغبة المجتمع لكن يقف أمامه عدد الأساتذة القليل نوعا ما، الإدارة التي مازالت ربما لم تتماشى مع هذه الوضعية، إذن نطلب بعض التوضيحات من السيد الوزير لهذه النقطة.

بعد هذا، اسمحوا لي سيادة الوزير لأسأل حول بعض المواد المعينة، ماذا عن التعليم المتواصل؟ التعليم المتواصل المادة 6 والمادة 22 تقول إن التعليم العالي يساهم نقطة ! هل هناك تفكير أيضا - بالنسبة للتكوين المتواصل - من ناحية الشهادات والمضامين وارتباطه بمجال العمل... إلخ ما هو الجديد بالنسبة لهذا القطاع الحساس.

النقطة الأخرى، سيادة الوزير هي بخصوص المادة 34 التي تتكلم عن هذه اللجنة الوطنية للتقييم وهي مهمة. هذه اللجنة تقوم بتقييم العمل البيداغوجي والإداري... إلخ وتضع تقاريراتها عمليا، بمعنى عندما تصل في وضعيات محددة في جامعات ومراكز جامعية محددة إلى أن الوضع يعني فيه صعوبات، ماذا يمكن أن تقترح؟ هل يمكن أن تقترح مثلا الغلق، هل يمكن في مرحلة معينة أن تقوم هذه اللجنة بصفة موضوعية وتذهب إلى المركز الجامعي وتجد أن المحيط الاقتصادي لا يتعامل، الأساتذة يعني فيه كذا، ماذا نفعل في هذه الحالة وهل الغلق هو من بين الحلول أم أن هناك تصورات أخرى لهذه الوضعية؟

أن تقود هذه القاطرة. في سنة 1999 جاء هذا القانون حاول - في الحقيقة - أن يسير بإصلاح 1971 نوعا ما، يعطيه بعض الإصلاحات، لكن أظن من سبتمبر 2002 بدأ هناك تفكير جدي على مستوى وزارة التعليم العالي لمحاولة إعطاء الجامعة دفعا جديا لتتماشى مع ما هو معمول به في العالم، وأيضا ليس العالم فقط وإنما الاستجابة لاقتصادنا لحاجات مجتمعنا، لحاجات طلبتنا، إلخ، بهذه المناسبة إذن تم عمل على مستوى، كان هناك تفكير جدي، ونحن نشكر الوزارة لأنها أعطتنا الوثائق وهي وثائق مهمة في الحقيقة، ثلاثة كتب عندما تدرسها، تفهم المجهود الكبير الذي بذل وأيضا لأن الوزارة قامت بعملية نقدية قوية في الحقيقة للنظام الذي كان موجودا ولهذا كان هناك الحذر في تطبيق النظام الجديد، يعني بهدوء وثقة من أجل تحقيق هذا النظام.

النظام الجديد، سيادة الرئيس، أظن أنه - في الحقيقة - يعطي أدوارا جديدة لمكونات المنظومة التربوية: دورا جديدا للطالب، دورا جديدا للأستاذ، دورا جديدا للإدارة ودورا جديدا ومهما جدا للمحيط الاقتصادي والاجتماعي لأن هذا يجب أن يكون في لب العملية، عناصر جديدة تدخل في العملية هذه ما يسمونها... المشرفون... إلخ، فنحن في عالم جديد في حركية سوف تدخل في هذا النظام سوف يكون الطالب هو محور العملية وهو فاعل أيضا في العملية.

لكن بطبيعة الحال من الناحية النظرية، هذا النظام وهذا الإصلاح، لا بد منه ليس للتقليد فقط وإنما لضرورات اقتصادنا وضرورات المعرفة في بلدنا، التحدي الأساسي في رأيي - وهنا نريد رأي الوزير نوعا ما في هذه القضية - التحدي الأساسي لهذا النظام يتطلب فرقا صغيرة ووجود أساتذة مشرفين... إلخ نحن بعد سنتين سوف نكون أمام تحدي وهذا للاستجابة للطلب الاجتماعي الكبير على التعليم العالي، سوف نكون أمام مليون ونصف المليون طالب، الدولة وضعت إمكانيات كبيرة من حيث البناء نشاهدها في كل مكان.

لكن يبقى التحدي الأساسي هل هذا النظام،

سيداتي سادتي، السلام عليكم.
إن مناقشة القانون التوجيهي للتعليم العالي أمام المجلس الشعبي الوطني، قد أثارت العديد من التساؤلات الهامة لدى الرأي العام، ولقد بلغ الأمر بالبعض إلى حد معارضة مشروع القانون تحت غطاء تبريرات واهية كالدفاع عن ديمقراطية التعليم أو خصوصته أو معارضة الارتقاء.

وهي التبريرات التي كانت تستعمل قديما ودائما لمعارضة إصلاحات منظومة التعليم العالي، بينما كنا نعتقد أن تلك الذرائع قد تلاشت أمام الواقع الصعب للجامعة.

في الحقيقة، يكفي أن نجري تشخيصا سريعا وبسيطا لنتأكد بأن نظام التكوين عندنا، يحتاج إلى إصلاح وتحديث ولم يعد يرقى لمستوى التطلعات الشرعية للمجتمع وللبلاد.

وهناك من دون شك مجال للمراجعة وللإصلاح في هذا الميدان، وذلك في إطار الأسس التي شكلت دوما منظومتنا التربوية والتي تتمثل في ديمقراطية التعليم ونوعيته العلمية، والانفتاح على العالم.

سيدي الوزير، إن الحجج المرتكز عليها لمعارضة مشروع القانون والإصلاح والقائلة بخصوصية الجامعة وعدم نجاعة نظام (LMD) هي في رأينا حجج واهية وغير مبررة. بداية لأن مسألة الخصوصية قد طرحت بشكل خاطئ، حيث لا يوجد هناك - في تصورنا - أي نص أو خطاب رسمي يدعو إلى خصوصية المؤسسات أو منظومة التعليم العمومية الحالية.

أما فيما يخص الترخيص بفتح مؤسسات خاصة إلى جانب المنظومة العمومية فذلك أمر موجود مسبقا بموجب القانون الساري المفعول، ومن جهة أخرى فإن الواقع قد سبق القانون نفسه لأنه منذ فترة طويلة شرعت بعض المؤسسات الخاصة في تكوين مختصين في البصريات محللين وتقنيين في الإعلام العالي، ومختصين في ميادين كثيرة أخرى. كما كان أيضا إنشاء المدارس الخاصة لتعليم اللغات الأجنبية قد سبق نفس القانون وحتى بالنسبة للطور الثانوي فإن الدروس التكميلية الخاصة

أعود الآن بالنسبة للجامعة الخاصة، لابد، ليس لنا، بإرادتنا الحرة، نحن دولة سيّدة، ونحن في اقتصاد بإرادتنا الحرة، يجب أن يكون هناك هذا النوع من الجامعات لنخلق أيضا التنافس ثم إن الدولة هذا يتم بقرار، نحن نعيب أنفسنا أنه ربما بعض الأمور التي تكلم عنها البعض، أنا لا أرد على زملائي المحترمين، يقولون آراءهم بكل حرية بطبيعة الحال، لكن أقول هذا يتوقف على قضية الرقابة والضبط وقيام وزارة التعليم العالي وعلى رأسها سيادة وزير التعليم العالي بالمهام، وأظن أنه يجب أن نعطي الثقة في هذه الهيئات للقيام بهذا العمل، لأننا نحتاج إلى منافسة في هذا المجال.

بالنسبة دائما للجامعة الخاصة، هل هي حرة في اختيار الموقع، أقول الموقع، المكان، لأنه إذا ذهبنا إلى هذه النقطة، سوف نختار كلها الجزائر العاصمة ربما..! هل يمكن للدولة في هذه الحالة أن تحدد لأنه لدينا مدنا جامعية مهمة... إلخ هل يمكن للدولة أن تتدخل في التوجيه بالنسبة للمكان؟

النقطة الأخرى، يتطلب من الذين يشكلون هذا النوع من الجامعات أن يأتوا بالأساتذة من أين يأتون؟ هل نفرض عليهم أن يأتوا بالأساتذة من الخارج أو من وفي السوق الجزائرية؟ هذا التحدي يجب أن نجابو عليه بقوة.

في الحقيقة هذه هي النقاط التي أردت أن أذكرها، لأنه هناك نقاط ذكرها زميلي الأستاذ بوجمعة كنت أريد التدخل فيها وذكرها بعض زملائي الآخرين إذن فهذه هي النقاط التي نلتمس من السيد الوزير أن يجيبنا عليها. شكرا سيادة الرئيس.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد لزاهري الفاضل والآن الكلمة للسيد محمد مباركي فليفضل.

السيد محمد مباركي: شكرا السيد الرئيس.

بعد بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله؛
سيدي الرئيس،

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
زملائي أعضاء مجلس الأمة،

تكتسي شهادات الليسانس المهنية الجديدة أهمية بالغة.

ومن جملة المشاكل الكبرى التي تعاني منها الجامعة الجزائرية حاليا ما يتعلق بالتوجيه إذ يجب التوفيق بين الحفاظ على الدور الأكاديمي والعلمي والثقافي للجامعة، والتكفل باحتياجات التنمية في آن واحد.

إن التزايد الهام في أعداد حاملي شهادة البكالوريا، وتضاؤل فرص العمل بالنسبة للمتخرجين قد صعب هذه العملية، فأصبح المحيط الاجتماعي هو الذي يتحكم في التوجيه ويضمن تخصصات دون الأخرى بينما نظام (LMD) الذي يتيح شعبا أكثر ملاءمة مع الواقع يمكن أن يصحح النظام الحالي الذي يكتفي بتوزيع الطلبة بين التخصصات الموجودة. سيدي الوزير وعلى الرغم من أهمية القانون التوجيهي للتعليم العالي ومساندتنا له، فإنه لدينا الكثير ما نقوله بشأن جامعتنا مساهمة في إنجاح الإصلاحات الجارية، فعلى سبيل المثال، تطرح مسألة الإمكانات الواجب تسخيرها لتحقيق (LMD) لأن الوضعية الحرجة التي تشكو منها منظومة التعليم العالي عندنا تستدعي تمهيدات مع الخوض في هذا النظام الذي يركز أساسا على الجهد الفردي للطالب ويقص من تدخل الأستاذ خاصة وأن أغلب جامعاتنا تفتقر إلى الدعائم البيداغوجية لهذا ينبغي إجراءات عملية، عملية تأهيل للوسائل وإحداث تنظيم ملائم لتسهيل استشارة الأستاذ مع إدخال نظام (LMD).

ودائما على الصعيد البيداغوجي، يبدو أن اختيار الشعب الجديدة لـ (LMD) يطرح بعض المشاكل حيث يؤدي العدد الكبير لشعب الليسانس إلى تخصصها المبكر وفقدان ربما ميزتها الوطنية ولهذا يتحتم سيدي الوزير، التفكير في توحيد المقاييس على المستوى الوطني. من ناحية أخرى ينبغي أن يتضمن النقاش الحالي مسألة الإبقاء أو عدمه على شهادة المهندس بالموازاة مع نظام (LMD) كما هو الشأن ببعض الدول وشهادة الطب هي الأخرى تفرض تفكيراً معمقاً.

التي تقدم للأقسام المقبلة على الامتحانات تمارس في سرية داخل المساكن والأقبية المهيأة.

فالحقيقة، سيدي الوزير، أن الأطراف الراضة للوجود الرسمي للقطاع الخاص في منظومتنا التربوية والتعليمية إنما هي في رأينا ترفض الواقع، لأن هذا القطاع قد استثمر في التربية والتعليم بدون ترخيص وأصبح واقعا فعليا دون أية حماية لأبنائنا وبلا دفع أي واجبات أو ضرائب للدولة، فمن النزاهة أن نؤطر هذا التعليم الخاص بالقانون وبكل شفافية، من خلال فرض تطبيق البرامج الرسمية للتعليم واحترام مقاييس الشهادة الوطنية، وهكذا نجعل التعليم الخاص يسهم في الجهد الوطني في مجال التكوين، إضافة إلى ذلك يمكن للاستثمار الخاص في مجال إطعام الطلبة وإيوائهم أن يشكل موردا ثميناً للتنمية القطاع.

وفيما يخص الموضوع الآخر المتعلق بـ (LMD) الذي أصبح النموذج العالمي للشهادات، فلا يمكن للجزائر أن تحافظ لوحدها وإلى الأبد على نمط تجاوزته معظم الدول، ومن جهة أخرى، فإن النظام الجديد، سيسمح بتسوية العديد من الاختلالات الحالية التي ترهق مسارات التعليم العالي، لنوضح أكثر وللمثل، إن المناهج البيداغوجية الحالية، التي تركز على كمية التدريس المفروضة في البرامج والتي تتجاهل العمل الفردي للطالب، قد أثبتت عجزها منذ وقت طويل حيث إن تلك المناهج لا تسمح ببروز القدرات الحقيقية للطالب.

أما نظام (LMD) فهو مبني أساسا على إشراك الطالب في عملية تكوينه، كما ينبغي لفترات الامتحانات ألا تغطي على وقت التعلم إذ من الخطأ الاعتقاد بأن الإكثار من الامتحانات يعطي فرصا أوفر للنجاح في التقدم الدراسي.

أما بشأن برامج التعليم، فإن منظومتنا الحالية غير قادرة على مواكبة التقدم الحاصل على الصعيد العالمي، إذ ينبغي أن يكون إصلاح الشهادات الجارية فرصة للتكفل ليس فقط بالتقدم العلمي بل أيضا للأخذ في الحسبان كل التطورات الاجتماعية والاقتصادية الحاصلة عبر العالم وفي هذا الإطار

إعادة تثمين الأجور وفق الرتب والشهادات وهو ما سيخلق حتما جوا من المنافسة، لأن المحيط المهبط للبحث وتدني الأجور هما ما يمنعان طلبة الدكتوراه من التقدم بشكل عادي، وإن أصبحت وضعية التأطير تميل إلى التحسن الكمي، مازال الأساتذة يعملون ضمن وضع اجتماعي متدني.

ولهذا أصبح من المهم أن يستفيد الأستاذ الجامعي من قانون خاص يليق بمكانته، ويحميه من عناء المشاكل المادية.

سيدي الوزير، الموضوع الآخر الذي نود الإشارة إليه في مداخلتنا هذه يخص المدارس العليا التي فقدت طابعها الأصلي في تكوين النخبة. لقد حولت تلك المدارس العليا للعمل مثل الجامعات الكلاسيكية للمشاركة في التكفل بأعداد حاملي البكالوريا في إطار نظام توجيهي فقد مصداقيته فمثلا الحائزون على أحسن المعدلات في البكالوريا العلمية، يوجهون نحو الدراسات الطبية والمخفقون يوجهون إلى العلوم الدقيقة والتكنولوجية، وإن العيوب الفادحة لهذا النظام التوجيهي ليست ظاهرة اليوم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، لأنها مازالت مغطاة بوجود إطارات تكونت في فترات سابقة، أضحي من الملح مراجعة طريقة تكوين الإطارات التي يستدعيها التطور العادي للبلاد، وخلق مؤسسات لتكوين النخبة المتخصصة، فإذا كان على الجامعة أن تحافظ على ميزتها الأكاديمية وتفتحها على كل الفروع وترفض استهداف تكوين الموارد البشرية فقط أو نخبة معينة، فإن طابع المدرسة العليا أمر مخالف، ويمكن تجنب الانتقاء غير العادل والجامعة بسرعة، من خلال اعتماد اجراءات شفافة، يكون فيها الالتحاق بالمدارس العليا الوطنية مبنيا فقط على معايير القدرات العلمية للتلميذ الذي يتم التكفل به ماديا وبطريقة صحيحة من طرف الدولة، وكذلك ولتجسيد مبدأ الديمقراطية والمساواة، أقترح نوعا من اللامركزية في إنشاء المدارس العليا الوطنية في بعض المدن الكبرى كوهان، قسنطينة، عنابة وذلك حسب مميزات وإمكانيات كل منطقة.

سيدي الرئيس، سيدي الوزير، في الختام يتضح

هذه الأنماط من التكوين أثبتت نجاعتها على الصعيد العالمي ويمكن الإبقاء عليها، ولو في بعض المؤسسات، إلى غاية ثبوت فعالية (LMD) الذي سيحل محلها.

سيدي الوزير، ينبغي كذلك، في رأينا، في النقاش الراهن أن نثير مسألة الأساتذة والتأطير البيداغوجي والعلمي الذي لم يتناول يوما بالشكل الصحيح، لأسباب مختلفة، تعلقت في الماضي بعدد الطلبة المتزايد أو بجزأة التأطير أو بتعريب التدريس مع أن مسألة التأطير هامة ومهمة ما دام الأستاذ هو العنصر الأساسي في عملية نقل المعارف، وإذا لاحظ الجميع تحسن نسبة التأطير التي أصبحت تقارب الأرقام المقبولة على المستوى الدولي، فإن اختلافات هامة مازالت قائمة بين المؤسسات الجامعية وأحيانا حتى بين الشعب ضمن نفس الجامعة. على سبيل المثال، أدى نقص الحوافز للأساتذة إلى تمركز التأطير وتوفره فقط داخل المدن الكبرى كما أن مشكل التأطير من الصف العالي (L'encadrement magistral) يبقى مطروحا، لأن هناك ما يربو عن 10% فقط من أصل 25000 مؤطر يحملون درجة أستاذ التعليم العالي، إذ ينبغي السعي وراء كل الطرق والأساليب الممكنة للتحسين النوعي للتأطير الطلبة خاصة على مستوى الماجستير والدكتوراه، ويمكن - في هذا المجال - مساهمة التكوين في الخارج، لكن ينبغي أن يكون هذا - في رأينا - في إطار تعاون يخضع للمراقبة ويحقق عودة المتربصين، كما يجدر تشجيع العطل العلمية، لأنها تسمح بالمشاركة في اللقاءات العلمية الدولية وبالتالي المحافظة على الاحتكاك بالتطور العلمي العالمي، ثم إن الحلول الفعلية - في رأينا - تكمن في تعزيز وتحسين القدرات المحلية، قدرات البحث والتدريس ما بعد التدرج وهو ما يعتبر المصدر الوحيد للتنمية المستدامة.

سيدي الوزير، من الأهمية بمكان، أيضا، أن يتم التحرك على صعيد ظروف العمل المساعدة على تقدم رسائل البحث بأسرع وقت ممكن، وأن نمح معنى فعليا للرسالة المناقشة، خاصة من خلال

الثاني والطور الثالث أي الماستر والدكتوراه؛ ثانياً نقص المراجع خاصة في بعض التخصصات الجديدة الموجودة في جامعاتنا مثل تخصص (L'immobilier) أو العقارية نجد النقص في هذه المراجع وبالتالي نجد الطلبة أو حتى الأساتذة يتوجهون إلى الأنترنت للحصول على بعض المعلومات ثالثاً في الميدان التطبيقي، نرى بأن المؤسسات الموجودة على المستوى الوطني ليست لها ثقافة كبيرة، أي ثقافة التعامل مع الجامعة لهذا لا بد من إيجاد حلول لهذه المؤسسات لأن المؤسسات التي يجب أن تتعامل مع الجامعة لا بد أن تكون لها أخلاق وكفاءات مهنية عالية لتطبيق هذا النظام (LMD).

هذه مداخلتني سيدي الرئيس، شكرا على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد خميسي الفاضل، والآن الكلمة للسيد ميلود ميم فليتفضل مشكورا.

السيد ميلود ميم: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. سيدي رئيس الجلسة المحترم، السيد الوزير والطاقت المرافق له، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة والسادة رجال الإعلام، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لا داعي للتعرض لإصلاح 1971 ولا 1999 القانون التوجيهي والقانون الاستدراكي الذي نحن بصدده مناقشته، لأن بعض الزملاء تعرضوا إليه بإسهاب إذن فتدخلي سيقترن على مجموعة من النقاط أراها ضرورية إلى حد ما.

النقطة الأولى تتعلق بنظام (LMD) حالياً فالواقع إنه يسير ويسير بالأسلوب القديم، وبذهنيات مترددة عند عدد من الأساتذة والطلبة، ومرد ذلك إلى نقص الوسائل المساعدة لهذا النظام الذي يتطلب إمكانيات معتبرة وإلى نقص الجدية في تغطية البرامج لعدة أسباب نذكر منها:

جليا مدى ضرورة مساندة القانون التوجيهي لتعميق إصلاحات منظومة التعليم العالي، لكن إذا كانت مراجعة الآراء والمناهج أن تحافظ على أساس منظومتنا التربوية والمتمثلة في الخصائص الوطنية، الديمقراطية العلمية والتقنية، ينبغي أن تهب الإصلاحات كذلك على الانفتاح على العالم، ومواكبة تطوره لرفع التحديات التي أفرزتها التحولات العميقة التي تشهدها الجزائر والعالم بأسره، وشكرا والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة: شكرا سيدي، والكلمة الآن للسيد شخاب خميسي فليتفضل.

السيد شخاب خميسي: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد رئيس الجلسة المحترم، السيد الوزير والوفد المرافق له، زميلاتي زملائي أعضاء مجلس الأمة، السادة الحضور، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إن تدخلي هذا في التعليم العالي، لا يمكن أن نتكلم عن الجامعة بدون أن نتكلم عن الأستاذ، أنا أقول هل أستاذنا الحالي في الجامعة، هل ظروفه الاجتماعية تسمح له بأداء مهامه على أحسن ما يرام وجعل الجامعة الجزائرية في أعلى مستوى، ومستوى الطلبة، إن الظروف الاجتماعية للأساتذة، مازال الأساتذة يعانون والظروف الاجتماعية التي يعيش فيها الطلبة من إيواء وأكل ومكاتب ومراجع فهي غير موجودة بصفة عامة، أنا أقول هذا ولا أنكر العمل الذي تقوم به الوزارة المعنية لكن ما تزال في جامعاتنا بعض الأعمال الكبيرة التي تنتظر منا العمل لإنجاح الجامعة الجزائرية.

كما أتكلم على نظام (LMD) وهو نظام مهم جدا إذ يسمح للتعليم العالي بالتعبير عن القدرة في العمل والابتكار حسب حاجيات الاقتصاد الوطني.

سيدي الوزير، عندي بعض الملاحظات بالنسبة لنظام (LMD) أولا نقص المؤطرين خاصة في الطور

فأصبحت غير صالحة على الإطلاق للإقامة. النقل غير كاف ولا يتماشى مع أوقات الدراسة في بعض الحالات. ثالثاً: وضع ضوابط صارمة لممارسة مختلف الأنشطة بالجامعات والإقامات، وعندما أتكلم عن مختلف الأنشطة، فكل الأنشطة مهما كان نوعها. رابعاً: الإسراع في التخلص من الإقامات الجامعية المعارة من قطاعات التربية والتكوين المهني وغيرهما لأنها لا تتوفر على الشروط المريحة لحياة الطالب وأشكركم سيدي الوزير على حسن الإصغاء.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد ميلود ميم، والكلمة الآن للسيد شعبان بوعلاف فليتفضل.

السيد شعبان بوعلاف: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد الفاضل رئيس الجلسة، معالي السيد الفاضل وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

السادة إدارات وزارة التعليم العالي، زميلتي الفاضلة، زملائي الأفاضل، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. بودي في بداية تدخلتي أن أتقدم بالشكر الجزيل لمعالي الوزير على العرض القيم والمستفيض لمشروع القانون المعدل والمتمم للقانون 99-05 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل، كما أشكره على وضعه بين أيدينا الوثائق المتضمنة المعلومات ومعطيات الحركة الإصلاحية لقطاع التعليم العالي، لا سيما فيما يخص نظام (LMD) كما أشكر اللجنة المختصة على تقريرها حول الموضوع.

إنه من باب أولى وأحرى أن تبادر الجامعة بإصلاحات شاملة وجوهرية من أجل مواكبة التحولات العميقة التي يعرفها المجتمع الجزائري بصفة خاصة، والعالم بصفة عامة حتى تكون بذلك جامعاتنا القاطرة التي تقود العربات نحو التقدم والرقي والازدهار والتنمية المستدامة والتي يراهن عليها فخامة رئيس الجمهورية من أجل بناء اقتصاد وطني

أولا الانطلاق المتأخر للموسم الدراسي عمليا، من ناحية الرزنامة فهو ينطلق في وقته لكن عمليا وفي الواقع ينطلق مؤخرا بشهر أو بشهر ونصف على أقل تقدير. النقطة الثانية، من بين الأسباب، هو تمديد العطل من طرف الطلبة في الكثير من الكليات في مختلف المناسبات وهذا - بطبيعة الحال - ينعكس على هدف الإصلاح المقصود والمستهدف من طرف نظام (LMD) وعلى هذا الأساس أقترح: أولا تغيير ذهنيات المؤطرين وذلك بالتكوين الدوري مع منحهم تحفيزات تشجيعية تجعلهم يقبلون على التكوين بإرادة قوية، فالتكوين الإداري والاستدعاء من أجل التكوين في غالب الأحيان لا يؤدي إلى نتيجة، أما إذا كان - بطبيعة الحال - متبوعا بتشجيعات تحفيزية تجعل الإقبال في هذه الحالة إراديا ويعطي النتائج المرجوة منه.

ثانيا تحسين الظروف المادية للمؤطرين بنسبة معتبرة، تجعلهم في راحة نفسية وتجعلهم يتفرغون بصفة مطلقة للتدريس عوض العمل في أنشطة أخرى مكملة.

ثالثا: توفير الوسائل للأستاذ والطالب من أجل ضمان المستوى الجيد والنوعية المطلوبة.

النقطة الثانية هي خاصة بالمؤسسات الخاصة أو الجامعات الخاصة، إن تجربة المؤسسات الخاصة في قطاع التربية لا تبعث على الارتياح، ولذا يجب الاستفادة من نقائص هذه التجربة وأعتقد أن قطاع التعليم العالي يكون قد استفاد من تلك التجربة، ومهما يكن، فإنني أقترح في هذا المجال التركيز على إحداث آليات مراقبة صارمة، تضمن تحقيق الغاية المستهدفة من هذا القانون، اعتبار المتخرجين من المؤسسات الخاصة في مستوى المتخرجين من القطاع العمومي عند التوظيف أو في ممارسة مختلف الأنشطة الحرة.

سيدي معالي الوزير، أستسمحكم بأن أتقدم ببعض الملاحظات حول الخدمات الجامعية، بعض المرافق أو الإقامات أصبحت لا توفر الراحة اللازمة للطلبة إذ تحتاج إلى ترميم وإصلاح، ولنا مثال على ذلك في ولاية سيدي بعلباس وهي إقامة ابن رشد،

كذلك تسهر على مراقبة مؤهلات الأساتذة وربما لا بد أن نفكر في إعطاء اعتماد لهؤلاء الأساتذة، من يحق له التدريس في هذه المدارس كذلك بالنسبة للتقييم، تقييم النتائج نحن نعرف في المدارس الخاصة والتجربة واضحة عندنا، كل شيء بالمال معناه أن الذي يدفع يأخذ شهادة، لا وجود لتقييم موضوعي فهذه القضية قضية خطيرة جدا، يجب أخذها بعين الاعتبار، يجب أن تكون لنا هيئة تسهر على التقييم ومراقبة النتائج وهيئة للتفتيش إلى غير ذلك.

أشركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة: شكرا والكلمة للسيد رشيد عساس.

السيد رشيد عساس: شكرا سيدي الرئيس. السيد الرئيس معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي، السيدات والسادة الزملاء أعضاء مجلس الأمة، السادة أعضاء أسرة الإعلام، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في الحقيقة، بدون إطالة وبدون الإطناب في الحديث عن الجامعة وواقع الجامعة وانطلاقا من أن هذا القانون أو في جوهره هو الانتقال من النظام الكلاسيكي إلى نظام (LMD)، فأردت المساهمة بتقديم بعض الملاحظات خاصة وأن المرحلة الأولى لتطبيق هذا النظام قبل صدور القانون قد انتهت، وانطلقت المرحلة الثانية المتمثلة في الطور الثاني. إن الأهداف المسطرة من قبل الوصاية أي الوزارة يبدو أنه لا يمكن تنفيذها بالنظر لعدم توفر بعض الإمكانيات الضرورية لذلك، منها:

1 - الهدف المتمثل في تحضير الطلبة إلى عالم الشغل لا يمكن تحقيقه نظرا لعدم وجود اتفاقيات بين الجامعات والمؤسسات المستخدمة بما يمكن الطالب من القيام بالتربصات الميدانية التي يتطلبها هذا النوع من التكوين. لذا يجب إصدار التعليمات من

متين يجعلنا بمنأى عن الارتدادات والهزات التي قد تضرب الاقتصاد العالمي.

إن الرهانات الجديدة تدعو الجامعة إلى إعادة النظر في البرامج والمناهج حتى تتماشى مع التحولات العميقة التي تعرفها المعمورة، وإذا كان الطالب هو محور هذه العملية فإن الأستاذ يعتبر الدينامو المحرك لهذه العملية لذا يجب علينا الاعتناء به أكثر وإعطائه كل الإمكانيات المادية والمعنوية لأداء مهامه النبيلة على أحسن وجه.

إن هذا القانون والذي نحن بصدد مناقشته، يعتبر لبنة تضاف إلى ترسانة القوانين المنظمة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي، وقد جاء هذا القانون استجابة للمتطلبات التي تفرضها المرحلة الجديدة والتي تفرض على الجامعة التكيف مع التحولات العميقة للمجتمع وظروف العولمة.

لن أرجع إلى الانشغالات والتي سبقني زملائي الأفاضل إليها، لكنني فقط أريد التركيز على مساهمة القطاع الخاص في التكفل بمهام التكوين العالي والتي تتطلب هنا التريث وطرح انشغالات حقيقية واستفسارات موضوعية، خاصة ولدينا تجربة - وهي تجربة المدارس الخاصة في قطاع التربية والتعليم - والتي أثبتت فشلا ذريعا وأصبح من هب ودب باستطاعته فتح مدارس وتطبيق مناهج ومقررات وبرامج دون مراعاة أية أحكام ودون التقيد بأي تعليمات صادرة عن الوزارة المعنية، وفي بعض الأحيان دون الترخيص من الوزارة الوصية، وما نشب عن ذلك من فوضى عارمة راح ضحيتها أبناؤنا ككبش فداء..... فعندما تتحول المؤسسات التعليمية والتربوية إلى مؤسسات اقتصادية تبحث فقط عن الربح السريع فتلك هي الطامة الكبرى إذن لا بد أن نترث وأن نفكر جليا في هذا الموضوع، المشاكل التي طرحت في القطاع نعرفها كلنا، بالنسبة لهذه التجربة، تجربة المدارس الخاصة لا بد من التفكير في إنشاء هيئة رقابة تابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي تسهر - بالخصوص - على مراعاة مطابقة المناهج والمقررات الدراسية لما هو معمول به لدى المؤسسات الجامعية العمومية،

طرف سوق العمل أو عند مرحلة التأطير البيداغوجي أو الميداني.

يتطلب هذا النظام كذلك تحقيق مبدأ التعاون الدولي بين مؤسسات التعليم العالي سواء فيما يتعلق بحركية الأساتذة أو حتى الطلبة، خاصة وأن أحد أهدافه المركزية، توحيد الشهادات الجامعية بين الدول، إلا أن الممارسة الميدانية إلى حد الآن في السنوات الثلاث الماضية تثبت الغياب الكلي لهذا الهدف.

أخيرا يتكون نظام (LMD) من مجموعة من الميادين - حوالي 13 ميادانا - التي تضم التخصصات الجامعية غير أنه يلاحظ عدم الانسجام بين هذه الميادين وشساعة المقاييس المقترحة في الجذع المشترك، وهو ما أشارت إليه المادة 8 من هذا القانون.

شكرا لكم على كرم الإصغاء.

السيد رئيس الجلسة: شكرا سيدي عساس المحترم، وآن الكلمة للسيد مسعود عميار.

السيد مسعود عميار: شكرا سيدي الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي رئيس الجلسة،

معالي السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، زميلاتي، زملائي،

خاضت الجزائر معركة إصلاحات كبرى في عدة مجالات، وهذا بفضل المسؤول الأول للبلاد المتمثل في شخص فخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة.

المنهجية المتبعة من قبل فخامة رئيس الجمهورية حكيمة وسليمة جدا، إذ كانت أولى الإصلاحات قد مست قطاع العدالة لحماية وضمان حقوق كل مواطن، مهما كان، ثاني قطاع معني بالإصلاحات كانت المنظومة التربوية التي تقوم بتكوين جزائري الغد المتمشع بجزائريته والفخور بقيمه، ونحن الآن نناقش القانون التوجيهي للتعليم العالي الذي يضمن تكوين إطارات الغد، القادرة على مواكبة ديناميكية

الحكومة لتسهيل عملية إمضاء الاتفاقيات مع مختلف المؤسسات الاقتصادية والخدماتية وغيرها.

2 - يأتي نظام (LMD) كاستجابة لمطالب سوق العمل المباشر والذي ينبع من احتياجات المؤسسات، وبما أن هذه الأخيرة غير متوفرة في الكثير من المدن الجامعية، فإنه يصعب اقتراح تخصص في ظل معطيات سوق مؤسساتي متدهور لذا يجب توفير فضاء اقتصادي أكثر حيوية.

3 - يتطلب نظام (LMD) قيام الأستاذ بالمرافقة البيداغوجية لمجموعة من الطلبة خارج الجامعة للتمكن من التعامل المباشر مع الميدان وتكوين فكرة حول مشروع الطالب المستقبلي غير أن المتابعة البيداغوجية غير متوفرة لحد الساعة، على الرغم من مرور هذا النظام التعليمي لمرحلته الثانية المسماة الماجستير وذلك نظرا لعدم توفر العدد الكافي من المؤطرين لهذه العملية وعدم توفر النصوص القانونية المحفزة، خاصة التعويض المالي لهذا العمل البيداغوجي والأساسي لنظام (LMD).

يتطلب التكوين أو التعليم المعتمد وفق النظام الجديد على الكثير من الوسائل الضرورية منها: جهاز الإعلام الآلي لكل طالب رغم أن هذه الإمكانية غير متوفرة لدى الكثير من الجامعات؛ عدم توفر المخابر التي يتطلبها هذا النوع من التعليم لدى بعض الاختصاصات، ويتطلب هذا النظام تكوين الطالب في اللغات الأجنبية غير أننا نسجل نقصا كبيرا في المؤطرين لهذه اللغات في الجامعة الجزائرية.

يطمح هذا النظام لتشجيع المبادرة الشخصية والاعتماد على الذات، كما هو حاصل لدى الدول التي اعتمدت هذا النظام، غير أن الجامعة الجزائرية بهيكلتها الحالية لا تشجع على هذه المبادرة.

يتطلب هذا النظام كذلك، الإطار الإداري الذي بإمكانه ترجمة النصوص القانونية على أرض الواقع سواء فيما يتعلق بالتنظيم والمتابعة البيداغوجية والتقويم وتنظيم الطلبة... الخ.

يلاحظ غياب إدماج الخبراء الميدانيين سواء في تصميم البرامج واقتراح التخصصات المطلوبة من

ومن الضروري الاعتناء بها في إطار مشروع هذا القانون نذكر من بينها:

1- نقص أو غموض في النصوص المتعلقة بتسيير بعض الجوانب في نظام (LMD) ويخص الأمر فرق التكوين والبيداغوجيا.

2- تقييم وحدات التعليم والمواد

3- الانتقال من طور إلى آخر.

4- نقص في الوسائل البيداغوجية، البشرية، المادية والهيكلية لتسيير أحسن للنظام، بما أنه يعتمد على فكرة الأفواج الصغيرة، مما يجعله يتطلب وسائل أكثر.

5- مشكل التكفل أو الإشراف لازال مطروحا لعدم وجود إجراءات وترتيبات قانونية ومادية تحدد كيفية تطبيقه.

6- زوال اللجان البيداغوجية الوطنية، أثر سلبا على انسجام البرامج المشتركة للتكوين، فمن المستحسن التفكير في هياكل مشابهة في نظام (LMD).

7- وضع إطار قانوني لاستقبال الطلبة المتربصين في الوسط الصناعي والاقتصادي، إطار تحفيزي عن طريق قرار ما بين الوزارات المعنية: وزارة التعليم العالي، وزارة الصناعة، وزارة التجارة، ووزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة... إلخ.

وفي الأخير أرجو أن تعطى للجامعة الجزائرية مكانتها اللائقة المستحقة في الساحة الوطنية والدولية وصورة قوية معترف بها من طرف نظيراتها. ذلك سيدي الرئيس نص تدخلي، أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة: شكرا سيدي شعبان صاري المحترم، وقبل أن نختم هذه المناقشة، لدي تدخل مكتوب مقدم من طرف السيد حسين داود، عضو مجلس الأمة سنمكن السيد الوزير منه. في نهاية هذه المناقشة العامة والحوار البناء، أسأل السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي هل يرغب في الرد الآن على استفسارات الأعضاء حول هذا النص؟ تفضل سيدي الوزير.

التحولات الدولية، والسماح للبلاد بالتموقع ما بين الدول المتقدمة والعصرية.

سيدي الرئيس، لكن تطبيق النظام الجديد والذي هو نظام (LMD) يتطلب توفير إمكانيات كبرى مادية وبشرية وتغييرا في سبل التدريس، وكذلك تغييرا ذهنيات الطلبة والأساتذة ومعرفة طلبات سوق العمل.

تساؤلي سيدي الرئيس، معالي الوزير: ماهي المنهجية المتبعة من طرف قطاعكم لتطبيق هذا النظام الجديد؟ وهل طلبات سوق العمل متحكم فيها للسماح للجامعة توفير احتياجاته وشكرا والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد عميار والآن الكلمة للسيد نصر الدين شعبان صاري.

السيد نصر الدين شعبان صاري: شكرا. بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي رئيس الجلسة المحترم، السيد الوزير الفاضل والوفد المرافق لكم، زميلاتي زملائي، أعضاء مجلس الأمة الموقر، أسرة الإعلام، أيها الحضور الكريم.

تدخل السيد الرئيس عبارة عن مجموعة من الملاحظات التمسناها من أرض الواقع، إذ يسجل الجميع نقائص في نظام التعليم العالي بالجزائر، فأصبح لا يتماشى مع متطلبات المجتمع والعصر، تمس هذه النقائص مختلف مظاهر النظام ويمكن حصرها فيما يلي:

عدد ضخم للطلبة وبالمقابل تأطير غير كافي، نسب رسوب عالية ومردود تكوين منخفض، برامج تعليم وتكوين مهمل (Obsolète)، عدم وجود علاقات مع المحيط الاجتماعي والاقتصادي، تسيير جد ممرکز للحياة الجامعية، فجاء منذ سنوات النظام الجديد وهو نظام دولي (LMD) المنتظر منه إعطاء دفع ونفس جديد للتعليم العالي، إلا أنه بعد أربع سنوات من تطبيقه في بعض الجامعات الجزائرية يلاحظ في الميدان عدد من النقاط مازالت غامضة

السيد الوزير :

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
أود في البداية أن أوجه لكم جميعا جزيل الشكر على ما تفضلتم به من ملاحظات قيّمة وتوصيات مهمة جدا، وكذلك أريد أن أشكر الأساتذة الأكارم الذين لديهم خبرة طويلة في التدريس والذين أفادونا في تدخلاتهم وحاولوا أن يتكلموا عن الوجه الآخر لمجموعة من القضايا المطروحة على مستوى الجامعة الجزائرية لم أتناولها في مداخلتى هذا الصباح.

سيدي الرئيس، إن سمحتم، من الممكن أنني سأخذ الكثير من وقتكم لأنه لا بد من التوقف عند كل النقاط التي تفضلتم بإثارتها سواء كان تعلق الأمر بنظام (LMD)، الخوصصة أو فتح - لأن كلمة "الخوصصة" لا تؤدي المعنى الصحيح - المبادرة الخاصة وإشراك القطاع الخاص في القيام بمؤسسات القطاع للتعليم العالي، أو ما اقترحناه من تعديل مؤسساتي الهدف منه هو السماح لهذه المؤسسات الجامعية القائمة أن تؤدي دورها على أحسن ما يرام، ولكن سيدي الرئيس - لو سمحتم - قبل أن أتناول كل هذه المواضيع بالتفاصيل، لا بد أن أوضح للسادة الأكارم أعضاء مجلس الأمة مجموعة من المعطيات.

أعتبر بأن وزارة التعليم العالي قد قصرت في أداء رسالة متصلة بإعلام السادة أعضاء مجلس الأمة، أريد أن أقول بأن الإمكانيات، لا بد أن نرجع قليلا إلى الوراء، الإمكانيات المتوفرة لدى الجامعة الجزائرية إمكانيات فريدة من نوعها لم تسجل عبر تاريخ الجزائر إلا في العشرية الأخيرة، وسأتناول هذا الموضوع بالأرقام لأنني عندما أستمع إلى غياب الإمكانيات، فأنا أعتبر بأننا على مستوى الوزارة، لم نقم بدورنا على أحسن ما يرام ولم نبذل الجهد المبذول من طرف الدولة في هذا المجال، أنا كنت من المحظوظين: واكبت الجامعة كطالب من الستينات ثم أصبحت أستاذا في الجامعة الجزائرية في السبعينات، وتابعت كل التحولات التي سجلت على مستوى

الجامعة الجزائرية.

سأتوقف عند رقمين فقط، من الاستقلال إلى 1999 ومن 1999 إلى يومنا هذا عدد المقاعد البيداغوجية التي تم توفيرها - خلال العشرية الأخيرة - يساوي ضعف ما تم توفيره من الاستقلال إلى 1999، أكرر ثانية ما تم توفيره في هذه الفترة الأخيرة من 1999 إلى يومنا هذا ضعف ما تم توفيره من الاستقلال إلى يومنا هذا!

ولا بد علي كأستاذ جامعي أن أرجع إلى الوراء وأن أتوقف عند الستينات والسبعينات، نعم، في السبعينات هناك جهد قد تم على مستوى البلاد وشيدنا مجموعة من الجامعات وعددها تعرفونه أنتم ولكن في السنوات الأخيرة للسبعينات والثمانينات كان من المفروض كذلك أن نشير إلى هذه الفترة، نحن نرى وجوها نيرة من أساتذة الجامعة الجزائرية موجودين في هذه القاعة. نعم، في الثمانينات لم نكن نشيد الجامعات، كلما التحق عدد معتبر من الطلبة، لجأنا إلى وزارة التربية، وزارة التكوين المهني، وزارة الداخلية بالإضافة إلى الوزارات الأخرى لنحاول الحصول على مقرات من طرف هذه المؤسسات لوضعها تحت تصرف وزارة التعليم العالي وبالتالي استقبال الطلبة الجزائريين، ولكن ننسى الإشارة إلى أن هذه المنشآت التي تحول إلى وزارة التعليم العالي لا تستجيب للمقاييس الدولية المعمول بها من أجل القيام بواجبها وهو تكوين الطلبة والتكفل بهم في مختلف المجالات.

أنا ألاحظ أن الكثير من الإخوان قال لا وجود للإعلام الآلي ولا للمخابر ولا وجود لكذا، وهذا يجعلني مرتاحا جدا، لأننا الآن نعتبر أنفسنا على الطريق الصحيح، لأن انشغالاتنا الآن أصبحت انشغالات نوعية.

إن هذه المنشآت كانت لا تستجيب لأداء دورها البيداغوجي... وأقولها بصراحة - أنا كنت أستاذا في الجامعة - الغياب التام لبعض المخابر التي نعتبرها أساسية بالنسبة لبعض التخصصات، لأنه لا يعقل أن يدرس طالب جامعي في العلوم الدقيقة أو التكنولوجيا بدون القيام بأعمال تطبيقية في

السادة أعضاء مجلس الأمة الذين لديهم جامعة من الجامعات، إذا قصرنا، يمكن أن يكون توزيعنا غير عادل، هذه فرضية ولا تعني أنها صحيحة، وهي من بين الفرضيات الممكن طرحها، لاحظوا بأن الإمكانيات التي تفضلوا وتطرقوا إليها غائبة على مستوى المراكز الجامعية أو الجامعات، فبدون شك، هذا خطأ تم على مستوى وزارة التعليم العالي، لأن الدولة لم تبخل على وزارة التعليم العالي، كل الطلبات التي تقدمت بها وزارة التعليم العالي إلا تمت تليتها.

الآن معذرة يقول لي لا وجود للإعلام الآلي على مستوى المؤسسات الجامعية، وزارة التعليم العالي هي الوحيدة التي تملك شبكة وطنية يمكن النفاذ إليها من داخل الوطن وخارجه، والدليل على هذا، لاحظتم بأن طلبتنا خلال تسجيلاتهم، عندما ينجحون في البكالوريا بإمكانهم التسجيل من داخل الوطن أو من خارجه، حاولنا توفير كل الإمكانيات على مستوى الجامعة، نعم، لا بد من بناء مخابر على مستوى الجامعات الجزائرية، نحن الآن بصد تشييد مخابر ليس فقط من أجل القيام بأعمال موجهة، لا، مخابر تأثيثها نفسه يستجيب لما هو في قمة التكنولوجيا، أعطي مثلا: قامت بزيارة لولاية المسيلة، زرت مخبرا للأعمال التطبيقية، وجدت أن هذا المخبر بني بطرق قديمة... بنايات، السادة نواب المسيلة لا شك لديهم معلومات، أمرنا أن يهدم ما تم إنجازه بهذه الطريقة وتعويض تجهيزات هذه المخابر بتجهيزات جديدة. وعلى هذا الأساس فقط.. لماذا هذه التوطئة، لأنني لاحظت بأنه تم التأكيد كثيرا على توفير الإمكانيات البيداغوجية أو الوسائط البيداغوجية التي تسمح بتنفيذ أو بتطبيق هذا النظام هذا لماذا توقفت عند هذه النقطة.

التأطير، وهذه كذلك أعتبرها نقطة أخطأت فيها وزارة التعليم العالي، لأنها لم تعط المعلومات الموجودة على مستوى الوزارة، نحن الآن لدينا 33.000 لا أسميهم أساتذة عندنا 33.000 مدرسا من بينهم 5000 أستاذ، وأساتذة محاضرون، معناه ما يقارب، أجروا حسابا 5000 من 30.000 كم تمثل،

المخبر، المخابر كانت غائبة، لكن السنوات الأخيرة هذه وأتوقف عند ملاحظة النائب المحترم عن سيدي بلعباس، قال هل تمت إعادة الحي الجامعي للطلبة لوزارة التربية، نحن سابقا كنا نترجاهم حتى يسلموا لنا مثل هذا الحي، والآن سنرجعه لهم، وهذا دليل على أننا خطونا خطوة إيجابية في ما تم إنجازه في السنوات الأخيرة هذه.

إخواني نحن في هذه السنة وصلنا إلى 1.052.000 طالب المنشآت الجامعية بما تم رسده من طرف المسؤول الأول عن البلاد، سيسمح للجامعة الجزائرية أن تستقبل في 2009 مليون ونصف المليون طالب، وإن أردتم، أعطيكم بعض المدن أين شيدنا منشآت جامعية مغلقة، عندنا أحياء جامعية مغلقة، هذا لا يعني أننا تغلبنا على الاكتظاظ في كل المدن، نعم، مازلنا نعيش وضعيات صعبة بالنسبة لبعض المدن الكبيرة والتي لها أسبابها، على سبيل المثال كنا في زيارة مع فخامة رئيس الجمهورية في تمنراست عندنا 2000 مقعد بيداغوجي و1000 سرير، وعدد الطلبة في تمنراست 600 طالب، عند 1400 مقعد بيداغوجي شاغر، عندنا 700 سرير شاغر، تقولون لي ذهبت إلى الجنوب، أتكلم عن المسيلة وحتى عن سيدي بلعباس ما دمنا قد أشرنا إلى سيدي بلعباس، الآن هناك قطب جامعي جديد يشيد على مستوى سيدي بلعباس وآخر على مستوى وهران 32.000 مقعد بيداغوجي، هناك جامعة جديدة تشيد على مستوى قسنطينة 50.000 مقعد بيداغوجي، هناك قطب جامعي جديد على مستوى بجاية عدد معتبر من الطلبة، هناك قطب جامعي جديد على مستوى مستغانم، يمكن أن نتوقف عند مختلف المدن، هناك قطب جامعي جديد على مستوى جيجل، توجد ملحقات جامعية تشيد على مستوى عين البيضاء، وبإمكاني سرد كل ما هو الآن في طور الإنجاز، ولكن وددت الوقوف عند هذه الإنجازات، هذه الإنجازات - إذا لاحظتم - تشيد حسب مقاييس دولية حديثة تأخذ بعين الاعتبار التخصصات التي ستدرس في هذه الجامعات. الآن، هذا من حيث بناء المنشآت، لا، بودي

الآن لدى الأستاذ.

الإعلام الآلي في السبعينات لم يكن موجودا، إذن هناك تحول على مستوى العلم والتكنولوجيا، إذن المنتظر من الجامعة أن تتأقلم وتتكيف وتضيف لبنة جديدة بالنسبة لما تم إنجازه إلى يومنا هذا، أنا أعتبر أن إصلاحات 1971 إيجابية جدا ولا بد من تثمينها وحن الوقت كي نضيف لها ما هو موجود على مستوى العالم الآن.

إذن إصلاح التعليم العالي يبدو لي وكأنه وقد وصفوا (LMD) بأن (L) موجود من قبل (D) موجود من قبل وكذلك (M) هذه التسمية ليست لها أية أهمية، نسميها أو ل ب م المغزى هو ما نضع داخله، وما ننتظره من هذا التكوين، نحن نذكر الإخوان الذين عرفوا إصلاح 1971 قبل الوصول إلى 1971 كانت عندنا (L) موجود ليسانس، كان موجودا عندنا (D) وهو (DEA) وكان موجودا (le double D) لأنه كان (D) الخاص بـ (DEA) و (D) الخاص بالدكتوراه الدرجة الثالثة و (D) الخاص بدكتوراه الدولة.

أتينا في سنة 1971 وقلنا لا! عاينا النظام الأمريكي والسوفياتي والأنظمة الموجودة على مستوى أوروبا. إخواني، اسمحو لي، لا بد - عندما نتكلم عن أنظمة التعليم العالي - من ربطها بالعالم آنذاك والسياسات المتبعة آنذاك، إذ لم يكن هناك مجال لم يخضع لأية سياسة ولكن كما قال الأخ المتدخل الدوغماتية، التحكم في العلم والمعرفة والتكنولوجيا كان نفسه في الولايات المتحدة في الاتحاد السوفياتي في فرنسا وغيرها كان هناك تسابق نحو الوصول إلى الفضاء وهذا باستعمال آخر التقنيات وآخر ما تم إنتاجه في المجال التكنولوجي.

نعم، في 1971 كانت لدينا مؤسسات عمومية هي ملك لنا أتذكر آنذاك أنه حرام أن يتكلم شخص عن القطاع الخاص، وأذكر بعبارة كانت تستعمل آنذاك (La déquation Formation - emploi) معناه لا بد من الوصول إلى معادلة: التكوين = التوظيف، الآن نحن كنا نتكلم مع السيد رئيس اللجنة إن شاء الله يستمر قطاعنا العام، ولكن الآن مفروض عليه أن يتنافس مع

لسنا بعيدين عن 20%، هذا بدون الترقية الأخيرة التي تمت على مستوى وزارة التعليم العالي. عندما نقول نقص التأطير، نعم، التأطير النوعي من مصاف الأستاذ والأستاذ المحاضر جهد يتعين بذله للوصول إلى نسبة معتبرة، لكن بالنسبة للأساتذة المساعدين، الآن أو بعدما نقوم بعرض قانون البحث العلمي ستلاحظون بأنه لدينا فائض في هذه الفئة، لأنكم تلاحظون أنه من نتائج البحث العلمي - في ظرف ثلاث سنوات أو أربع سنوات - استطعنا أن نصل إلى 16000 طالب الذين يناقشون الماجستير، ونحن أولينا هذا الموضوع أهمية كبيرة.

القضية ليست مطروحة بهذا الشكل: نطبق (LMD) أو لا، بل بالشكل الآتي: هل نرغب في رفع مستوى أداء الجامعة الجزائرية ووضعها في مستوى ما هو موجود في الجامعات الدولية، لأن هذه التسمية (LMD)، ليست هي المهمة، لا بد من تحديد الأهداف، ماذا تنتظر من الجامعة الجزائرية - نعم تم في الجامعة الجزائرية إصلاح 1971 ولكن آنذاك كان الناس واضحين، الذين قاموا بالإصلاح آنذاك، قيل لا بد من توفير عدد كاف من الإطارات للالتحاق بمناصب الشغل التي كانت تحدث آنذاك في مؤسسات الدولة العمومية. أنا في عرضي قلت إن إصلاحات 1971 أدت ما عليها وأدت دورها، أنا مع الإخوان، هذا تعليم عال لا نستطيع تقييم - ما معنى التقييم - أقول سأغير لأن النظام السابق سلبي، العملية التي يقومون بها على مستوى التعليم العالي، نحن نضيف لبنة جديدة أو شيئا جديدا بالنسبة لما تم إنجازه بالنسبة لإصلاح 1971.

تسألونني هل أدى إصلاح 1971 دوره كما ينبغي ولكننا الآن في 2007 طريقة التدريس على مستوى الجامعة تغيرت أقول لماذا؟ الإخوان أساتذة الجامعة يعرفون أفضل مني وسبقوني، وحين ترجع إلى السبعينات لا تجد الانتداب، أعطي على سبيل المثال: المنتدب لا يوجد! هذا من بين الوسائط، أخذت مثلا بسيطا هذا من بين الوسائط المتوفرة

الوراء هذا هو النظام القديم الذي كان لدينا، وأعطيت صورة حتى أبسط وقلت جئنا بالنظام الجديد، هذا النفق فتحنا فيه معابر جانبية، معناه أنه الذي يدخل في هذا النفق، ولا يستطيع أن يستمر في المشي فيه حتى نهايته، يخرج ولكن العشرة أمتار التي مشاها لا يضيعها! هذا الذي سميناه في النظام الجديد (Les pacerelles) المعابر، نحن لم نأت بنظام لنفرضه على الطلبة قال هذا نظام جديد! لا نحن نحاول أن نيسر على الطالب أولاً حتى لا يرسب، ثانياً كيفية التحصيل في ظروف أحسن وبوسائط جديدة؛ صحيح البرامج لا بد من تحديثها، البرامج السابقة لم تكن تدرس الإعلام الآلي ولم تكن تدرس مجموعة من العلوم الإنسانية، الآن نلاحظ أن هذه المواد ضرورية بالنسبة لأي تكوين كان ولهذا تكلمنا عن مراجعة مضايمين هذه الشهادات.

كذلك أنتم تتذكرون، وأقف عند هذه النقطة، نحن قصرنا على مستوى وزارة التعليم العالي، والآن غيرنا طريقة العمل، الأساتذة الأجلاء الموجودون هنا يعرفون في مرحلة من المراحل حتى السنوات الأخيرة، أن برنامج شهادة معينة كان يضبط على مستوى وزارة التعليم العالي، ليس معناه أن الإداريين هم من يقوم بضبط هذا البرنامج بل مجموعة من خيرة أساتذتنا تتم دعوتهم إلى الوزارة ثم يضعون برنامجاً لشهادة معينة، وهذه الشهادة تعمم على كل الجامعات عبر الوطن، إذا كانت هناك شهادة تعطى للفيزياء النظرية - السيد مباركي - هي نفسها التي تعطى في العاصمة في بشار في سوق أهراس في قالمة وفي وهران، نفس الشهادة! وهؤلاء عندما يتقدمون كلهم إلى السوق، يأتي صاحب شركة يقول أنتم كلكم متخرجون في الفيزياء، هذا ممتاز ولكن رغبتني أن أوظف شخصاً ليس في الفيزياء النظرية ولكن في فيزياء الجزيئات ونقول: ليس لدينا غير هؤلاء؟! أنتم تلاحظون حتى على مستوى مخابر التحليل وبإمكاني إعطاء أمثلة أخرى، إذن هذا البرنامج جاء ليأخذ بعين الاعتبار احتياجات السوق، تقولون لي: احتياجات السوق من أين لكم علم بها في الوزارة، أجرىتم عملية إحصاء

السوق العالمي، والجامعة الآن، هناك متدخل قال عندنا عدد معتبر من الطلبة البطالين، نعم هذا صحيح، إلى متى نستمر على هذه الوضعية؟ نخرج وخريجوا الجامعة بدون عمل؟ نحن من خلال هذا الإصلاح نسعى إلى تكييف التكوين للاستجابة إلى محيطنا الاقتصادي والاجتماعي كهدف أول، الهدف الثاني - وهذا يجب علينا ألا ننساه لأن العالم يتطور - نسعى من أجل تراكم العلم والمعرفة وهذا بالبحث العلمي، وهذا إذا لاحظتموه عندما تناولنا الليسانس ونحن نتكلم عن ليسانس مهنية يختص في إطارها الطالب ويلتحق بمنصب الشغل وتكلمنا عن الليسانس الأكاديمية التي يمكن أن تسمح لصاحبها المشاركة في عملية تراكم العلم والمعرفة ونواصل عمليتنا.

إذن هذا النظام جاء للاستجابة لمجموعة من الاحتياجات الموجودة على مستوى وطننا وعلى مستوى العالم كذلك إلى متى.. للذي يتابع، لم يبق ولا بلد، أنا في اللجنة وأعضاؤها مشكورون أعطوني الوقت الكافي وأتيت بوسائط حاولت أن أبرز فيها عملية إحصاء البلدان التي طبقت هذا النظام ووصلنا بالتقريب إلى كذا، هي التي تأتي في الدرجة الثانية مباشرة بعد الولايات المتحدة، الآن عندما نتوقف عند النظام المطبق في بريطانيا وأمريكا كبيداغوجيين يجب التوقف عندها ونقول لماذا سبقونا؟ أولاً كيفية التدريس، محتوى هذه الشهادات وكيفية حصولهم هذه النتائج الإيجابية على المستوى العالمي، هذه المعطيات البيداغوجية تمت دراستها من طرف بلدان قبلنا الآن، واستخلصوا ما هو إيجابي بالنسبة لهذه الأنظمة، والقضية ليست في التسمية (LMD) أولاً، بل في المحتوى وطرق التدريس الجديدة، هذا ما نسعى إليه وإلى تنفيذه من خلال هذا الإصلاح.

في اللجنة - مشكورين - تكلمت عن النظام القديم، وأقول عليه كلمة ولست أدري إن كان المصطلح صحيحاً أم لا هو نظام نفقي (Tubulaire) فهو نفق إذا تدخل النفق - كما قلت - إما تبقي ماشياً فيه حتى تخرج من النفق وإذا لم تستطع المواصلة، ترجع إلى

التخصص.

أنا أقول لكم هناك عائق آخر - الأساتذة الأجلاء - وأنتم كلكم أساتذة تدرسون هذه الأمور - نحن نعاني من مشكلة كبيرة وهي معادلة الشهادات الجزائرية، أنا أعطيك اسمًا لشهادة لا نجد لها إلا في الجزائر - في العلوم الدقيقة والذين درسوا من قبل يعرفونها (Le D.E.S) في العلوم الدقيقة، ليست موجودة إلا لدينا، نعم كان هناك (D.E.S) سابقًا في زمن قبل إصلاح 1971 في العلوم الاجتماعية ولكن بمعنى آخر، أعطيك اسمًا لشهادة أخرى وأنا أود الإخوان الذين يرغبون في المحافظة أن يعطونا حلاً (Le D.E.A) الشهادة التي ليس لها أي معنى وزد على ذلك عانينا - وقد كنت رئيس جامعة - حتى من معادلة هذه الشهادة على مستوى الوظيفة العمومي.

يتقدم أحد حاملا (D.E.S) فيقولون له ماذا تعادل هذه الشهادة؟ إذن لا نتكلم عن (D.E.A) عن (D.E.A) بل عن (D.U.E.A) والذي في بعض الأوقات تسميه العامة «دبلوم التقني السامي».

الآن نحن وضعنا شهادات لها مقروئية ولها محتواها معترف بها دوليا والاعتراف ليس بالتسمية ولكن بالمحتوى لأن الطالب الآن عندما يتحصل على هذه الشهادة لا يقال تعال أعطيك هذه الشهادة لقد نجحت في الليسانس، لا بل نعطيه شهادة وفضلا عنها يأخذ محتوى ما درسه، ولأول مرة يذهب طلبة من عندنا هذه السنة إلى الخارج مباشرة فيسجلون في السنة الأولى ماستر في البلدان الأجنبية، وقد تعودنا على إيفادهم حاملي شهادة مهندس و (D.E.S) وحاملين ليسانس بأربع سنوات فيرفضون ويطلبون المعادلة، وهذا لا يعني أن يذهبون الآن، لأن محتوى الشهادة مطابق للشهادات التي تعطى على مستوى العالم.

الآن يبدو وكأن الجزائر هي من بعض البلدان التي انطلقت في تطبيق هذا النظام، لا، اسمحو لي أن أقول لكم شيئاً: نحن متأخرون كثيرا! أنا سمحت لنفسي وأرسلت إليكم وثيقة حول الندوة الدولية التي تم عقدها في شهر ماي 2007 وحاولنا إشراك

على مستوى المؤسسات وعلمتم احتياجاتها؟ الجواب بسيط قلت منذ لحظات كان محتوى الشهادات يضبط على مستوى وزارة التعليم العالي ثم يرسل إلى الجامعات لتعميمه والآن انقلبت الآية: الجامعة هي التي تقترح على الوزارة المجالات والشهادات التي يمكن فتحها على مستوى جامعة ما، هذه الاقتراحات تتم دراستها على المستوى الجهوي هناك لجنة مختصة على مستوى كل جامعة، تدرس على مستوى الجامعة ثم تحول إلى الندوة الجهوية وهذه الأخيرة لا تدرس مضمونه الأكاديمي فقط، يقال أنتم لديكم النية لفتح شهادة ليسانس في تخصص معين وتتطلب هذه الشهادة تربصا من نوع كذا وتقولون إن هذه شهادة مهنية فأين سيتربص الطلبة؟ لأن الاقتصاديين سواء أكانوا من القطاع العام أو من الخواص يشاركون في التعبير عن احتياجاتهم، إذا اللجنة على المستوى الجهوي تحققت بأن ما يسمى بأرضية التربص وأن كل الشروط متوفرة، أتبع هذا الملف بملاحظة: رأي موافق وهناك لجنة وطنية - مكونة من خيرة الأساتذة على مستوى التراب الوطني - يشاركون في دراسة هذه الاقتراحات وتذهب لجان بيداغوجية لعين المكان للتحقق من مجموعة من المعلومات إذا كانت موجودة أم لا، وعلى هذا الأساس يتم فتح تخصص أو رفضه وعلى هذا الأساس إذا تلاحظون فتح هذه التخصصات متغير من جامعة إلى جامعة، ولن يعمم تطبيق (LMD) على مستوى ولو جامعة واحدة، تجد جامعة تطبق نظام (LMD) في العلوم الدقيقة في مجالات معينة، المجالات الأخرى لم يسمح لها لأن الشروط لم توفر بعد.

وعلى هذا الأساس عندما نقول إن بعض الجامعات طبقت هذا النظام لا! في بعض المجالات فقط، المجالات التي توفرت فيها الانشغال - الذي تفضلتم به - وهو التأطير ففي غياب التأطير لا تفتح المجالات المتوفرة فيها الإمكانيات المادية والتي لها مساحات لتربص أو لتدريب الطلبة سواء داخل أو خارج الجامعة، عندما تتوفر كل هذه الشروط تفتح وتعطى الإشارة الخضراء للمؤسسة لفتح هذا

طلبتنا عندما توقفت عند هذا الموضوع قلنا لم نسمح إلا للجامعات التي تتوفر على المقاييس التي أشرتم إليها. الآن قيل التأطير ناقص أنا قلت عندنا 33.000 وفخامة رئيس الجمهورية مشكور منذ ثلاث سنوات، أخذ قرارا بتوفير 500 منحة سنويا للأساتذة المساعدين الذين هم في مرحلة إنهاء رسائل الدكتوراه، وبعملية حسابية بعد خمس سنوات سنصل إلى تكوين ما لا يقل عن 3000 تقريبا، ولكن لدينا منح كذلك من بلدان أخرى، أملنا أن نصل في الخمس سنوات هذه إلى تكوين 3000 دكتور وهؤلاء هم الذين سيشكلون غدا مصف الأساتذة والأساتذة المحاضرين زائد ما يتم تكوينه على المستوى الوطني، عندما سأتناول قانون البحث العلمي، سأعطيكم أرقاما عن الذين ناقشوا دكتوراه دولة وعددهم يقارب في ثلاث سنوات 2000 وعدد الماجيستير 16.000 إذن قضية التأطير الآن انشغالنا لم يبق بشأن التأطير العددي وما نسعى إليه الآن هو تحسين نوعية التأطير.

نقطة الخوصصة الآن، نحن لم نأت بشيء جديد عندما استمعت إلى السادة النواب وكأن هذا القانون أتى بشيء جديد وأدخل الخوصصة في القطاع، لا أنا أقول لكم وأبلغكم أنتم بأننا منذ أربع أو خمس سنوات ونحن صامدون، كيف؟ لم نعط ترخيصا لمؤسسة خاصة، لأن الخوصصة هذه موجودة في قانون 1999 فتح المجال أمام المبادرة الخاصة موجود منذ 1999، صحيح لاحظنا غياب نصوص قانونية فوضعنا مرسوما تنفيذيا ووضعنا دفترا للشروط، لكن فكرنا مطولا على مستوى وزارة التعليم العالي، ودرسنا كل التجارب الموجودة على مستوى العالم العربي، صحيح لا نقول اطلعنا على ما هو موجود على مستوى الوطن العربي لكن حاولنا أن ندرس بعمق التجارب على مستوى العالم العربي حتى نحاول الوصول إلى صيغة عبرت عنها صباحا أولا الحفاظ على مرتفقي هذا المرفق الجديد وثانيا تأطير المبادرة الخاصة في إطار قانون واضح المعالم، ووضع مجموعة من الشروط التي تؤطر المبادرة الخاصة.

عدد كبير من مسيري الجامعات وخبراء من العالم ولا نتكلم عن أمريكا التي قطعت خطوات طويلة ولا عن أوروبا ولا عن أوروبا الشرقية لأن القائمة في متناولكم بل عن جيراننا وعلى إفريقيا السوداء: السينغال، بوركينا فاسو، التشاد، هذه الدول قطعت خطوات بحيث تجاوزونا نحن.

بدون شك الانشغال الذي طرحه السادة النواب قال مادام هذا النظام أحسن فلماذا لا تفرضونه وتطبقونه؟ يا حبذا! أو لماذا لا تحددون مدة ننهي فيها من الفترة الانتقالية ونطبق النظام الجديد؟ لكنكم تعرفون تركيبة مجتمعنا والمعطيات الموجودة على مستوى الجامعات من نقابات من تنظيمات طلابية وتعرفون كذلك - بدون شك - إنشغال مشروع لكثير من أولياء الطلبة وعلى هذا الأساس حاولنا أن نختار طريق الإقناع، نقنع الناس كما تفضل السادة النواب - نقنع الطلبة في كل بداية قبل أن نبدأ التسجيل والآن لاحظتم أنجزنا العديد من الوثائق سنوزعها نحاول إقناع الطالب بمزايا هذا النظام الجديد ونقنعه للالتحاق به وإن شاء الله أملنا في أقرب وقت ننهي من هذه العملية.

أنا أعطيك على سبيل المثال، تونس - السيد الرئيس نحن لسنا على المباشر الآن، نعم الصحافيون الجزائريون منّا - من سنتين تم أخذ قرار سياسي قال 50% من الجامعات التونسية تنطلق في تطبيق النظام الجديد وانتهى النظام القديم والخمسون المتبقية في السنة القادمة وهذا ما تم على مستوى تونس وما تم على مستوى المغرب، أنتم تلاحظون، مازلنا نقول النظام القديم أفضل أو الجديد ولهذا اخترنا هذا الطريق العمل بالإقناع، والحمد لله الآن نلاحظ بأن في العلوم الدقيقة هناك عدد معتبر من الطلبة الذين اختاروا هذا النظام ولدينا الآن الجامعات الجزائرية أصبحت حتى تتخذ كمرجع على مستوى أوروبا - على سبيل المثال - نذكر جامعة بجاية أصبحت تتخذ كمرجع بالنسبة لنجاحها في تطبيق هذا النظام وإشراك كل الفاعلين في مجال الاقتصاد والاجتماع على مستوى بجاية.

إذن هذا الذي سمح لنا بالمضي، وكذلك نفسية

لدينا 1500 أستاذ بآتم معنى الكلمة، لدينا ما يقارب 1500 أستاذ محاضر والبقية أساتذة مساعدون، يمكن أن تكون الأرقام تغيرت لأنه في الاجتماعات الأخيرة، تمت ترقية حوالي أكثر من 200 وهذه الترقية تتم بصعوبة، السيد عباوي معكم هنا يمكن أن يقول لكم عن هذه الطريقة لأن الترقية يبدو للناس وللمتتبع خارج الجامعة وكأن هذه الترقيات تقوم بها الوزارة، وزير التعليم العالي لا يستطيع ترقية ولا أستاذ واحد، لأنه توجد ميكانيزمات علمية وبيداغوجية لا بد من المرور عليها.

وهذه الترقية تتم بواسطة زملاء الأستاذ نفسه الذين يدرسون إنتاجه العلمي والبيداغوجي. إذن - إن شاء الله - الآن أعطيك رقما نحن لدينا - إذا نأخذ بالأساتذة بالأساتذة المحاضرين بالأساتذة المساعدين لدينا أستاذ لكل 29 طالبا، ولكن أكون غير دقيق إن عممنا هذا الرقم على كل المواد، هذا الرقم يختلف من مادة إلى مادة، نعم، في الحقوق في العلوم الاقتصادية وفي العلوم الإنسانية في بعض الجامعات لدينا نقص كبير وهذا ما نعمل من أجل تدارك. وأنا بودي أن يساعدنا - السادة أعضاء مجلس الأمة في هذا المجال، لماذا؟ لأن السياسة المتبعة الآن قال نفتح منصب لأستاذ محاضر أو أستاذ بآتم معنى الكلمة في غرداية، الأستاذ يقول لماذا أذهب إلى غرداية، أنا كنت أستاذا مساعدا هنا أو كنت مكلفا بالدروس هنا فلماذا لا تفتحون هذا المنصب هنا؟ وتصوروا أنتم التدخلات، بالنسبة للطب نفس الشيء في المستقبل وصلنا هنا إلى عملية تشبييع، حان الوقت كي نعطي الأولوية الآن للمؤسسات خارج المدن الكبيرة وهذا سعيًا للانفعال الذي تفضلتم به لنصل إلى نفس المستوى على مستوى مؤسسات التعليم العالي. إذن سيدي الرئيس أبدأ الآن في الرد على انشغالات السادة النواب.

السيد خليل رافع أنا لست أدري إن كنت موافقا له - أين هو؟ - في طرحه أم لا، لأنه بالعكس في 1962 الإطارات الجزائرية مشكورة لم تغادر الجامعة الجزائرية، الفرنسيون نعم غادروا ولكن عددهم كان

هذه المبادرة الخاصة - باختصار - أقول إن هيئة التدريس في المؤسسة الخاصة تكون على الأقل من ناحية الكفاءة تساوي ما هو موجود على مستوى الجامعات العمومية - على الأقل - أقول كذلك بأنه لا بد أن تثبت هذه المؤسسات الخاصة بأن لها مجالات للتربص لطلبة، ثانيا فرضنا على هذه المؤسسات مبالغ مالية نعم أنا مع الأخ الذي قال: الشرط ربطتموه بمؤسسة تجارية نعم أصاب وآخذه بعين الاعتبار ولكن المقصود من هذا المسعى أننا أردنا ضمان - من الناحية المادية - بأن تكون إمكانيات في حالة ما إذا هذه المؤسسة أفلست تكون لنا الإمكانيات المادية التي تسمح لنا السماح للطلبة بمواصلة الدراسة لمدة ثلاثة أو أربعة أو ستة أشهر ثم إدماجهم في القطاع العمومي.

بالنسبة للمؤسسات الأجنبية، هي موجودة في القانون نفسه لا أجنبي ولا مؤسسة أجنبية بإمكانها فتح جامعة خاصة في البلاد إذ لم يكن اتفاق بين البلدين، إذا كان هناك اتفاق بين الجزائر وأمريكا، أمريكا تسمح للجزائر بأن تفتح لديها جامعة وهم يفتحون واحدة عندنا، هذا الاتفاق حسب المعطيات الموجودة عندي إذ لا يوجد اتفاق إلى يومنا هذا ينص على مثل هذه الإجراءات وأطمئن الأخ عضو مجلس الأمة الذي طرح قضية الجامعة الأمريكية، نعم أمضينا اتفاقات مع أمريكا ولكن لم نتطرق إلى فتح جامعة أمريكية في الجزائر، جيد قال المدير... نحن لم نقل المدير جزائري، قلنا المدير جزائري ولكن على قياس ما هو موجود في المؤسسات العمومية، وأنتم تعرفون على مستوى المؤسسات العمومية - الأساتذة يعرفون هذا - لا يمكنه أن يكون مديرا إلا إذا كان أستاذا بآتم معنى الكلمة (C'est à dire un professeur)، وهنا أفتح قوسا حتى أعطيك ثلاثة أرقام لأننا نسمع الأساتذة الجامعيين، الأساتذة الجامعيين هؤلاء أصحاب المستوى العالي... الأستاذ أو الأستاذ المحاضر وهذا لا يعني أن الآخرين أقل شأنًا لا بالعكس ولكن هذا ترتيب جامعي معمول به على مستوى الجامعات الجزائرية.

إلا أن أثني على ما تفضل به من ملاحظات قيِّمة جُلها تصب في الإصلاحات، تفضل بجملة من التوصيات نحن نسجل هذه التوصيات، وأملا - إن شاء الله - أن نصل إلى ما ينتظره الأستاذ صويلح من التعليم العالي، نعم، قدم ملاحظات جد هامة بالنسبة للقطاع الخاص بالنسبة للعقوبات التي تصل حتى إلى السجن، نحن قلنا من يبادر بإنشاء مؤسسة في التعليم العالي من المفروض أن يكون في مستوى لا بأس به وقبل أن يبادر بهذه العملية فبدون شك سيفكر في استثماره في الطلبة وفي مستقبل من سيلتحق بالمؤسسة إذا لاحظنا أن كل هذا غير كاف، نعدل القانون ونعود إليكم.

تفضل وقدم ملاحظة حول المادة 63، نحن قلنا بالرجوع إلى العدالة حتى لا يكون إجحاف ضد صاحب المبادرة الخاصة، يمكن أن يكون وزير التعليم العالي عادلا أو غير عادل ويمكن أن فيه إجحافا بالنسبة لحق صاحب المبادرة الخاصة وعلى هذا الأساس نرجع للقضاء وهو الذي يفصل في الأمر.

النقطة التي أشير إليها هي مضامين الشهادات التي تدرس، وهي مضامين تعتمد من طرف وزارة التعليم العالي، كيفية الانتقال هي نفسها المطبقة في القطاع العمومي، كيفية الحصول على الشهادة نفس الشروط التي تطبق في القطاع العمومي، يخضع لنفس المفتشية الموجودة على مستوى وزارة التعليم العالي ولنفس الهيئة التي أشرت إلى إنشائها في هذا النص إذن تطبق عليه كل الشروط المطبقة على مؤسسات القطاع العمومي.

السيد عبد الله بن تومي، أشكركم على الثناء على الإصلاحات، نعم أصبتم عندما أشرتم بأن النظام الجديد (LMD) يعتبر الطالب هو محور التكوين وأنا معك، طلبتم توفير كل الشروط، إشراك القطاع الاقتصادي، توسيع الإمكانيات المادية والبشرية، دفتر الشروط، كل هذه المسائل نأخذها بعين الاعتبار ونسعى إلى تجسيدها، وأشرتم إلى جانب آخر ليست له صلة بهذا القانون، ولكن نتوقف ولو بسرعة بالنسبة للطالب، النشاط الرياضي، المنحة،

قليلا والجزائريون الذين كانوا يدرسون - آنذاك - في الجامعة رفعوا التحدي وبقوا في الجامعة الجزائرية وهم من كونّ الجيل الذي أتى فيما بعد، على العموم أشكر الأستاذ السيد رافع على ما تفضل به من ملاحظات حول تقريب الجامعة من الطالب، الابتعاد عن الجهوية، أنا أوافق: مستقبل الجزائر مرهون بتطور الجامعة الجزائرية، الابتعاد عن الدوغماتية والضغط الذي يمارس على الجامعة الجزائرية وبدون شك أن ملاحظات السيد رافع في اللجنة قد أخذناها بعين الاعتبار وكل هذه الملاحظات التي تفضل بها.

السيد بلعباس، 54 مادة كثير منها يُحيل على القانون، لا، أولا هذا القانون لم يأت ليحدد صلاحيات لا وزير التعليم العالي ولا جهة أخرى، فقط نحن استشرنا أساتذة قانونيين في الجامعة وطلبنا ممنهم أن يدرسوا معنا، ما يمكن إبقاؤه في صلب القانون نتركه وما لا يثقل أو ما يثقل هذا القانون نحيله على التنظيم، فاقترحوا علينا هذه الصيغة. نقطة لا بد فقط من التوقف عندها قال نظام (LMD) لم يأت بثمار (حتى يزيد نسميه بوزيد)، وهذا مولود جديد.

إمكانية التراجع عن هذا النظام، حرية التعبير مكفولة، نحن نترك الطلبة حتى التنظيمات الطلابية تتحرك قليلا، قال النظام هذا لم توفر الجوّ اللازم لتطبيقه والإمكانيات ناقصة، نحن اقترحنا عليكم نظاما وزملاؤكم اختاروه عن طواعية، إذا تذهبون لإقناعهم للإقلاع عن هذا النظام فمرحبا وأؤكد مرة أخرى للسيد بلعباس بأن هذا النظام عندما يقترح على الطلبة - والأساتذة الأجلاء يدرسون في الجامعة معنا - نحن نعطي مزايا هذا النظام، ولكن لم نسمح لأنفسنا بفرض هذا النظام على أي طالب من الطلبة الذي يريد التسجيل فيه فمرحبا، وعلى هذا أنا قلت نحن نعمل على إقناع الطلبة للالتحاق بهذا النظام ومن أراد أن يختار نظاما آخر فله ذلك ولكن نحن متفائلون بأن الأمور - إن شاء الله - ستتسارع وننتهي من النظام القديم بسرعة.

أستاذي المحترم السيد بوجمعة صويلح، لا يسعني

تخوفهم مشروع، لأن المطلوب في هذا النظام، ونحن قلنا إن الطالب هو محور التكوين، ولكن من يشرف على هذا التكوين؟ هو الأستاذ والمطلوب منه هو تحديث معارفه وتكييفها مع المتطلبات الجديدة، وبالتالي عليه أن يقوم بعمل البحث على مستوى الجامعة. وأقول أمامكم بكل صراحة عندنا من له عشرون سنة فلا بحث ولا سجل للدكتوراه ولا دخل مخبرا، الدرس الذي يدرسه اليوم يدرسه غدا والسنة المقبلة! الآن طلبتنا ذهنياتهم تختلف عن ذهنياتنا عندما كنا نحن طلبة، كان الطالب يستحي من أستاذه وحتى عندما يلاحظ شيئا غير ملائم يكتفم ذلك، أما الآن تخطئ فيقول لك: أستاذ لقد أخطأت وتخطئ مرة ثانية يقول لك: أنت لا تدري شيئا، لذا هناك جهد لا بد أن يبذل من طرف أسرة التدريس.

صيغة الشهادات، أطمئن بالنسبة للشهادات الجديدة: ليسانس، ماستر، دكتوراه، حتى لا يعاني طلبتنا كما في الماضي، تأخذون الجريدة الرسمية التي أمضاها فخامة رئيس الجمهورية في سبتمبر والمتعلقة بشبكة الوظائف العمومي تجدون بأن ليسانس (LMD) مصنفة، ماستر مصنفة، والدكتوراه مصنفة.

الآن نعم، هناك شهادات يكتب عليها شهادات مؤقتة لأنها ليست نهائية لأن هذه الأخيرة، لا بد من توفير شروط معنية للحصول عليها، ولكن نلفت انتباه السيد المدير العام للوظيفة العمومية، بأنه وحسب المعلومات المتوفرة لدي، ما عدا بعض المفتشيات على مستوى بعض الولايات، تدخل في هذه التفاصيل، ولكن تقبل الشهادة، ولكن هناك أمر آخر يقولون له أعطينا شهادتك واطركها يومين ثم ارجع، يتأكدون بأن الشهادة حقيقية أم لا.

والله لست أدري صديقي السيد فخار، ذكر شهادتين، أنا أعرف واحدة والأخرى لا علم لي بها قال: شهادة علم النفس واحدة تدعى التربوي والأخرى المدرسي.

أنا أعرف واحدة فقط علم النفس المدرسي (le clinique) والصناعي ولكن هذه، وعندنا أستاذ علم النفس هنا ولكن التربوي لا أعلم بها عفوا! لا أنا

الجانب الأمني.

الآن في كل حي جامعي قاعات متعددة الرياضات وملعب للرياضة الأحياء الجامعية القديمة نعم تفتقر لها، الآن حاولنا السعي إلى أبعد من ذلك، توفير مكتبة على مستوى كل حي جامعي وتوفير الأنترنت على مستوى كل حي جامعي وتوفير فرق طبية ولم لا سيارة إسعاف أو سيارتان أو ثلاث نوفرها للطالب. على مستوى الجانب الأمني، نحن نسعى لتوفير هذا الجانب الهام، ولكن اسمحوالي أن أقول لكم بصراحة في بعض الأوقات اسمحوالي أن استعمل كلمة عامية (جيحنا) طلبتنا، هؤلاء رجال، تصوروا الآن في محطة بن عكنون خارج الجامعة، محطة على الطريق فيها تلاميذ يقصدون المدرسة الابتدائية وثانويون ونساء وشيوخ، طريق عام ويتصل بي الطلبة ويقولون نحن في الموقف الفلاني مر به غرباء وأمننا مهدد، كيف أعمل الآن؟ أضع وراء كل طالب رجل أمن؟ وعندما يغادر الجامعة ويلتحق بإقامة عائلته هل يجب أن نرسل معه الأمن كذلك؟

هذه قضية لا بد في بعض الأوقات أن نحمل بعضا من المسؤولية لطلبنا.

السيد صديقي محمد فخار، قال هناك تخوف من نظام (LMD) نحن نسعى لإبراز المزايا، من تخوف فلينتظر؛ الذي خاف ولم يقتنع بعد، فلينتظر حتى يقتنع! ولكن نحن نعمل من أجل وضع كل الإمكانيات تحت تصرف الطلبة حتى يطلعوا على ما هو جديد في إطار هذا النظام.

لاحظوا لم أشأ القول «مزايا هذا النظام» لأنني إذا قلت إن هناك مزايا معناه أن هناك مساوئ بالنسبة للنظام القديم، لا ما هو جديد في هذا النظام، وقيل عملية إعلام، اسمحوالي نسيت الإشارة إلى نقطة في هذا القانون ونظام (LMD) كان موجودا في موقع اللويب الخاص بالوزارة منذ أكثر من أربع سنوات وجعلناه موقعا تفاعليا من يريد أن يبدي ملاحظات، فليبدها ونحن نطلع عليها وإذا أمكن لنا الرد نرد.

نعم، هناك ربما أساتذة متخوفون وبدون شك

أعرف المدرسي ... نعم...

السيد محمد فخار: (Science d'éducation)

السيد الوزير: لا، لا، هناك فرق كبير بين علوم التربية، هذا أمر آخر.

هناك نقطة أشرت فيها مائتين بالمئة مع السيد فخار، وهي حماية الجامعة من الآفات والتدخلات الخارجية سواء كانت حزبية أو نقابية التي تأتي من التنظيمات النقابية، نحن هنا نعتمد عليكم أنتم فإن لم تساعدونا في هذا الميدان الموجودين فيه، ولديكم السيادة الشعبية، لأنه صحيح هناك آفات وابتزاز على مستوى بعض الجامعات وبعض الأحياء الجامعية وأردد كلمة ابتزاز الطلبة يبتزون إما مسؤول الجامعة أو مسؤول الخدمات الجامعية وهذه آفة من الآفات التي لا بد من التغلب عليها.

السيد فلاح، الجامعة الخاصة دول الشرق الأوسط، أنا تكلمت عن هذا الموضوع وقلنا إننا درسناها ولاحظنا ماهي المزايا، لا يكفي أن يكون المدير جزائريا نعم، لا يكفي أن يكون جزائريا لأنه قلنا إن المدير تكون له نفس الصفة التي يتوفر عليها المدير في المؤسسة العمومية بالنسبة للأجانب، قلنا لا بد من اتفاق بين البلدين للسماح لصاحب المبادرة الأجنبية بفتح مؤسسة جامعية. قيل يمكن أن تمتص الجامعات الخاصة الإطار الجزائري، أنا قلت في اللجنة الآن نحن في 2008 عملية المنافسة على الإطار الكفاء لم تبق وطنية، هي الآن دولية، إما أن نضع الشروط ونوفر الظروف التي تسمح لنا بالحفاظ على كفاءتنا - إن شاء الله - ولكن عندما تكون كل الشروط متوفرة لديه ويعمل في ظروف حسنة بدون شك سيختار الاستقرار في الوظيف العمومي ولكن إذا لم تتوفر مجموعة من الشروط فأغلق عليه كما تريد، لأنكم لاحظتم أننا نتكلم كثيرا عن هجرة الأدمغة أعطيكم على سبيل المثال، بعد أحداث أمريكا سنة 2001 بعد ثلاث أو أربع سنوات، أمريكا قامت بتقييم نشاطها العلمي وإنتاجها التكنولوجي، فلاحظوا تدهورا بالنسبة لهذه النتائج

للأربع أو الثلاث السنوات الأخيرة، أرادوا معرفة الأسباب، لماذا هذا التدهور؟ وصلوا إلى نتيجة مفادها أن الإجراءات التي وضعوها والمتعلقة بدخول الأجانب لبلادهم كانت صارمة، وعلى هذا الأساس انخفض عدد الأجانب وعدد الكفاءات وهذا ما أثر على إنتاجهم العلمي والمعرفي، وأعطيتكم رقما: الولايات المتحدة بكفاءاتها 17% منهم أجانب وتأتي في الدرجة الثانية ألمانيا والسيد عباوي أستاذ في الرياضيات ويدرك هذا الأمر أفضل مني، فرنسا الآن 40% من أساتذة الرياضيات ليسوا فرنسيين معظمهم أتى لا أقول من آسيا وإنما من فييتنام ومن اليوم إلى عشر سنين أو خمس عشرة سنة احتياجات أوروبا من الأساتذة في الرياضيات في الفيزياء في الكيمياء وحتى في العلوم الاجتماعية سيكون عددا معتبرا جدا وسيؤثر علينا كذلك.

لغة التدريس، أظن أن اللجنة - وهي مشكورة - قد ردت عليها في الصباح نحن قلنا إن الجامعة الجزائرية مؤسسة تعمل على احترام النصوص المعمول بها، يوجد قانون تعميم استعمال اللغة العربية ونحن نعمل في هذا الإطار وبقيت بعض الجامعات التي لها خصوصياتها هناك من يدرس بالفرنسية وهناك من يدرس بالإنجليزية ولكن أغلبية المؤسسات الجامعية تدرس باللغة العربية بما فيها العلوم الدقيقة والتكنولوجية ثمة فروع تدرس باللغة العربية. أستاذي المحترم السيد لزهاري بوزيد، نحن سجلنا ما تفضلتم به من ثناء على هذا الإصلاح، ثانيا ما تفضلتم به من ملاحظات قيّمة وسديدة والإطارات موجودة هنا، سنعمل على التكفل بها والعمل من أجل - كما تفضلتم - تجسيد على مستوى الجامعة الجزائرية ما سميتموه بالثورة المعرفية، هذه الثورة التي يجب أن تجسد على مستوى الجامعة الجزائرية وهذا بفضلكم وكل الإطارات الموجودة على مستوى الجامعة.

هناك انشغال يتعلق بالتعليم المتواصل في المادة 04 من مشروع التعديل، هناك المادة 22 في القانون تتحدث عن التكوين المتواصل أو المستمر وتؤكد أنه من المهام الأساسية للتعليم العالي، إذن

المنوط بالمدارس العليا يختلف تماما عن دور الجامعة، وأمضينا اتفاق شراكة مع مجموعة من المدارس العليا في فرنسا أو في البلدان الأخرى ومن خلال هذه المدارس العليا سننشئ أقطاب امتياز. وهذه المدارس انطلقا من السنة المقبلة إن شاء الله - سنتطلق في تكوين المهندسين لأن شهادة المهندس محتفظ بها، وكذلك أشار السيد مباركي إلى نقطة هامة، لأول مرة في تاريخ الجزائر الآن منذ سنتين أو ثلاث سنوات، الطلبة الذين يختارون هذه المدارس العليا معدلاتهم عالية بالنسبة للطلبة الذي اختاروا الطب وإلى درجة أننا في معهد وادي السمار للإعلام الآلي، لم نستطع استيعاب كل الطلبة الحاصلين على شهادة البكالوريا بملاحظة جيد جدا أو جيد. ولهذا وضعنا شروطا فكن مطمئنا السيد محمد، انطلاقا من السنة القادمة حتى الاتحاد الأوروبي ساعدنا ومول إنشاء هذه المدارس وإن شاء الله من السنة القادمة سنطلق في السنوات التحضيرية ونفتح هذه المدارس العليا أمام النجباء من طلبتنا.

السيد شخاب لخميسي أشار إلى نقطة هامة جدا وهي الظروف الاجتماعية للأستاذ وأنا أشاطره الرأي إذ لا بد من العناية بهذا الجانب المهم جدا، ولكن هناك واجبات لا بد كذلك على الأستاذ أن يقوم بها.

الظروف الاجتماعية للطلاب، اختلف مع السيد شخاب، يمكن أن تون الخدمات الجامعية في تبسة ناقصة قليلا ولكن في بعض الأحياء الجامعية وصلنا إلى توفير غرفة لطالبيين وما يقدم من خدمات سواء بالنسبة للأكل أو للإيواء هذا متفاوت من جامعة إلى أخرى ولكن وما تم إنجازه على مستوى من منشآت بيداغوجية يُعتبر كمرجع بالنسبة لكثير من المدن الجامعية، الآن الخدمات - أنا أشاطرك الرأي - يمكن هناك تقصير، وهذه الملاحظة نأخذها بعين الاعتبار. لماذا نوفر مبالغ مالية كبيرة بالنسبة للخدمات الجامعية؟ أنا أعطيك على سبيل المثال، لا أملك الرقم - ولكن أعلم بأننا نصرف تقريبا لنقل الطلبة عشرة (10) ملايين دينار - على

نتكفل به، ونحن الآن بصدد وضع قانون خاص لجامعة التعليم المتواصل حتى نصل إلى توسيع صلاحياتها للتكفل حقيقة سواء كان بالحضور وإما عن بعد بالتكوين المتواصل للإطارات الجامعية.

نعم، نحن في المادة - 34 كما أشرتم - هناك لجنة تقويم مستقلة متكونة من أساتذة معروفين يشهد لهم في المجال البيداغوجي والعلمي من مهامهم تقييم الجامعة الجزائرية في أدائها العلمي والبيداغوجي والإداري وهذه اللجنة لجنة مستقلة وملاحظاتنا تؤخذ بعين الاعتبار لأن قواعد اللعبة تحدد بالنسبة سواء كان للأساتذة أو لرؤساء الجامعات.

طرح السيد بوزيد قضية مهمة جدا قال: هل المؤسسات الخاصة حرة في اختيار مكان نشاطها أو توجه من طرف الدولة؟ نحن القاعدة التي اعتمدها، قلنا إن المبادرة الخاصة تأتي لتكمل ما هو موجود في الجامعات العمومية، معناه إذا جاءت بتخصص لا يدرس في جامعة عمومية نعم تفتح وإذا كان هذا التخصص موجودا في جامعة عمومية فتذهب إلى المكان الذي لا يوجد فيه هذا التخصص. تفضل الأستاذ بوزيد - وهو مشكور - وتحدث عن نوعية الأساتذة، وتقصد كفاءتهم، نحن أجبنا على هذا السؤال وقلنا على الأقل تكون لهم نفس الكفاءة بالنسبة أو تساوي كفاءة أساتذة القطاع العمومي.

السيد مباركي، شكرا عما تفضلتم به من ثناء على هذا النظام، التخصص المبكر بالنسبة لنا لا نلاحظه في هذا النظام ولكن في النظام القديم، أنا أشاطرك الرأي فيما يتعلق باختلال توزيع الأساتذة، نعم هناك اختلال في توزيع الأساتذة بين الجهات الثلاث، وعدد الأساتذة والأساتذة المحاضرين توزيعهم يتغير من ناحية إلى أخرى... مثلا في الشرق الجزائري وصل حتى 20% أو 30% في حين نجد بأنه في الوسط وفي الغرب لم يصل بعد إلى 20%.

أثار السيد مباركي موضوعا هاما جدا وهو المدارس العليا، لا، نحن أخذنا قراراً، بأن الدور

منصب، وهذا الجهد يجب التوقف عنده والإشارة إليه، وكذلك بالنسبة لتوظيف الإداريين، كان لدينا 04 آلاف منصب شاغر وأضيف لنا ألفان وبالتالي أصبح 06 آلاف منصب، ولما جمع 07 آلاف منصب 06 آلاف منصب نتحصل على 13000 منصبا ماليا، وهذا جهد فريد من نوعه لا بد من الإشارة إليه، ويجب أن نشكر الجزائر على هذا الكرم، إذ سيسمح لنا هذا - بدون شك - مواجهة طلبات المؤسسات الجامعية.

أما عن الملاحظة الخاصة بغياب ثقافة الجامعة لدى بعض المؤسسات فأنا أتفق معك مائة بالمائة لأننا في طور إنشاء هذه المؤسسات، ولكن تدريجيا - إن شاء الله - سيتم ذلك، إذ لم يبق الكثير.

السيد ميلود، نظام (L.M.D) أجبت عليه، والانطلاق المتأخر بالنسبة للموسم الجامعي، يعود إلى طلبتنا، وأنا معك إذ الدخول الجامعي في السنوات الأخيرة صادف رمضان وبالتالي الكثير من الطلبة لم يلتحقوا ولذلك سنعمل على إجبار الطلبة على الالتحاق بمؤسساتهم.

أما عن الاستفادة بتجربة وزارة التربية، نعم نستفيد منها.

وفيما يخص ترميم الإقامات الجامعية، نحن نعمل على ترميمها، ولكن بالنسبة إلى الإقامات التابعة لقطاعات أخرى فلا نرجعها إلى القطاعات الأخرى إلا بعد التأكد من توفر العدد الكافي من الإقامات الجامعية لإيواء الطلبة.

فيما يخص النشاطات غير القانونية التي تمارس على مستوى الأحياء الجامعية نحن نحاول التصدي لها، ولكن أنتم تعرفون أننا البلد الوحيد في العالم الذي لديه 14 تنظيما طلابيا، ففرنسا لديها 2500 طالب، لديها تنظيمان فقط لدينا 14 تنظيما لا بد أن نتعامل معه.

بارك الله فيك السيد شعبان على دعمك للإصلاح؛ والتريث في تطبيق المبادرة الخاصة، من المفروض أنها قيلت في سنة 1999، فنحن أطرنا فقط مبادرة 1999 أما عن نوعية الأساتذة، فأنت ربما تعرف زملاءك أفضل مني، ولكن نحن نعمل على تحسين

سبيل المثال - في السنة، أعطيكم رقما على مستوى العاصمة لنقل طلبة العاصمة، عندنا عدد يقترب من 1400 حافلة هؤلاء المتعاقدون معنا من دون الحديث عن نقل (RSTA) وعلى هذا الأساس هناك جهد كبير مبذول من طرف الدول وما سطره فخامة رئيس الجمهورية - وأنا أستاذ جامعي أتحدث بكل صدق والمعطيات موجودة - وما تم توفير في هذه السنوات الأخيرة فريد من نوعه سواء بالنسبة للمنشآت البيداغوجية أو الإيواء أو النقل وأعطيكم مثلا: ميزانية الخدمات الجامعية هي 5000 مليار سنتيم!! هذا كله ونقول إننا لم نتكفل بالطلبة ولم تبذل الدولة جهدا؟ أيها - السادة النواب أنتم أصحاب سيادة ولكم الحق في معاينة كل ما تريدون معاينته.

أنا بودي أن يطلع النواب بأنفسهم على ما يتم أدائه سواء على مستوى الجامعة أو على مستوى الخدمات الجامعية ولا أحد بإمكانه منعهم، لا يطلعون وهكذا نكون على بينة كلنا وعلى ضوء ما نتفق عليه نتخذ مجموعة من القرارات.

تكلم أيضا على نقص المؤطرين، أقول مرة أخرى نحن نعتبر على مستوى وزارة التعليم العالي أن عندنا ما فيه الكفاية، عندنا الآن 33.000 مؤطرا، أطلب من السادة أعضاء مجلس الأمة أن يقتربوا من رؤساء الجامعات عندنا مناصب مالية شاغرة، لأن القضية لا تطرح كالاتي: متحصل على الماجستير يوظف مثلا في الاقتصاد قيل نعم ولكن أبحث عن مختص يشترط الماجستير ولكن يشترط أيضا التخصص في (économétrie) فيتم الإعلان عن المنصب وتجرى المسابقة ولكن لا يحضر صاحب الاختصاص، وبالتالي يبقى المنصب شاغرا؛ وسأعطيكم رقما والدولة مشكورة والسيد رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة مشكوران، إذ قبل قانون المالية لسنة 2008، كان لدينا ما يقارب 05 آلاف منصب شاغر، وأنا أتكم بالنسبة للأساتذة، فأضافت لنا الدولة ألفي منصب مالي لتوظيف الأساتذة، وبإجراء عملية الجمع بين خمسة آلاف منصب المتوفرة والألفين نتحصل على سبعة آلاف

شكرا جزيلا السيد الرئيس، معذرة إن لم أتمكن من الإجابة على كل الانشغالات التي تفضلتم بها وأبقى دائما تحت تصرفكم للإجابة بالتفاصيل على بعض المواضيع التي تفضلتم بطرحها ولم أتمكن من الإجابة عليها، شكرا جزيلا وبارك الله فيكم.

السيد رئيس الجلسة: شكرا سيدي معالي الوزير على هذه الإرادة الفولاذية والردّ القيم وكذلك الفياض، وأسأل لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية هل ترغب في أخذ الكلمة؟ اللجنة لا ترغب ذلك، شكرا.

ننتقل الآن إلى تقديم ومناقشة نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 11 - 98، المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي (2002-1998)، وطبقا لأحكام المادة 39 من القانون العضوي الناظم للعلاقات بين غرفتي البرلمان وبينهما وبين الحكومة، أحيل الكلمة إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي من جديد لتقديم نص القانون فليفضل مشكورا.

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي:
بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة أعضاء المجلس الأكارم،
أسرة الإعلام،
إطارات مجلس الأمة.

أود في مستهل كلمتي هذه، أن أتقدم لكم مجددا بخالص شكري وامتناني لكم على إتاحتكم لي هذه الفرصة، لأقدم أمامكم مشروع القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي للبحث العلمي.

سأتناول - السيد الرئيس - في البداية مسار تطبيق القانون رقم 11 - 98 وحصيلة تنفيذ البرمجة الخماسية للفترة 1998-2002، ثم أتطرق لأولويات البحث في البرمجة الخماسية الجديدة وأهم التعديلات التي تم إدخالها على بعض أحكام القانون رقم 11 - 98.

النوعية إن شاء الله.

بالنسبة إلى السيد رشيد عساس، فقد قلت إن هذه العروض تقدم من طرف الجامعات وتعتمد على مستوى الجامعات، فهناك مشاركة القطاع الاقتصادي. فيما يخص عدم توفر الإعلام الآلي في المخابر وغياب إشراك القطاع الاقتصادي، فيظهر لي على مستوى ولاية أم البواقي، أن هناك حدا أدنى تم توفيره على مستوى هذه الولاية، وأنا مستعد أن أقدم للسيد عساس القائمة الخاصة بآلات الإعلام الآلي، التي تم وضعها تحت تصرف أم البواقي، فهو عدد معتبر، وأنتم شاهدتم من خلال التلفزة، عندما زار فخامة رئيس الجمهورية ولاية أم البواقي والمكتبة التي تم تصميمها بذوق وفن، هل كل هذا ليس بإمكانيات؟ قل مزيد من الإمكانيات نعم! لكن القول بعدم وجود الإمكانيات يظهر لي - بدون شك - أن مدير المركز الجامعي لأم البواقي أخبأ هذه الإمكانيات وامتنع عن إظهارها للناس.

أوافق السيد مسعود عميار في كل ما تفضل به، وليس لدي ما أعلق على الملاحظات التي تقدم بها وسنتبناها ونعمل بها.

آخر متدخل كان السيد نصر الدين شعبان صاوي، أقول إنها ملاحظات تقنية هامة جدا جدا، لا بد من نصوص لتأخذ بعين الاعتبار فرق التكوين، كما لا بد من توحيد طرق الانتقال من طور إلى طور أما فيما يتعلق بالتأطير فقد أجبته عليه.

هناك ملاحظة مهمة جدا قدمها السيد بوجمعة والخاصة بالانتقال من الطور الأول إلى الطور الثاني بالنسبة للماجستير، وكما تفضلت، نحن نعمل تقريبا بالملاحظة التي تفضلت بها، فالعدد الآن قليل، يسمح تقريبا لكل الطلبة الالتحاق بالماستير فحسب المعلومات التي لدي، فإن (CPN) ما تزال موجودة ولم نحذفها بعد، وكذلك (Les Comités Pédagogiques Nationaux) ما تزال تشتغل؛ وفيما يتعلق باستقبال الطلبة في الوسط الاقتصادي، فقد قلت في بداية مداخلتني كيفية اقتراح العروض، عندما تقترح من طرف الجامعات يتم إشراك الفاعلين في الاقتصاد وفي الاجتماع.

لنشاطات البحث من منظور القانون في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتنمية، وفي هذا السياق تمت ترجمة الأهداف الاقتصادية - هذا مهم جدا - والاجتماعية في شكل أهداف علمية، جرى تنظيمها خلال الفترة الخماسية المنقضية 2002 - 1998 في ثلاثين برنامج وطني للبحث.

ولقد وضعت هذه البرامج الوطنية للبحث موضع التنفيذ من قبل قطاع التعليم العالي والبحث العلمي والقطاعات الأخرى، على حد سواء، بحيث تم تنفيذ من بين ثلاثين برنامجا سبعة وعشرين برنامجا وطنيا للبحث من البرامج الوطنية ذات الأولوية، واعتماد 5244 مشروع بحث موطن لدى اللجنة الوطنية لتقييم برامج البحث الجامعي (CNEPRU) ولدى 15 هيئة بحث تابعة لدوائر وزارية أخرى.

النقطة الثانية، تتعلق بمجال التنظيم، فقد تم تنصيب ثماني لجان قطاعية مشتركة، مكلفة بترقية وتقييم نشاطات البحث، وتوفير وسائل تحقيق هذه البحوث، وتهتم هذه اللجان القطاعية المشتركة بمتابعة مشاريع البحث في مختلف المجالات؛ كما تم تنصيب 21 لجنة قطاعية من مختلف الدوائر الوزارية، وتكلف هذه اللجان القطاعية بضمان ترقية وتنسيق وتقييم نشاطات البحث على مستوى كل دائرة وزارية معنية.

وبخصوص هياكل تنفيذ نشاطات البحث المتمثلة في مخابر البحث ووحدات البحث ومراكز البحث، فقد تم إحداث 639 مخبر بحث، منها ما هو تابع لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومنها ما هو تابع لوزارات أخرى.

- تتوزع هذه المخابر على مجالات البحث كما يلي:
- العلوم الأساسية 25%،
 - المواد الأولية والتكنولوجيات والطاقة 22%،
 - التربية والثقافة 14%،
 - الصحة 10%،
 - الاقتصاد والحقوق والمجتمع 09%،
 - الفلاحة والصناعة الفلاحية والغذائية والتصحر 08%،
 - تهيئة الإقليم والبيئة 07%،
 - البناء والتعمير والإسكان 05%،

أولا، حصيلة تنفيذ البرمجة الخماسية للفترة: 1998 - 2002.

لقد عرف البحث العلمي منذ الاستقلال إلى يومنا هذا عدة مراحل في مسار تطوره، سمحت بتكوين قدرات هامة في مجال البحث وأسهمت في بروز وإرساء نظام وطني للبحث، وقد توجت جهود هيكل قطاع البحث وتطويره بصدر القانون رقم 11 - 98 المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي 1998 - 2002.

إن هذا القانون الذي يكرس البحث العلمي وتطوير التكنولوجيا أولوية وطنية، يترجم إرادة الدولة للارتقاء والنهوض بالعلم والتكنولوجيا، بوصفهما عاملان حاسمان في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلاد، وللتذكير فإن الأهداف الكبرى لهذا القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، تمثلت في:

أولا، تكريس البحث العلمي والتطوير التكنولوجي كأولوية وطنية.

ثانيا، إقامة الإطار المؤسسي والتنظيمي المخول بتحديد السياسة الوطنية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي ووضع موضع تنفيذ.

ثالثا، التجنيد التدريجي للموارد المالية لتبلغ مع نهاية الفترة الخماسية 01% من الناتج الداخلي الخام.

رابعا، تطوير وتثمين الموارد البشرية ذات التأهيل العالي من خلال الإشراف المتزايد للأساتذة الجامعيين في نشاطات البحث.

خامسا، دعم الروابط بين الجامعات ومراكز البحث من جهة، والقطاع الاقتصادي عامة والصناعي منه بشكل خاص من جهة أخرى.

ولتجسيد هذه الأهداف الخمسة، فإن النظام الوطني للبحث الذي أرساه هذا القانون ارتكز على المعطيات الرئيسية التالية: البرمجة - التنظيم - الموارد البشرية - المرافق والتجهيزات الكبرى - التعاون الدولي - التمويل.

وسأتناول هذه النقاط فيما يلي:
في مجال البرمجة، تندرج البرمجة الوطنية

التكنولوجيات الصناعية، التحويل التكنولوجي والمناطق القاحلة.

—وحدة مركزية تكنولوجية في الميكروإلكترونيك، الدارات المدمجة (Les circuits intégrés) على مستوى (Le C.D.T.A)، برنامج (ALSAT 2) شبكة الأنترنت، التوصيل بالأنترنت ذات الدفع العالي، أرضية التعليم عن بعد، هذا كله بعنوان برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، الذي أقره فخامة رئيس الجمهورية.

بعنوان الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، إنجاز مقرات لاحتضان 455 مخبر بحث ومقرين لاحتضان وحدتي بحث، بالإضافة إلى برنامج (ALSAT 1) واقتناء تجهيزات علمية ثقيلة. دعم الوسائل المعلوماتية والتوصيلات.

في مجال التعاون الدولي، دائما في إطار تنفيذ البرنامج الخماسي 1998-2002، فقد تم عقد اتفاقيات تعاون في مجال البحث مع عدد من البلدان وساهمت هذه الاتفاقيات في تنفيذ 217 مشروع بحث.

أما في مجال التمويل (Le financement)، فقد بلغ الغلاف المالي المخصص للبحث خلال فترة 1999-2005 بعنوان الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي ما يزيد عن 28,7 مليار دينار واسمحوا لي السيد الرئيس، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، أن أذكر ببعض الآثار الإيجابية الناتجة عن تنفيذ نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي التي أقرها القانون رقم 11-98، فعلى صعيد الإنتاج العلمي - هذا مهم جدا - يمكن تلخيص النتائج المسجلة للسنوات 2000، 2001 و 2002، في مجال الإنتاج العلمي للمخابر المعتمدة كما يلي:

- 3700 بحث منشور في دوريات علمية دولية.
- 2117 بحثا منشورا في دوريات علمية وطنية.
- 8242 مداخلة دولية.
- 6268 مداخلة وطنية.

15 - براءة اختراع (Les brevets dinvention).

إن هذه النتائج، برغم طابعها الجزئي، إلا أنها تبرز الديناميكية المسجلة في هذا المجال، وهي النتائج التي تم تأكيدها في قواعد البيانات العلمية، وهي مبينة في مجموعة القواعد الدولية واخترنا من

وإلى جانب هذه المخابر، تم كذلك إحداث ست وحدات جديدة.

إضافة طابع المؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي على 18 مركز بحث، 09 منها تابعة لقطاع التعليم العالي و 09 تابعة لقطاعات أخرى.

إحداث ثلاث هيئات وسيطة في شكل وكالات للبحث هي: الوكالة الوطنية لتطوير البحث في الصحة (ANDRS)، الوكالة الوطنية لتطوير البحث الجامعي (ANDRU)، الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي (ANVRIDET). النقطة الثالثة، في مجال الموارد البشرية.

هذه بعض النقاط التي رسمها القانون الخماسي 1998-2002 في مجال الموارد البشرية، فقد تم تجنيد نحو 15.500 أستاذ باحث وباحث دائم، يتوزعون كما يلي:

- 13500 أستاذ جامعي يمارسون نشاطات البحث ضمن مخابر البحث، أي ما يعادل 50% من إجمالي هيئة التدريس الجامعي آنذاك، لأن عددهم الآن أصبح 33 ألفا.

- 2000 باحث دائم يمارسون نشاطات البحث ضمن مراكز البحث، وتجدر الإشارة إلى إشراك الكفاءات الوطنية المقيمة بالخارج في نشاطات البحث العلمي والتكنولوجي وإشراكها في عضوية المجالس العلمية لمؤسسات البحث.

الآن نصل إلى مجال المرافق والتجهيزات الكبرى التي تم إنجازها خلال فترة 1989-2002، فيجدر التنويه بجهود السلطات العمومية، وعلى رأسها فخامة رئيس الجمهورية، لتزويد قطاع البحث العلمي بالمرافق والتجهيزات الكبرى العلمية والتكنولوجية الضرورية لتنفيذ البرامج الوطنية للبحث، سواء بعنوان برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي أو بعنوان الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

بعنوان برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (PCRE)، لتمويل إنجاز ما يلي:

—أربعة مراكز بحث، مركز بحث بيوتكنولوجيا،

بين هذه القواعد، قاعدة تسمى باسكال، وهذه القاعدة معتمدة دوليا لتصنيف أو ترتيب المنشورات عبر العالم، حيث تم إحصاء بواسطة قاعدة باسكال، - وحتى تكون الأمور واضحة، كل واحد منا بإمكانه أن يصل إليها، فهي موجودة بالإنترنت، فما عليه إلا أن يذهب إلى قاعدة باسكال - ما يزيد عن 4750 بحثا علميا مسجلا في هذه القاعدة في أربعة مجالات معرفية خلال فترة 2005 - 1997، ويشرف الجزائر أن يكون لها باحثون تمكنوا من تصنيف منشوراتهم من بين الأوائل على المستوى العالمي، فلدينا أستاذ من سطيف يعمل في مجال الرياضيات وله منشور في الرياضيات، تم تصنيفه الثاني عالميا، ولاشك أنكم تعرفون هذا الأستاذ، لدينا أستاذ آخر هو الآن رئيس جامعة من الجامعات الجزائرية، السيد رئيس اللجنة يعرفه جيدا، له بحث في الفيزياء، هذا البحث تم تصنيفه الثالث أو الرابع على المستوى العالمي. وعلى صعيد الابتكار التكنولوجي والتمثين الاقتصادي أرى السيد رئيس اللجنة يبتسم، صحيح، قد يكون باحثا ممتازا ولكنه مسير متوسط، هذا الكلام يقع على مسؤوليتي أنا. أما على صعيد الابتكار التكنولوجي والتمثين الاقتصادي، فقد تم انتقاء 469 منتوجا، وخدمة بحث من بين 890 مشروعا، تم عرض هذه المشاريع سنة 2005 من قبل مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي وكذلك من قبل هيئات البحث التابعة للقطاع الاقتصادي؛ ونسجل 75 مشروعا قابلا للتحويل إلى براءات الاختراع، غير أن التكاليف المتعلقة بالتسجيل الدولي لبراءات الاختراع، ما تزال مرتفعة جدا؛ ومن بين العمليات الأخرى للتمثين، يمكن أن أذكر وضع برنامج لدى المؤسسات الجامعية لإنجاز شبكة من المحاضن وخلايا التمثين ومشاكل الابتكار، إذ طلبنا من كل جامعة أن تقوم بهذه العملية.

وبخصوص التكوين من أجل البحث عن طريق البحث، تناولتم في البداية قضية التأطير، هذا البرنامج الخاص بالبحث العلمي لم يشارك فقط في تقدم البحث والتطوير التكنولوجي، فقد شارك كذلك في تكوين عدد هائل من الأطارات، وسمح بإنشاء

مخابر بحث وتمويل أنشطتها. إن هذا القانون ساعد على دعم الدراسات ما بعد التدرج والبحث التكويني، ومكن من تحقيق إدماج أفضل لطلبة الماجستير والدكتوراه في برامج البحث، حيث تم فتح 6500 منصب تكوين سنوي في مستوى الدراسات ما بعد التدرج، كما تم فتح 51 مدرسة دكتوراه حتى الآن في التخصصات ذات الأولوية والتي أشار إليها الزملاء، وقد سجلنا نقصا فيها على المستوى الجامعي.

إن هذه الجهود أدت إلى زيادة معتبرة في عدد رسائل الماجستير وأطروحات الدكتوراه، التي تمت مناقشتها في مختلف التخصصات والفروع، إذ بلغ عدد رسائل الماجستير التي تمت مناقشتها ما بين 1999 - 2005 ما يفوق 16 ألف ماجستير، وعدد أطروحات الدكتوراه ما يناهز 2000 أطروحة.

سيداتي، سادتي،

إن هذه الحصيلة تبرز أنه على الرغم من الاختلالات المسجلة، فإن تحليل آثار تطبيق القانون رقم 11 - 98 على النظام الوطني للبحث، أصبح أكثر انسجاما من منظور مواءمة الأهداف العلمية للأهداف الاجتماعية والاقتصادية للتنمية، ومن منظور تعبئة الأسرة العلمية في إطار هيئات البحث التي أرساها القانون، فضلا عن تحسين جهاز التمويل حسب الأهداف، ومع ذلك تبقى إقامة نظام وطني للبحث يتسم بالفاعلية والفعالية والديمومة وهي عملية متواصلة وجريئة وتطويرية، وعليه فإن المكاسب المحققة ينبغي أن تدعم وينبغي أن تسند في إطار مشروع التعديل المقترح على قانون برنامج الفترة الخماسية 2008 - 2012.

وأصل الآن إلى أولويات البحث في البرمجة الخماسية وأهم التعديلات التي أدخلت على هذا القانون. تجدر الإشارة إلى أن مشروع القانون البرنامج من الفترة 2008 إلى 2012، الذي هو بين أيديكم، تم إنجازه بمشاركة كل مكونات أسرة البحث في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي وفي قطاعات نشاطات أخرى، من خلال إبداء الرأي والإثراء والتعديل؛ وانطلاقا من حصيلة تطبيق

عشر وسائط، منها المدة المتوسطة لإنجاز برنامج البحث ووتيرة التطور الحاصل في المعارف والتقنيات والتقدم السريع لهذه التقنيات، وتهدف التدابير التنظيمية والمؤسسية المقترحة أساساً إلى:
- تفعيل دور المجلس الوطني للبحث العلمي والتقني وتجديد تشكيلة هذا المجلس.

- إحداث مجلس وطني للتقويم كأداة لتقويم أنشطة البحث ودعم المجلس الوطني للبحث العلمي والتقني.

- إرساء الأسس القانونية التي تسمح بتنصيب الهيئة الوطنية المديرية للبحث والتطوير التكنولوجي وتفعيل دور هذه الهيئة وتنظيم سيرها ومنحها استقلالية التسيير.

- إحداث وكالات موضوعاتية (Agences Thématiques).

- إحداث فرق بحث للتكفل بمشاريع البحث التي يتطلب إنجازها تعاون عدة هيئات تنتمي إلى وزارات أو هيئات مختلفة.

- إحداث مصالح مشتركة هدفها الاستعمال الأمثل للكفاءات والأجهزة.

وتتضمن التدابير التمويلية للبحث، التكفل بتمويل مجمل العمليات المبرمجة، حيث تم في هذا الصدد تحديد سقف 100 مليار دينار لتمويل برامج البحث العلمي وأنشطته للفترة الخماسية 2012 - 2008، فضلا عن اقتراح عدد من التدابير التشريعية في مجال التسهيلات الجبائية لاستيراد التجهيزات العلمية الضرورية للبحث.

السيد الرئيس، لا أريد أن أختتم مداخلتني هذه دون الإشارة إلى عدد من العمليات الداعمة للبحث، التي يستهدفها هذا القانون المعدل والمتمم والتقارير العام الملحق به، ويتعلق الأمر أساساً بتطوير الموارد البشرية وتجنيدها، باعتبارها العنصر الاستراتيجي في كل نظام بحث، من خلال تحسين محيط البحث و سن القوانين الأساسية الخاصة بالأستاذ الباحث والباحث الدائم، تكون أكثر جذبا وتحفيزا، ودعم إشراك الكفاءات الجزائرية المقيمة في الخارج في نشاطات البحث، وكذا دعم البحث

البرنامج السابق، وبغية تعزيز المكتسبات المحققة بالإضافة النوعية المطلوبة، تم إعداد مشروع القانون البرنامج للفترة 2008 - 2012، الذي يأتي في سياق دعم النتائج المحصل عليها ومعالجة بعض الاختلالات ومناحي القصور التي تم تسجيلها أثناء تنفيذ القانون البرنامج للفترة 1998 - 2002.

لقد تمحورت التعديلات التي أدخلت على القانون رقم 11 - 98 حول وضع أفق زمني للأهداف الأساسية للبحث، يمتد على مدى 10 سنوات، كما تنص التعديلات على المواد المتعلقة بالفترة الخماسية وقائمة البرامج الوطنية للبحث، فضلا عن التدابير التنظيمية والجهود المالية المتعلقة بتمويل البحث والشروط الكفيلة بتعبئة الموارد البشرية وتحفيزها.

يتضمن التقرير العام بوصفه جزءاً لا يتجزأ من مشروع هذا القانون، ما يزيد عن 100 عملية موزعة على عدة محاور، غاية هذه المحاور دعم أسس مجتمع المعرفة، الذي أضى المحرك الرئيسي لكل تطوير مستهدف وكل تنمية مأمولة.

وتهدف هذه العمليات إلى تحسين النظام الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وترمي إلى تكثيف التفاعل بين مختلف الفاعلين وهيئات الإسناد والدعم، ومن بين العمليات المقترحة في برمجة 2008 - 2012، التنفيذ المتزامن للعمليات المبرمجة على مراحل متعاقبة، ويرمي ذلك إلى بلوغ هدفين أساسيين:

- الإسهام الفاعل في الأسرة العلمية للتكفل بمشكلات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلاد.

- التكوين عن طريق البحث لعدد معتبر من الأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين.

وتتمثل البرمجة الخماسية الجديدة حول أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والعلمية والثقافية للبلاد، الممتدة على مدى العشر سنوات القادمة 2008-2017، وتمتد البرامج الوطنية للبحث على مدى الخمس سنوات 2008-2012، ويرتكز اختيار هذا الأفق الزمني المتعلق بالأهداف والبرامج على

استراتيجية وأداة ضرورية للتحليل والمساعدة في اتخاذ القرار، وذلك عن طريق التعجيل بسيرورة وضع نظام وطني للإنتاج العلمي والتقني، يعتمد على قواعد بيانات عصرية واستراتيجية جريئة في ميدان الطبع والنشر العلمي المتخصص.

وختاماً، سيدي الرئيس، يمكن القول إن تعزيز النظام الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي يمثل بالفعل الأساس المتين لتحسين جاذبية الاقتصاد الوطني ودعم قدراته التنافسية، كما أن الإنفاق الوطني على البحث، يبقى استثماراً استراتيجياً أكيداً.

أشكركم على كرم الإصغاء ومعذرة إن أطلت، حاولت أن أبلغ حضراتكم بلب هذا القانون وعلى هذا الأساس، معذرة مرة أخرى إن أطلت أو إن كنت ثقيلاً عليكم، شكراً وبارك الله فيكم.

السيد رئيس الجلسة: شكراً للسيد معالي الوزير على هذا العرض الكامل والشامل، وأحيل الكلمة إلى السيد مقرر لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية لتقديم التقرير التمهيدي حول هذا النص، فليفضل مشكوراً.

السيد مقرر اللجنة المختصة:

السيد الرئيس المحترم،
السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
السادة إشارات وزارة التعليم العالي،
زميلاتي زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
السلام عليكم مرة أخرى.

تتشرف لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية بعرض التقرير التمهيدي الذي أعدته حول نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 11 - 98 المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 22 أوت سنة 1998 والمتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي 1998 - 2002.

سأعفيكم من المقدمة، والإحالة المعهودة وأذهب

الجامعي في مؤسسات التعليم العالي بوصفها محضناً للقدرات العلمية الوطنية من خلال الإشراف المتزايد لهيئة التدريس في نشاطات البحث وتعزيز الروابط التعاقدية بين الوزارة والمؤسسات الجامعية، وتعزيز الروابط التعاقدية بين المؤسسات الجامعية والمخابر التابعة للقطاع، وكذلك إنجاز مرافق قاعدية وتوفير تجهيزات كبرى للبحث بهدف تفعيل دور مراكز البحث ووحداته ومخابره وتمكين أقطاب الامتياز والأقطاب التقنية المزمع إنشاؤها من أداء مهامها في تكوين نخب من الكفاءات ذات المستوى العالي، لاسيما في التخصصات والميادين ذات الأولوية، وكذا دعم التنمية التكنولوجية والهندسية والابتكار من خلال إحكام التواصل بين مراكز البحث والقطاع الاقتصادي، وضع تدابير تحفيزية لإيداع براءات الاختراع، إنجاز الأرضيات التكنولوجية ومخابر الابتكار وصناعة النماذج، دعم القدرات الوطنية التقنية في مجال الدراسة والخبرة.

كما لا بد من الإشارة إلى تثمين نتائج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي من خلال ضمان تحويل إنتاج البحث نحو الفضاء الاقتصادي.

توجيه أنشطة البحث وموضوعاته لتنصب على الإنشغالات ذات الأولوية التي يطرحها المحيط الاقتصادي والاجتماعي.

إنشاء فروع اقتصادية لتثمين البحث العلمي في المؤسسات الجامعية ومراكز البحث.

تشجيع الابتكار والإبداع، بوضع الآليات المناسبة للدعم والتحفيز.

دفع التعاون العلمي وطنياً ودولياً لضمان التواصل بين الباحثين الجزائريين ونظرائهم في الخارج، بما يضمن تجديد المعارف وتحسينها، ويمكن الباحثين الجزائريين من الانخراط في عالم ميزته التنافسية والجودة وحسن الأداء، وسيتم ذلك عن طريق إدماج التعاون ضمن عناصر سياسة تطوير المؤسسات الجامعية ومراكز البحث.

وضع الآليات الكفيلة لاستقطاب فرص التمويل المتاحة إقليمياً ودولياً.

تطوير الإعلام العلمي والتقني بوصفه رهانا

مباشرة إلى دراسة النص على مستوى اللجنة وأبدأ طبعا بـ:

عرض ممثل الحكومة

تناول السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي في عرضه أمام اللجنة حصيلة تنفيذ القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي للفترة (1998 - 2002)، وأثره على زيادة الإنتاج العلمي والتكنولوجي، حيث سمح بتجنيد نحو 15500 أستاذ (باحث وباحث دائم)، ساهموا في تطبيق 27 برنامجا وطنيا للبحث، كما أوضح أن اعتمادات الصندوق الوطني للبحث العلمي قد تجاوزت 28 مليار دج.

وقد تقرر في إطار البرمجة الخاصة الممتدة ما بين (1998 - 2004)، تخصيص نسبة 1% من الناتج الوطني الخام للبحث العلمي.

كما أوضح أن الغلاف المالي المخصص لتدعيم وترقية البحث والتطور التكنولوجي في هذه الفترة يقارب 100 مليار دج، موزعة بين تمويل محيط البحث، برامج البحث الوطنية والتجهيزات.

وأكد السيد ممثل الحكومة أنه رغم تسارع إيقاع الإنتاج العلمي المسجل كنتيجة لتنفيذ البرامج الوطنية للبحث، تبقى ضرورة إقامة نظام وطني للبحث يتسم بالفعالية والديمومة، عملية متواصلة. ولتعزيز المكتسبات المحققة، تم إعداد نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 11 - 98 للفترة الخماسية القادمة (1998 - 2002).

يتوخى هذا القانون معالجة الاختلالات التي تم تسجيلها أثناء تنفيذ القانون السالف الذكر. وأشار السيد الوزير أن تنفيذ هذا البرنامج يقتضي إشراك أكثر من 20000 أستاذ باحث.

فضلا عن ذلك أوضح أن التدابير التنظيمية والمؤسسية المقترحة في النص الحالي تهدف أساسا إلى:

- إعادة تنشيط المجلس الوطني للبحث العلمي والتقني وتجديد تشكيلته.

- إنشاء مجلس وطني للتقويم، مهمته تتمثل في تقويم أنشطة البحث ودعم المجلس الوطني للبحث

العلمي والتقني.

- إحداث وكالات للبحث وأقطاب لنشاطات البحث.

- إمكانية إنشاء مصالح مشتركة هدفها الاستعمال الأمثل للوسائل والأجهزة والكفاءات.

- إنجاز مرافق قاعدية وتوفير تجهيزات كبرى للبحث، تهدف إلى تفعيل دور مراكز البحث ووحداته ومخابره.

- تثمين نتائج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي. - توجيه أنشطة البحث العلمي وموضوعاته وتركيزها على الانشغالات ذات الأولوية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

- تشجيع القدرات الوطنية على الابتكار والإبداع بوضع الآليات المناسبة للدعم والتحفيز.

ملاحظات وانشغالات أعضاء اللجنة

بعد العرض القيم الذي قدمه السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي حول نص القانون، أبدى أعضاء اللجنة جملة من الملاحظات والانشغالات نوجزها فيما يلي:

- ضرورة تصحيح الأخطاء الواردة في النص، لإزالة الغموض الذي يشوب بعض الفقرات.

- التأخر الملحوظ في التكفل باحتياجات الأساتذة الباحثين، المادية منها والمعنوية.

- إنشاء مراكز أقطاب خارج الجامعة مهمتها البحث في محاور استراتيجية للدولة.

- تشجيع التعاون الدولي في مجال البحث العلمي والبحث عن فرص التمويل.

- إنشاء بنك معلومات وطني يشمل التعريف بالباحثين والبحوث والهيكل.

- إنشاء هيئة تعمل على تقييم البحوث والدراسات المنجزة من طرف الباحثين.

- توفير تحفيزات مشجعة للأساتذة الباحثين تحثهم على تطوير إمكاناتهم وقدراتهم العلمية.

- غياب الإعلام في مجال البحث العلمي.

- توسيع مجال البحث العلمي إلى مجالات الفنون والآداب وبعض العلوم منها الإنسانية، الاجتماعية، التاريخية، الإسلامية... إلخ وترجمة

بحث في إطار التعاون خلال الفترة 1998 – 2002. سيتم خلال البرنامج الخماسي للفترة (2008–2012) دعم التعاون العلمي وطنيا ودوليا وهو ما سيضمن التواصل بين الباحثين الجزائريين ونظرائهم في الخارج، لتجديد معارفهم وتحسينها، وانفتاحهم على عالم تميزه التنافسية والجودة، وسيتم أيضا وضع آليات كفيلة باستقطاب فرص التمويل المتاحة إقليميا ودوليا.

وبخصوص توفير التجهيزات الكبرى للبحث وإنجاز مرافق قاعدية أوضح السيد الوزير أن البرمجة الخماسية الجديدة أخذت التدابير اللازمة لتحقيق ذلك، وسخرت الاعتمادات التي تتطلبها عملية إنجاز المرافق القاعدية وتوفير تجهيزات كبرى للبحث وهذا لتمكين أقطاب الامتياز والأقطاب التقنية، التي سيتم إنشاؤها لاحقا، من أداء مهامها في تكوين النخب والكفاءات ذات المستوى العالي، لاسيما في التخصصات والميادين ذات الأولوية. وبشأن الهيئة التي تُقيم نوعية البحوث والدراسات، فقد نص القانون محل الدراسة على إحداث مجلس وطني للتقويم يعمل على تقويم أنشطة البحث من جهة، ودعم المجلس الوطني للبحث العلمي والتقني من جهة أخرى.

وبخصوص تطوير الموارد البشرية وتجنيدها في نظام البحث سيتم تحقيق ذلك من خلال تحسين محيط البحث وسن قوانين أساسية خاصة بالأستاذ الباحث والباحث الدائم، تسعى إلى جذبهم وتحفيزهم بشكل أكبر، مع العمل على دعم القدرات الوطنية التقنية في مجال الدراسة والخبرة.

وعن غياب الإعلام في مجال البحث العلمي والتقني أكد الوزير أن العمل على تطوير الإعلام أصبح ضرورة لا بد منها ولن يتحقق ذلك إلا من خلال التعجيل بسيرورة وضع نظام وطني للإنتاج العلمي والتقني، يعتمد على تجهيزات عصرية واستراتيجية جريئة في ميدان الطبع والنشر العلمي المتخصص، إضافة إلى بعث قناة المعرفة التي رصدت لها الإمكانيات اللازمة.

وحول كيفية تشجيع الابتكار والإبداع، أوضح

العلوم والفكر من مختلف اللغات إلى العربية. كما لاحظ المناقشون غياب الإعلام في مجال البحث العلمي وأكدوا على ضرورة بعث مشروع قناة المعرفة لتكون جسرا إعلاميا يربط بين مختلف الباحثين فضلا عن إعلام الرأي العام. كما تساءلوا عن أولويات البحث العلمي في الجزائر.

رد السيد الوزير، ممثل الحكومة

في معرض رده على الانشغالات والاستفسارات المعبر عنها خلال النقاش من قبل السادة أعضاء اللجنة، أكد ممثل الحكومة على أن القانون التوجيهي موضوع الدراسة يأتي في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتنمية، في شكل برنامج خماسي، وقد تم وضع 27 برنامجا وطنيا للبحث ذي أولوية وطنية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلاد. وقد تم توجيه أنشطة البحث وموضوعاته لينصب على الانشغالات ذات الأولوية التي يطرحها المحيط الاقتصادي والاجتماعي.

وبخصوص الاستعانة بالكفاءات فقد تم تطوير وتثمين الموارد البشرية ذات التأهيل العالي من خلال الإشراك المتزايد للأساتذة الجامعيين في نشاطات البحث.

وحول إمكانية الاستفادة من الكفاءات الوطنية المقيمة بالخارج فقد تم فعلا إشراكهم من خلال المجالس العلمية لمؤسسات البحث حيث تضم في عضويتها كفاءات وطنية تقيم بالخارج وتصل هذه المشاركة إلى ربع (1/4) تعداد كل مجلس من هذه المجالس.

وعن التجهيزات التي تم اقتناؤها، نوه الوزير، ممثل الحكومة بجهود السلطات العمومية في تزويد قطاع البحث بالمرافق والتجهيزات الكبرى العلمية والتكنولوجية الضرورية لتنفيذ البرامج الوطنية للبحث. وبخصوص إمكانية التعاون الدولي فقد تم في هذا المجال عقد اتفاقيات تعاون في مجال البحث مع عدد من البلدان مثل: فرنسا - كندا - الولايات المتحدة الأمريكية - إسبانيا - إفريقيا الجنوبية وغيرهم، وساهمت هذه الاتفاقيات في تنفيذ 217 مشروع

المنقضية (1998 – 2002) من جهة أخرى. إن هذا التعديل يهدف إلى تحسين النظام الوطني للبحث العلمي والتطور التكنولوجي، من خلال تكثيف التفاعل بين مختلف الفاعلين، وهيئات الإسناد ودعم الجامعات ومراكز البحث، وذلك باتخاذ بعض التدابير التنظيمية التي تضمن توفير الشروط الكفيلة بتعبئة الموارد البشرية وتحفيزها. ذلكم هو – السيد الرئيس المحترم، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر – التقرير التمهيدي الذي أعدته وصادقت عليه لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية، حول نص القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 11 – 98 المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 22 أوت سنة 1998 والمتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي 1998 – 2002، المعروض عليكم للمناقشة والإثراء، وشكرا.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد حرز الله المحترم، مقرر اللجنة، شكري كذلك موصول لأعضاء اللجنة على هذا التقرير القيم وسهرهم على إعداده، وقبل أن ننتقل إلى المناقشة العامة أطلب من الإخوة المتدخلين وألتمس منهم الاختصار قدر الإمكان في تدخلاتهم وأحيل الكلمة إلى أول متدخل وهو السيد كريم عباوي، فليفضل مشكورا.

السيد كريم عباوي: شكرا السيد رئيس الجلسة. بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد المحترم رئيس الجلسة، السيد معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي الفاضل والطاغم المرافق له، زملائي الأفاضل أعضاء المجلس، أسرة الإعلام، السادة الحضور، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. بداية، أشكر السيد الوزير على عرضه القيم الذي

السيد الوزير أنه سيتم وضع التدابير والآليات المناسبة لدعم الباحثين وتحفيزهم على الإبداع والابتكار أكثر، بالأخذ بأيديهم من أجل تجسيد مشاريعهم ومساعدتهم في تسجيل براءات اختراعاتهم. وبخصوص توسيع مجال البحث العلمي إلى مجالات أخرى مختلفة، أكد السيد الوزير أن هناك برامج للبحث خاصة بترقية الآداب والفنون بمختلف أنواعها، كما أكد على ضرورة الترجمة وخاصة في مجال العلوم من مختلف اللغات إلى اللغة العربية، لتقريب الفجوة التي تفصلنا عن العالم المتطور ولتحيين المعارف في جميع المجالات.

وعن إمكانية التعريف بالباحثين وبحوثهم، أشار السيد الوزير أن هناك مجلة علمية تصدر من طرف الهيئة الوطنية للبحث العلمي يجرى فيها كل البحوث التي أنجزت من طرف الباحثين الجزائريين.

أما بخصوص الأخطاء الواردة في النص فقد أكد على أنه سيتم استدراكها.

وأشاد في ختام كلمته بمستوى النقاش وأهميته، وشكر أعضاء اللجنة على الإضافات والمقترحات التي قدمت أثناء النقاش.

الخلاصة

على إثر العرض الذي قدمه السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي حول نص القانون والنقاش الواسع الذي دار حوله من قبل أعضاء اللجنة والانشغالات والتساؤلات التي أثرت بشأنه ورد السيد الوزير عليها، ترى اللجنة أن القانون رقم 89 – 11 المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي للبحث العلمي والتكوين التكنولوجي (1998 – 2002)، يكرس البحث العلمي والتطور التكنولوجي ويجعله أولوية وطنية، فهو بذلك يترجم إرادة الدولة للارتقاء والنهوض بالعلم والتكنولوجيا، نظرا لأهمية دورهما في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لكن رغم ذلك فإن عملية إقامة نظام وطني للبحث، يتسم بالفعالية والديمومة تبقى عملية متواصلة، لذلك جاء نص القانون محل الدراسة لدعم النتائج المحصل عليها من جهة، ومعالجة وتدارك النقائص التي تم تسجيلها أثناء تنفيذ برنامج الفترة

الجلسة:

إن المتمعن في الجدول رقم 01 الصفحة 49 الذي جاء به التقرير العام، - وهنا أشكر السيد الوزير، لأن هذا يعكس الجدية في إعداد المشروع والمنهجية المتبعة - الذي يعطي تقدير عدد الباحثين الواجب تعبئتهم في الفترة 2011 - 2007، يرى سطحياً - السيد الوزير - تزايداً في عدد الباحثين، قدر سنة 2005 بـ 15.220 باحثاً وسنة 2007 بـ 16.820 باحثاً، لنصل إلى سنة 2011 بـ 32.579 باحثاً وهذا بجمع الباحثين. فإذا قمنا بعملية تحليلية مجهرية وأردنا أن نحسب تطور عدد الباحثين، فنجد ما بين 2007 و2008 زيادة تقدر بـ 4734، وما بين 2008 و2009 تقدر الزيادة بـ 6816، ولكن الزيادة ما بين 2009 و2010 تقدر بـ 2100، فهناك تراجع، ونفس الشيء ما بين سنتي 2010 و2011 إذ تقدر بـ 2100، فكأننا في حالة تشبع وأردنا تقليص عدد الباحثين، فالسؤال هنا السيد الوزير: لماذا هذا التدهور والتراجع في الزيادة لعدد الباحثين؟ من 4734 إلى 6816 إلى 2100 ثم إلى 2100!؟

وبالاعتماد على المعدلات العالمية لعدد الباحثين والذي يصل في بعض الدول المتقدمة إلى 3 آلاف باحث لكل مليون مواطن، أردت حساب المعدلات، ففي سنة 2007، المعدل هو 497 باحثاً لكل مليون مواطن جزائري، وسنصل في سنة 2011 إلى 920 باحثاً لكل مليون مواطن، وهذا ممتاز، لأننا ضاعفنا العدد، ولكن يبقى بعيداً عن المعدل العالمي المقدر بثلاثة آلاف باحث، وبتابع وتيرة الزيادة لسنة 2001 الملاحظة في سنتي 2010 و2011، فلا نصل - السيد الوزير - إلى المعدلات العالمية إلا في سنة 2093، حيث سيبلغ عدد السكان 68,2 نسمة؛ وبوتيرة 2100 باحث كل سنة نصل إلى 204.779 باحث، هذا - السيد الوزير - لا يترجم الجهود الجبارة التي تبذلونها في الميدان والتوجهات المرجوة والتطلعات المرغوبة والطموحات المنتظرة، لهذا لا بد من رفع عدد الباحثين، فلو اعتمدنا - السيد الوزير - فقط على الزيادة المقدرة بـ 6816 باحث في السنة - وهذه الزيادة ملاحظة في سنتي 2008 و2009

ألم من خلاله بكل الجوانب ولم يترك لي مجالاً أكثر للتدخل، كما أشكر أعضاء اللجنة على مجهوداتهم المبذولة من أجل إعداد هذا التقرير.

السيد الرئيس،

كما هو معلوم، فإن السياسة الوطنية للبحث العلمي، عانت من نقائص عدة، وهذا راجع - كما هو معروف - إلى الظروف التاريخية، السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية والديمقراطية، إذ لم يكن في سائر التراب الوطني منذ سنة 1962 سوى جامعة واحدة فقط، ولكن بفضل مجهودات الدولة تم إنجاز 27 جامعة، 13 مركزاً جامعياً، 06 مدارس وطنية، 06 معاهد وطنية و 4مدارس نظامية عليا على المستوى الوطني.

يجب أن ننوه هنا - السيد الرئيس - بالأهمية التي أولها السيد رئيس الجمهورية ضمن برامج التنمية، حيث أقر رفعا تدريجياً في نفقات القطاع لتبلغ 1% من الناتج المحلي الإجمالي من سنة 2008 إلى 2012.

إن التطرق إلى كل المشاكل التي عاشتها جامعاتنا والتي معظمها تعود إلى دخول الدولة إلى مرحلة البناء والتشييد، ولا بد من القول إن جامعاتنا لم تكن مجالاً للبحث العلمي منذ الاستقلال، وبعد استقلال بلادنا مباشرة انهمكت في تكوين الإطارات واستمرت هذه الوضعية زمناً طويلاً، وبعد ذلك دخلنا التقويم الهيكلي الاقتصادي الذي أملاه صندوق النقد الدولي، فقلّت الاعتمادات المالية والنفقات الاستثمارية في التعليم وفي سائر القطاعات، فبدأت ظاهرة بطالة خريجي الجامعات والتي ما زلنا نعاني منها، كما تركت تشكيلة المخابر باحثين متعددي الاختصاص. تجدر الإشارة هنا - السيد الرئيس - على ذكر صندوق النقد الدولي، إلى السياسة الحكيمة للسيد رئيس الجمهورية والتي مكنت البلاد من تسديد ديونها وتسطير سياستها بكل استقلالية، فلولا تسديد الديون، لما كانت هناك هذه المناصب التي تكلم عنها السيد الوزير.

السيد الوزير، لدي بعض الانشغالات التي أدرجتها فيما يلي وبشكل ملخص كما قال السيد رئيس

جامعة مولود معمري بتيزي وزو، جامعة سكيكدة، معهد باستور ومعهد الصحة العمومية؛ بإصدار واحد؛ هذا يتركنا نقول إنه انطلاقاً من هذه الأرقام نسجل زيادة ملموسة في الإصدارات العلمية في الخمس سنوات الأخيرة والتي احتلت على إثرها بلادنا مرتبة جد مشرفة وهي المرتبة 65 من بين 145 رغم كل المشاكل التي عانت منها البلاد، وبهذه المرتبة يمكننا الإقلاع.

إن الإنتاجية العلمية والبحثية لجامعاتنا أقل بكثير مما يمكن أن تقدمه بالقياس مع الطاقات والكفاءات التي تملكها، فالأولوية والتنمية الحقيقية بعد الاستثمار تكون في التربية والتعليم والتكوين ودراسة مخلفات العشرية السوداء وهي التي تركز على تطوير إنماء القطاع الفلاحي مادياً وبشرياً، وبتوجيه فائق العناية بالمداشر والقرى، حيث يتواجد معظم السكان، وليس في خلق قطاع صناعي ضخم يكلف ويشكل عبئاً على موارد البلاد بسبب غياب بعض الشروط والمعطيات.

سيدي الوزير، إن الإجراءات التي جاء بها هذا المشروع ستدعم مكانة الباحث، وهنا أود أن تكمل ببعض الإجراءات التالية:

1 - تقييم عمل الجامعات - وقد تطرقتم إليه السيد الوزير - على أساس معايير علمية تأخذ بعين الاعتبار الأعمال العلمية المنجزة... إلخ، على أن تكون نتائج هذه التقييمات معياراً لتعيين المسؤولين عليها، أي تعيين عمداء الجامعات يجب أن يستند إلى نتائج هذه التقييمات.

2 - الإسراع في إنشاء الأقطاب التكنولوجية للتحكم في حاجيات الأسواق وتحقيق النمو من خلال إعداد برنامج وطني في مختلف جهات البلاد يتضمن فضاءات الإنتاج ومحاضن... إلخ.

3 - إعادة النظر في النظام التوجيهي للدخول إلى الجامعات وذلك قصد الحصول على يد عاملة علمية مؤهلة أي باحثين مؤهلين.

4 - إعادة النظر في منحة المنطقة، التي لا تخدم المنظومة البحثية ولا تشجع البحث إطلاقاً.

5 - رفع عدد الباحثين إلى معدلات مقبولة

بعمليات بسيطة سنصل 2009 إلى 127.975 باحث، أي نفوق المعدل العالمي، إذ نصل إلى 3121 باحث، وهذا جد ممتاز ورائع، أي في ظرف 62 سنة فقط تصل الجزائر إلى المعايير الدولية وتفوقها وهذا جد ممتاز، لأنه معدل لم تصله أي دولة في العالم.

أبرر التأخر الملاحظ في ميدان البحث العلمي، فهذا راجع إلى ما عاشته بلادنا من أزمات حادة، وأن سياسة المصالحة الوطنية التي أقرها السيد رئيس الجمهورية أعطت ثمارها في الميدان، وخير دليل على هذا أن 30% تقريبا من الهياكل الموجودة تم إنجازها منذ سنة 1999، وتسجيل 1.052.000 طالب في جامعاتنا، من بينهم 43.500 مسجلين في الماجستير والدكتوراه.

فنستخلص - السيد الوزير - من هذه المعطيات والتحليلات، أن منظومة البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، مازال بحاجة إلى زيادة ملموسة في الموارد البشرية، وحسب وتيرة 2100 باحث في السنة، يستحيل الوصول إلى المعدلات العالمية في غضون عدة عقود من الزمن، ولذا لا بد من انتهاج خطط أخرى مكملّة لخطط التكوين.

أنتقل - السيد الوزير - إلى الإنتاجية العلمية، فقد بلغ عدد إصداراتنا منذ نوفمبر 2007، ومقالاتنا العلمية المصنفة والمعترف بها عالمياً في الفترة ما بين 1997 - 2007 بـ 5818، وقد عد المستشهرين بهذه المقالات في أعمالهم العلمية بـ 17282 عالماً، أي بمعدل 3 علماء قارئين عبر العالم لكل مقال علمي جزائري، فهذا ممتاز، بزيادة قدرها 477 مقالا في فترة 2006، ولا داعي لذكر الإحصائيات، فهي موجودة في التقرير، و 5818 مقالا موزعا على 13 اختصاصا، تصدرتهم الفيزياء بـ 1301 ثم الكيمياء بـ 1288 مقالا علمياً، فيما جاءت - وهنا الحيرة السيد الوزير - العلوم الفلاحية في المرتبة 8 أي تقريبا في المراتب الأخيرة بـ 115 مقالا فقط في العشر سنوات، وأتكلم عن الإصدارات التي صنفت جد ممتازة وهي تسعة بالنسبة إلى الجزائر، إصداران في جامعة قسنطينة وجامعة فرحات عباس بسطيف، متبوعين بجامعة هواري بومدين، جامعة بلعباس،

السامين، وذلك بشرط أن يكون موضوع الأطروحة واعدا ومقترحا من طرف الجماعات المحلية أو مؤسسة اقتصادية ويتم إنجازه بداخلها، وهذا ما جاء به (L.M.D).

16 - وضع خطة عمل لتنمية الكفاءات التابعة للمؤسسات الصناعية.

17 - بعث مخابر دولية مشتركة وكذلك مشاركة كفاءاتنا بالخارج، لبعث جيل جديد من المخابر الدولية القائمة على مبدأ البحث بالتداول... إلخ.

أختم؛ وبفضل العناية التي أولاها السيد رئيس الجمهورية من خلال هذا المشروع، وبفضل سياسة المصالحة الوطنية، ستشهد منظومة البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في الفترة المقبلة تطورا هاما على مستوى الهياكل والبرامج والأهداف بما يؤهلها للمساهمة بأكثر نجاعة في تحقيق التنمية الشاملة والمستديمة للبلاد، وذلك من خلال تنويع القاعدة الاقتصادية وتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات وتركيز الاقتصاد الجديد وتوفير فرص أكثر للتشغيل والانخراط في منظومة الاقتصاد اللامادي، خاصة وأنه سيبلغ عدد الطلبة في سنتي 2009 و 2010 حوالي مليون ونصف مليون طالب.

نسيت بندا مهما - أستسمحكم السيد الوزير، السيد رئيس الجلسة - الخاص بالتدابير التي جاء بها المشروع، فهناك نقطتان أساسيتان:

أولا، إضافة إلى النظام الهام الذي جاء به هذا المشروع أود - السيد الوزير - أن أكمل الست نقاط التي جاء بها بإنشاء مرصد وطني للعلوم والتكنولوجيات، كآلية يقظة لضمان متابعة التطور والتجديد التكنولوجي في العالم، هذا أولا.

ثانيا، إنشاء مركز وطني جامعي للتوثيق العلمي والتقني، أو إعادة بعث وتفعيل وتأهيل مركز الدراسات والبحوث في المعلومات العلمية والتقنية (CERIST) لتدعيم وتطوير بنوك المعطيات، والانفاذ إلى مجالات الاشتراكات الإلكترونية وإلى بنوك المعطيات ومراكز التوثيق على المستوى الوطني.

أختم السيد رئيس الجلسة، بالقول إن جزائر الغد لا يمكن التفكير فيها إلا بسياسة فعالة وطموحة

بالحفاظ على الأقل على الزيادة المرتقبة في سنتي 2008 و 2009 والمقدرة بـ 6816 باحثا في السنة.

6 - سد النقص الكبير للباحثين في العلوم الإنسانية والاجتماعية، الذين نحن في أمس الحاجة إليهم وذلك بإصدار تدابير استثنائية في هذا الشأن.

7 - إنشاء مركز للدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية.

8 - تنمية واستقطاب الكفاءات المحلية، وكذا استقطاب الكفاءات بالخارج، بإنجاز قاعدة معطيات وربط علاقات مع الهياكل التي جاءت بها هذه اللجنة وهي مشكورة.

9 - برنامج منح ما بعد الدكتوراه، لإنجاز أعمال بحث داخل مؤسسات أجنبية.

10 - تحفيز العلماء والخبراء الجزائريين في الخارج للإسهام في التنمية المستديمة في البلاد وتطوير الكفاءات المحلية في الميادين الفلاحية والصناعية.

11 - تبسيط تنفيذ برامج البحث في المخابر ووحدات البحث، من خلال إدخال المزيد من المرونة على إجراءات استعمال الموارد المخصصة للأنشطة العلمية، لأن نسبة 1% تلزم ثمنا كبيرا لاستنفادها.

12 - نشر ثقافة حماية الملكية الفكرية وبراءات الاختراع وذلك بتنظيم دورات تكوينية والقيام بعمليات تحسيسية لفائدة الباحثين.

13 - إنشاء مركز لصيانة المعدات العلمية الثقيلة ووضع برنامج لتكوين إطاراته.

14 - تنظيم ندوات وطنية للجامعات بوضع قاعدة معطيات ومساعدتها على إنشاء مواقع عبر الواب، والتي إن وجدت فقد اقتصررت على الإشهار بالجامعة عوضا أن تكون وسيلة لتداول المعرفة ولبناء قاعدة البيانات للإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس والباحثين فيها ولأطروحات الدكتوراه ورسائل الماجستير كافة، التي تكون متاحة على شبكة المكتبة الإلكترونية.

15 - تمويل أطروحات نهاية الدراسات التي تدخل في نظام تكوين المهندسين والتقنيين

البحث فيها تماما كما نستثمر ماليا واقتصاديا في البحث عن موارد أخرى غير موارد البترول لتمويل ميزانية الدولة على سبيل التمثيل، شكرا سيدي الرئيس والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد عبد الله المحترم والآن أحيل الكلمة إلى السيد مسعود عميار.

السيد مسعود عميار: شكرا السيد الرئيس.

سيدي رئيس المجلس، السيد معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي، زميلاتي، زملائي، سيكون تدخلي قصيرا قصيرا جدا، لا تقلقوا. تولى الدولة الجزائرية أهمية كبرى للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وهي على دراية بأهميته الأساسية لبناء الدولة الحديثة، وبغيره لا تتحقق التنمية الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية، ولهذا سخرت له وسائل وأموالا ضخمة للسماح للبلاد بالتخلص من التبعية وبعث الاقتصاد الوطني للنمو، فالبحث العلمي والتطور التكنولوجي هما عنصران فعالان لتحسين أوضاع وظروف معيشة المواطن، إذ نقلت المنتوجات العلمية والمعرفية من المخبر إلى القطاع الاقتصادي الوطني.

وعليه فإن انشغالي - سيدي الرئيس - معالي الوزير هو: ما هي نسبة استغلال نتائج البحوث العلمية؟ وهل متابعة مشاريع البحوث هي متابعة إدارية فقط أو متابعة مالية وعلمية في نفس الوقت؟ وفي الخلاصة، أذكر هذه المقولة (Une société qui ne crée pas se meurt) وشكرا والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد المحترم مسعود عميار والآن أحيل الكلمة إلى السيد المحترم مصطفى بودينة.

السيد مصطفى بودينة: شكرا السيد الرئيس. بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

للبحث العلمي.

وفي الأخير، لا يسعني إلا أن أتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى معالي الوزير وطاقمه على مجهوداته المبذولة في هذا القطاع الهام والاستراتيجي، وعلى عمله وتفانيه، من أجل الوصول بجامعاتنا إلى مصاف الدول المتقدمة وشكرا.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد كريم عباوي والآن أحيل الكلمة إلى السيد عبد الله بن تومي.

السيد عبد الله بن تومي: شكرا سيدي الرئيس. سجلت في الحقيقة أربعة تساؤلات لأطرحها على معالي السيد الوزير، غير أن معاليه سبقني وأجاب عليها من خلال مداخلة الموسعة والثرية، فالشكر له، حيث إنه حتما بحماسة ومجهوداته وإيمانه بنقل القطاع إلى الأفضل، سوف يجعلنا نرى في القريب - إن شاء الله - مستقبلا مشرقا في مجال التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجي. وباختصار شديد جدا، أسرد التساؤلات ما دمت قد سجلت نفسي للتدخل:

1 - تتوفر الدولة على معاهد ومخابر سواء على مستوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، أم على مستوى قطاعات أخرى للدولة، فهل تتوفر على شروط البحث العلمي من كل الجوانب؟

2 - في تقييمكم - معالي الوزير - للبحوث السابقة، هل رأيتم فيها فائدة مباشرة وارتباطا تاما مع احتياجات الاقتصاد الوطني، وهل تم توظيفها لهذا الغرض؟

3 - كثيرا ما يتحدث الجميع في الجزائر عن هجرة الكفاءات والأدمغة وعن نزوح الباحثين نحو دول أخرى لأسباب مختلفة، مادية ومهنية على وجه الخصوص، ومن خلال هذا ما هي وضعية الباحث في الجزائر؟

4 - هل هناك تفضيل وميل وأولوية في سياسة القطاع للاهتمام بالطاقة، خاصة وأننا دولة تعتمد كثيرا على هذا المصدر أي النفط والغاز، وهنا أقصد البحث في الطاقة البديلة، إذ أرى أنه يجب استثمار

لتحقيق الأهداف، ومن جهة أخرى يذكر التقرير أن 1% من المنتج الداخلي الخام يخصص للبحث العلمي.

وخلاصة التقرير تقول إن تمويل البحث العلمي مستقبلا سيكون مرتبطا مع تكاليف كل الأهداف.

هناك جانب هام مذكور في التقرير ولكن دون تعميق والخاص بالطاقة البشرية، فقد يكون لدينا عدد كاف ولكن المشكل المطروح، أن الدول التي تطورت وأصبحت تكسب قوة اقتصادية ومالية وعسكرية وهي تسعى اليوم للهيمنة على العالم، نجد أن الطريقة التي أوصلتها إلى هذا المستوى هي العلم والتكنولوجيا، كما دفعت ثمن هذا التطور. وللعلم فإن التقرير يذكر ضرورة تقديم مستقبلا قانونا يخص هذه الفئة (Le statut des chercheurs scientifiques)، لأن هناك غيابا لهذا القانون وغياب تصنيف هذه الوظيفة في مركزها والتي تعتبر من حقها والتزامها، فنحن اليوم - بين قوسين - نقوم بمقارنة في تصنيف سلم الاعتبار بين الوظائف، فنجد الوظيفة السياسية تحتل المرتبة الأولى والوظيفة الإدارية التكنولوجية الاقتصادية في الصنف الثاني والوظيفة الخاصة بالباحثين أو الأدمغة موجودة في الصنف الثالث، فإذا لم ندفع ثمن هذا البحث العلمي؟! فالبحث العلمي ليس مجرد هياكل وتنظيم وأهداف وبرامج ونسبة مئوية 1% من المنتج الداخلي، فنحن اليوم بحاجة إلى إعطاء الأولوية لهذه الفئة، فالأمر لا يتعلق بالأجرة فقط، بل بظروف أخرى تتعلق بالعمل والمعيشة، فما هي الطريقة التي نعالج من خلالها ظاهرة تهريب الأدمغة أو هجرة الأدمغة؟ وأقول إنها طريقة واحدة وهي أن نعمل المستحيل لكي نوفر لهم ظروف العمل والأجرة اللازمة، وهذا حتى نتمكن من التوظيف والانطلاق بطريقة صحيحة، هذا البرنامج الذي أوضحه لنا معالي الوزير هو برنامج طموح يتجاوب مع متطلبات التنمية الاقتصادية في المستقبل واحتياجات هذه التنمية، ولكن هذا البرنامج لا يتحقق إذا لم نضع في الأولوية اهتمامنا بهذه الفئة وتوفير الظروف اللازمة وتقديم الثمن اللازم للبحث العلمي

في البداية أود أن أشكر الأخ الوزير على التقرير العام الذي قدمه أمامنا وعلى عرضه القيم الذي سمح لنا بالفهم أكثر وحصر المشاكل وتسجيل الإرادة القوية لانطلاق هذا القطاع، كما نشكر اللجنة على الجهود التي بذلتها والتي حصرت بدورها كل الانشغالات في هذا الميدان.

بخصوص التقرير العام، لدي ملاحظة في سياق التدخل، ففي الصفحة 27 يذكر هذا التقرير أنه يقدم إلى المجلس الشعبي الوطني ولم يذكر مجلس الأمة وكأننا غير معنيين، هذه الملاحظة الأولى.

فيما يخص البحث العلمي والتطور التكنولوجي واستعمال التكنولوجيات الجديدة، ملخص هذا التقرير، يمكن أن نقول إنه إيجابي جدا، ما دام يوجد الانتقاد الذاتي في التقرير نفسه في المحتوى، المحاور، الأهداف، الهياكل القاعدية والأفقية، التجهيزات، القدرات البشرية والتمويل.

الانتقاد الذاتي يذكر الأهداف غير المنجزة والتي شرع في إنجازها ولم تكتمل وكذا الأهداف الجديدة التي تضاف إلى الأهداف القديمة التي لم تتحقق والمبرمجة لآفاق 2011.

ولكن هذا التقرير - من وجهة نظري - ينقصه جانبا هاما، إذ لم يذكر خريجي الجامعات الذين كسبوا العلم والمعرفة وأصبحوا يصنفون كأدمغة، فليس لدينا عدد الخريجين من الجامعات والذين بلغوا هذا المستوى، كما ليس لدينا عدد الأدمغة الذين غادروا البلاد والتحقوا ببلدان أوروبية مثلا، وهذا ما يدعني أتكلم عن ظاهرة تسمى على مستوى إفريقيا كلها بتهريب الأدمغة، ونحن اليوم فُقنا ظاهرة تهريب الأدمغة ووصلنا إلى ظاهرة هجرة الأدمغة، فحبذا لو تقوموا بعملية تقييم حتى نعرف طاقة الأدمغة الموجودة والملتزمة والمستغلة عندنا في إطار البحث العلمي والأدمغة الموجودة بالخارج والتي هي كذلك مستعدة ربما للمشاركة في التنمية وما هي الطريقة؟ ومن خلال التقرير العام تقدر الطاقة البشرية المستغلة بـ 12 ألف، والهدف المسطر في التقرير لسنة 2011 هو بلوغ 28 ألفا، كما يذكر التقرير 79 مليارا المخصصة والتي لم تكف

لبنة أساسية في بناء صرح البحث العلمي للأفاق المستقبلية، لأن البحث العلمي مقياس لمدى فعالية المنظومة التعليمية ومدى استجابته للحاجيات الوطنية في مختلف المجالات، بهدف تحسين أداءات آليات التطور والتنمية التي تعود بالمنفعة العامة للبلاد.

وعلى هذا الأساس، يكون تدخلي عبارة عن اقتراحات وهي:

1 - تشجيع الباحثين بمداهم بكل الإمكانيات المادية لإنجاز أبحاثهم التي تنعكس على البلاد بالفائدة.

2 - تحسين ظروف فهم المادية بشكل محسوس، تجعلهم في غنى عن ممارسة أنشطة أخرى بعيدة عن نشاطهم الحقيقي.

3 - تشجيع الطلبة الباحثين في مختلف التخصصات وعلى الخصوص العلمية والتكنولوجية، بتوفير منحة معقولة، لأن المنحة الحالية ضعيفة جدا، وهذا من أجل تفرغ الطلبة الباحثين للبحث فقط، بدل البحث عن نشاط آخر يحقق لهم دخلا يساعدهم على مواجهة أعباء الحياة، وهذا يعتبر هدرا للوقت في مجال آخر على حساب البحث العلمي.

4 - رصد اعتمادات مالية تمنح إلى الطلبة الباحثين عند تحقيقهم نتائج مفيدة وإيجابية تكون متناسبة مع المجهود المبذول الذي يقدره الأستاذ الباحث، بناء على معايير مضبوطة بدقة.

5 - إستفادة الأستاذ الباحث من منحة تتناسب مع جهده، زيادة على منحه شهادة تقديرية، تراعى في ترقيته ومساره المهني.

6 - التخفيف من الإجراءات الإدارية، لدعم التعاون العلمي وطنيا ودوليا، يسهل على الأساتذة الباحثين الاحتكاك مع نظرائهم، استفادة وإفادة، من أجل أن تصبح جامعاتنا في مستوى الجامعات العالمية المتقدمة، وشكرا لحسن الإصغاء.

السيد رئيس الجلسة: شكرا سيدي على هذه المداخلة أو التدخل وأحيل الكلمة الآن إلى السيد نصر الدين شعبان صاري، فليتفضل مشكورا.

والتطور التكنولوجي، واستعمال التكنولوجيات الجديدة، وعليه يجب أن نطلب وضع هذا القانون، فهذا مطلب يفرض نفسه اليوم أو غدا، فيجب تخصيص هذه الفئة بقانون أساسي يرفع مستواهم ويحسن ظروف عملهم وظروف معيشتهم ويعطيهم ثمن المجهودات المطلوبة منهم وفي نفس الوقت يجبرهم على تحقيق النتائج والنهوض الحقيقي بالبحث العلمي والتطور التكنولوجي واستعمال التكنولوجيات الجديدة.

أختم تدخلي - حتى لا أطيل - بطلب، فيمكننا أن نناقش كبرلمانيين ولكن دون نسيان هذه الفئة التي هي معنية بالحوار مع القطاع وذلك بتنظيم لقاء وطني، فهم كذلك لديهم رأي يضيفونه لهذا المسار فيدعمون هذه الانطلاقة القوية حتى نكون في الموعد، وإذا لم نحقق هذا ولم نأخذ مسؤوليتنا التاريخية اليوم فقد نبقي في نظرية يقول أحدهم هذا الكأس نصفه مليء والآخر يقول نصفه فارغ! فنحن نريد رقي بلدنا، وهذه الانطلاقة التي ظهرت لنا اليوم بإرادة قوية، وانطلاقا من توجيهات فخامة رئيس الجمهورية وبرنامجها، فإن هذه الانطلاقة تحتاج إلى إجراءات قوية التي تجند وتتركنا نستفيد حتى من الأدمغة الموجودة في الخارج، فمن خلال هذا القانون يعودون للعمل في وطنهم، كما لا نستغني عن الأدمغة الموجودة هنا، فنعطيمهم كذلك حقهم حتى لا يلتحقون بالآخرين ويهاجرون وشكرا.

السيد رئيس الجلسة: شكرا للسيد مصطفى بودينة على هذا التدخل وأحيل الكلمة الآن إلى السيد مليود ميم المحترم فليتفضل مشكورا.

السيد مليود ميم: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس المجلس،

السيد الوزير والطاقم المرافق له،

زملائي أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام.

إن نص القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، يعتبر

ومن جانب آخر، يمكن تفسير ضعف المناقشات في الدكتوراه بسبب اهتمام الباحث بمصادر عيشه، الأمر الذي يسمح له بالاعتكاف في بحثه وكثيرا ما يتخلى عنه إذا ما توفرت لديه فرصة أكثر نفعاً. فيما يخص مؤسسات التعليم العالي، لاشك أن اختيار أفضل الباحثين يتم في زمرة أفضل الطلبة، لذلك يجب تحسين نوعية التعليم إن كنا نريد أن نحصل على الجودة عند باحثينا، ويجب أيضا أن نضع أنفسنا في الإطار الجزائري، إذ نلاحظ أن تقييم الأساتذة ورقبهم عن طريق البحث فقط، جعل التدريس يحتل مكانة لا أهمية لها، وهذا أمر يمكن ملاحظته عند الباحثين الشباب، الذين ينصب جهدهم كليا في البحث ولا يهتمون بالتدريس إلا قليلا.

وفيما يتعلق بوسائل التنميط (La modélisation) والتجريب الاصطناعي (La simulation)، أعتقد أنه يجب تحسيس الجامعيين وتحفيزهم على استخدام برامج الإعلام الآلي الحرة وأن يكون ذلك غاية مثلى، إذ يمكن أن نرى أن معظم منشآت البحث الأجنبية تستعمل (Ienusce) كنظام للتشغيل بدلا من (Windows)، لأنه يوفر منافع كثيرة من حيث الثمن فهو مجاني في الحقيقة، ومن حيث الاستقرار والتعرض للفيروسات. أما فيما يخص الإعلام العلمي، تنفرد الجامعات الجزائرية بالنسبة إلى مثيلاتها من المستوى ذاته، بانعدام المجالات العلمية، ففي رأيي يجب توسيع الاشتراكات عبر الأنترنت، بإشراك عدد من الجامعات، كما ينبغي تفادي المصاريف الزائدة، بما أنه يمكن الحصول على عدد كبير من المقالات عبر الأنترنت في مواقع الكتاب وبما أنه معروف عالميا أن المقالات متوفرة مجانا، فالكاتب هو المسدد للثمن.

وأما بالنسبة إلى المجالات الوطنية، فإن إنشاءها فقط لمواضيع عامة يكون دون جدوى، فهناك مجلات كثيرة تصدر عبر العالم ومن اللائق أن نمكن الباحث الجزائري من النشر فيها بدلا من إنشاء مجلات خاصة بنا، كما تجدر الإشارة إلى مشكل تسديد مصاريف النشر التي يتكفل بها الآن الباحث

السيد نصر الدين شعبان صاري: شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة المحترم،
السيد الوزير الفاضل والوفد المرافق لكم،
زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
أسرة الإعلام،
أيها الحضور الكرام.

كان تدخلني في الحقيقة يشمل محورين أساسيين، المحور الأول يتعلق بمشروع القانون، والمحور الثاني يتعلق بالتقرير العام المقدم إلينا والذي يتطرق إلى مختلف البرامج الوطنية، ولكن ربنا للوقت سأكتفي بالمحور الأول.

فيما يتعلق بمشروع القانون، فمن الواضح جليا أن إصدار قانون التوجيه والبرمجة الخماسية للبحث العلمي في سنة 1998، كان له الأثر الإيجابي ولكن مع ضرورة منحه العناية الدقيقة، غير أن توقيف التمويل ما بين القانون الأول واقتراح القانون الثاني، كان له في الوقت ذاته الأثر السلبي البليغ في مواصلة المشاريع المختلفة، ولا ينبغي للاستراتيجيات المتبعة في البحث العلمي الوطني أن يمسه أي تراجع، إذا كنا نريد فعلا أن نجنب الانقطاع الذي ينجر عنه التماطل في إنجاز المشاريع وربما التخلي عنها كليا.

فيما يخص البرمجة والتقييم، وفقا لما جاء أعلاه، ينبغي أن تكون البرمجة متواصلة دون انقطاع، وأما التقييم فيجب أن يخضع لآليات الدقة والتدقيق، فعلى سبيل المثال، إنه من الخطأ أن تقوم اللجنة الوطنية لتقييم مشاريع البحوث الجامعية (CNEPRU) بتقييم تقدم إنجاز المشاريع كل سنة، وأرى من الأجدر أن يتم التقييم في منتصف المسار وفي نهايته.

فيما يخص تنمية الموارد البشرية، تكمن النقطة المهمة في هذا المجال في ضرورة إصدار القانون الخاص بالباحث في طور الدكتوراه، كونه يمثل الحلقة الفاعلة في البحث، فنرى أن جيراننا يخصصون منحا معتبرة للباحثين في الدكتوراه، فعلى سبيل المثال في فرنسا، لم يعد يسمح للباحثين غير الممولين الالتحاق بالمخابر.

مستحققاتهم بات من الأولويات التي يجب تحقيقها إذا كنا نريد فعلا الرفع من المستوى العلمي وشأنه في بلادنا، شكرا على كرم الإصغاء والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة: شكرا سيدي نصر الدين على هذا التدخل وأحيل الكلمة الآن إلى المتدخل الأخير وهو السيد كمال بوناح، فليفضل مشكورا.

السيد كمال بوناح: شكرا السيد الرئيس وبارك الله فيك.

بعد بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس الجلسة،

السيد معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
السادة أعضاء الوفد المرافق للسيد معالي وزير
التعليم العالي والبحث العلمي،
السيدات والسادة النواب،
السيدات والسادة أسرة الإعلام،
السيدات والسادة الحضور،
السلام عليكم وتحية طيبة.

في البداية، أود أن أبدي ملاحظة وهو أنه لا يستطيع أحد أن ينفي الجهود التي بذلتها الجزائر في مجال التكوين العالي والبحث العلمي وكذلك تخصيص مبالغ مالية والاهتمام الواسع للارتقاء بمستوى التعليم العالي إلى مستوى عال، وهذا بشهادة أخصائيين متواجدين خارج الوطن والمعروف أن الجزائر قد استثمرت في هذا المجال، فهذا شيء جيد وكبير جدا.

معالي الوزير، بما أن كل الأخوة سبق أن تدخلوا في الكثير من القضايا وهم موافقون على الاقتراحات التي أتت بها اللجنة، كما أن الاقتراحات التي تفضل بها الكثير من الإخوة تخص ميدان البحث العلمي، فإنني سأختصر الوقت، خاصة وأن التركيز قل نظرا لعملنا منذ الصباح، وعليه أقول إن الجامعة الجزائرية - حسب رأيي - غير قادرة على صرف مبلغ 1% المخصص من الناتج الخام، علمنا أن النسبة ارتفعت إلى 1% وهذا شيء جيد وكنا ننادي بها منذ زمن، وهذه النسبة التي تحصلت عليها

شخصيا وهذا أمر غير طبيعي؛ ومن جهة أخرى ينبغي التفكير في مجالات وطنية مع مراعاة الجودة في الميادين التي تخص العلوم الإنسانية واللغتين العربية والأمازيغية.

هناك نقطة مهمة تتعلق بالملتقيات الوطنية، إذ يجب أن نضع بعض الترتيبات فيها، لأن الإكثار منها بصفة عشوائية يجعل البحث في صحة غير جيدة.

فيما يخص التعاون العلمي، فإن طبيعة النظام في البحث يتميز بالتراكم، لذلك يبدو لي أن التعاون العلمي من أهم الوسائل لإنجاح تأسيس بحث وطني جيد، كما يجب توفير الوسائل المحفزة التي تجلب الباحثين المشهورين للإقامة في المخابر الجزائرية، كظروف الاستقبال والعمل على وجه الخصوص؛ وينبغي أيضا إيجاد طرق إشراك الباحثين الجزائريين في مشاريع البحث الدولي وبالخصوص في الميادين المتعلقة مثلا بالمياه والمحيط والزراعة التي قد تعود علينا بالنفع، وينبغي تشجيع الرسائل ذات التأطير المشترك والمساهمة في التدريس في برامج الماجستير.

فيما يخص الترقية الاقتصادية للنشاط العلمي والتنمية التكنولوجية فيجري الحديث عنها دائما، وكل الباحثين المهتمين يتمنون القيام بها ولكن يظهر أن المعرفة اللازمة لترقية النشاط العلمي منعدمة تماما، وقد يصبح من المفيد أن تقوم الوكالة الوطنية (ANVRIDAT) ببرمجة ملتقى وطني يتم من خلاله نشر وثيقة يشرح فيها التجارب الناجحة والطرق والوسائل الناجعة لتبليغ أي فكرة.

إن فكرة حاضن المؤسسة (Des pépénieres d'entreprise) التي أشير إليها مرارا دون أن تتحقق، يجب أن تعود إلى الوجود لأن عددا من الدول التي استخدمتها أحرزت على نجاحات معتبرة، وأما التجهيزات الضخمة (Les gros équipements) يجب أن تكون مصدر برمجة وطنية أو جهوية وأن تقتنى من صانعيها وليس من المتوسطين من التجار الذين لا يملكون في الغالب الكفاءات اللازمة.

وفي الأخير، إن إصدار القانون الخاص بالباحثين الدائمين والمؤقتين وطلبة الدكتوراه، وكذا تسديد

الجانبا - الاستقرار الذي يعرفه هذا القطاع، بدليل أن أكثر من 15 مؤسسة تداولت على تسييره منذ الاستقلال، بدءاً بالرئاسة، فمرة يكون البحث العلمي تابعا للرئاسة، ومرة تابعا لرئاسة الحكومة، ومرة أخرى تابعا للوزارة أو للدواوين، وعلى خلاف دول أخرى كفرنسا، فإنها لم تغير الهيئة المشرفة على البحث العلمي منذ 1944 إلا مرتين، سنتي 1974 و2004، وهنا وفي قضية استقرار الهيئة المشرفة، حبذا لو تبقى وزارة التعليم العالي هي المشرفة لمدة طويلة، وعليه تبدو معضلة الاستقرار في هذا القطاع لها دور في تدني هذه النسبة، أو حجب الرؤية الواضحة والمنهجية والاستراتيجية الصحيحة والبعيدة المدى، كذلك يبدو عامل التحصيل المالي للباحث في حد ذاته أنه ساعد على هجرة الأدمغة والباحثين إلى مختلف المؤسسات الأخرى والقطاعات الأخرى، وأكثر من هذا إلى خارج الوطن، والرقم الموضح في هجرة الباحث الجزائري أو الأدمغة - كما تسمى - يفوق 1700 باحث غادروا الوطن وهذا حسب آخر الإحصائيات، إضافة - معالي الوزير - إلى تعطيل إمكانية البحث الجزائري في الداخل وهذا ما يسمى اصطلاحاً في علم الاجتماع «هدر الطاقة البشرية»، فهذا الباحث الذي يسير الجامعة يُدرس ويشرف ويبحث، وربما تبديد هذه الطاقات؛ نحن نؤيد طرح الإخوة لقضية القانون الأساسي للباحث، حتى يتفرغ الباحث لبحثه والمدرس لتدريسه، فنحن رأينا قدرات كثيرة، فقد يكون للشخص قدرات في التعليم أو التدريس لكن ليس له إمكانيات في البحث أو العكس، يكون في مجال البحث قويا ولكنه ضعيف في مجال التدريس، ففي فرنسا مثلا يوجد (CINARISE)، إذا أراد الشخص أن يختار مسار البحث فيستطيع ذلك.

وكما قلت 1700 باحث خارج الوطن متواجدين مثلا بكندا وفرنسا اللتين تشجعان الهجرة الانتقائية، كما أن الكثير من الدول العربية ودول الخليج لجأت إلى تشجيع الباحثين وتحفيزهم عن طريق قاعدة معروفة وهي الإغراءات المادية الكبيرة.

الجزائر، ستخصص أموالا كبيرة للبحث العلمي أو هي النسبة الموجهة للبحث العلمي. معالي الوزير، حسب الدراسات والأبحاث من طرف الخبراء الجزائريين في مجال البحث العلمي، فإن رصيد ونصيب البحث العلمي في أقطار العالم العربي لا يتعدى 2.0% من الناتج الخام، بالمقابل تتعدى النسبة في إسرائيل - على سبيل المثال - 3%، دائما عن الناتج الخام الموجه للبحث العلمي ومعروف - السيد الوزير - أن التقييم الذي تم في سنة 1998 حول البحث العلمي، أثبت أن النسبة الموجهة للبحث العلمي في الجزائر لا تتعدى 0.18% من الناتج الخام مقابل 0.36% للقارة الإفريقية، ربما هذا هو المبرر الوحيد الذي دفع بالسلطات العليا للبلاد بأن تسرع في إلحاق البحث العلمي بالجامعة الجزائرية، وترفع النسبة إلى حدود 1%، وهذا وفق المخطط الخماسي 2004/2000، لكن على ما يبدو أن النسبة لم تتغير طيلة هذه المدة الزمنية ولم تتعد 0.18% من الاعتمادات، كذلك وبنفس التخوف أعيد النظر وبإلحاح في ترسيخ وتسطير وتخصيص نفس النسبة المئوية، يعني بالنسبة لـ 2012 / 2008، ربما التوقعات تقول إنها لا تتعدى 0.18%، هذه التوقعات هي حسب المعطيات الميدانية، فنفس النسبة المئوية أي تخصيص 1% خلال المخطط الخماسي 2012/2006، لكن حسب المعطيات - كما قلت معالي الوزير - فإن النسبة المئوية لا يمكن أن تتجاوز 0.18%، ربما في هذه الحالات يجب على الوصاية أن تلجأ إلى تشريح الأسباب الكامنة التي تقف وراء عدم صرف واستهلاك الأموال المخصصة لذلك ويمكن أن نشخص بعض الأسباب الكامنة وراء هذا التعطيل إلى:

معالجة البحث العلمي في هذه المرحلة بطريقة بيروقراطية، حيث كثيرا ما يلجأ الباحث إلى الانتظار أكثر من 3 أو 4 سنوات، هذه المدة تكون بين وضع البحث العلمي على مستوى الجامعة الأم والوصاية أي الوزارة، وهنا نتكلم كباحثين ومسؤولين على مخابر وأساتذة جامعيين، ويؤكد البحث الجامعي - هناك خبراء وبعض المختصين يبحثون في هذا

العلمي من حيث الناتج الخام، يقدر في الولايات المتحدة الأمريكية مثلا بـ 6,5% وحقيقة لا وجه للمقارنة مع الولايات المتحدة الأمريكية أو كندا لأننا ما نزال في البداية، النسبة المئوية 1% من الناتج الخام عندنا تطرح مشكل كيفية صرفها، فشرف للجزائر أنها وصلت إلى هذه النسبة وشرف لوزارة التعليم العالي أن يرتفع الرقم إلى 1% وهذا ما نشجعه ونحبذه. وبالنسبة إلى اليابان فيقدر الناتج الخام بـ 6%؛ كما يمكن أن نقارن حاليا حوالي 5 آلاف بحث أنجز إلى حد الآن، لأن تجربة البحث لمدة 4 أو 5 سنوات ليست بتجربة طويلة، كما أن هناك 576 مخبر بحث.

وخلاصة القول يمكن التأكيد على الاهتمام بالبحث العلمي وبالتالي توجه العالم اليوم في مجال التنمية والاستثمار نجده - معالي الوزير - في الدول الأوروبية، وكما قلت في الكثير من أقطار العالم تخصص أكثر من 45% للاستثمار في الموارد البشرية.

السؤال الأخير هو سؤال واستفسار وحيرة، فقد قيل لي أكثر من مرة وحتى خارج الوطن هل - في خضم هذا التحدي الذي رفعته الوزارة وأنتم مشكورون على ذلك، ونحن نلاحظ كإساتذة جامعيين وباحثين المجهود الكبير سواء من طرفكم كوزير، تشرفون على القطاع أو إدارات التعليم العالي أو الأساتذة الباحثين، هناك فعلا مجهود كبير - وزارة التعليم العالي في بعض الأحيان موجهة للبحث والمعرفة والبيداغوجية، ولكن هناك إحصائيات تقول أن أكثر من 60% من الاجتماعات والإمكانات والقدرات لإدارات جامعية موجهة إلى صراعات الطلبة، من أكل ونقل وإيواء وأسرة والقضايا، حقيقة أن الوزارة تبذل مجهودات وكذا الإطارات، ولكن نرى اليوم حجم سكن الإيواء في التعليم العالي يساوي ما هو في وزارة السكن، نحن نتكلم عن القدرة، فأصبحت كلمة مترادفة، يعني وزارة التعليم العالي تساوي وزارة التجارة، من حيث المجهودات التي تبذلها في مجال الإطعام مثلا أما في قضية النقل، فوزارة التعليم العالي أصبحت تواجه أو تبذل

إن الهجرة الخاصة بالأدمغة - معالي الوزير - تتجه حاليا إلى المغرب العربي، تونس، المغرب، ليبيا، فهذه الدول تستقطب هذه الأدمغة ولدينا الإحصائيات والحوافز المادية، وبوضع مقارنة من حيث الدخل الشهري للباحث أو الأستاذ الجامعي على مستوى المغرب العربي وحده دون الذهاب إلى العالم العربي أو الأوربي، نجد على سبيل المثال مدخول الأستاذ أو الباحث في الجزائر لا يتعدى 650 أورو، وبالمقابل يتعدى الدخل الشهري للأستاذ والباحث الجامعي في بلدان مثل المغرب 1500 أورو، تونس 1200 أورو، موريطانيا 1100 أورو، وخير دليل على ذلك الرجوع إلى التصنيف الأخير في سنة 2002، الذي يضع الجزائر في المرتبة الأخيرة في ترتيب سلم الأجور على مستوى العالم العربي.

فالترتيب الذي اعتمد في العالم العربي سنة 2001، كنت آنذاك في معهد الدراسات والبحوث الإفريقية وعندي بحث منشور في مجلة معهد الدراسات والبحوث الإفريقية، صنفت الجزائر في المرتبة الأخيرة من ناحية راتب الأستاذ والباحث الجامعي.

كذلك من ناحية التفاوت في الأجور، فربما الدولة الجزائرية هي الدولة الوحيدة التي عندها نسبة 1,4 من حيث تفاوت الأجور، من حيث أدنى أجر وأعلى، لأننا ما نزال نعاني من مشكل عدم التفريق بين التفكير والتوجيه من ناحية البحث، أي لا فرق بين من يفكر ويجتهد وبين من لا يفكر، بحيث إذا أخذنا نسبة 1,4% نجد أن الفرق في الدول الأوروبية وفي الدول اللاتينية هو أكثر من 60 مرة فيما يخص الفروقات في الأجر في هذا الجانب، خصوصا إذا سلمنا بأن تجديد المعارف والاختراعات اليوم لا يتجاوز 72 ساعة، بينما كانت في السابق تصل بعد 3 قرون، واليوم تجديد المعارف هو 72 ساعة حسب الإحصائيات العالمية الأخيرة، ومقارنة مع الولايات المتحدة الأمريكية وكندا فهما دولتان قد فاقتانا في هذا الجانب، بالإضافة إلى تخصيص الاعتمادات المالية نجد - معالي الوزير - البحث

على تمويلات من طرف الدولة ولكن لا توجد من القطاع الخاص.

كذلك لا بد من التوقف عند نقطة هامة جدا، أشاروا إليها السادة أعضاء مجلس الأمة وهم مشكورون، إذ قالوا إن البلدان النامية تخصص 45% أو أكثر من طاقاتهم البشرية للبحث العلمي، ولكننا نخصص أكثر، فإذا لاحظتم الأرقام التي أعطيناها، تكتشفون ذلك، فنحن نخصص أكثر من 50%، أما الرقم الذي توقف عنده السيد عباوي وتساءل عن ازدياد الأرقام ثم وصولا إلى سنتي 2010 و2011، يتراجع الرقم، فيعود هذا لسبب بسيط، فالأرقام التي أعطيناها، نتوقع 50% من أسرة التدريس سيكونون باحثين خلال سنتي 2010 و2011، بمعنى أن عدد الذين يعملون على مستوى الجامعة سيكون 60 ألفا، تم تجنيد 16500 في البحث العلمي، منهم 13500 أستاذ في الجامعة، وإذا قمنا بعملية ضرب هذا العدد في اثنين، نجد 27 ألف أستاذ زائد الباحثين الدائمين.

إذن، تفسير السؤال عن سبب تراجع الرقم في سنتي 2011 و2012، هو تفسير بسيط، لأن عدد الأساتذة بالنسبة إلينا والذين هم في نفس الوقت باحثين، يزداد بازدياد عدد الطلبة، وحسب توقعات وزارة التعليم العالي في سنتي 2011 و2012 فإننا قد نصل إلى استقرار في عدد الطلبة، وبالتالي استقرار في عدد الأساتذة، وبدون شك تقليص في التوظيف لمختلف الفئات، سواء كانوا أساتذة مساعدين أم أساتذة محاضرين أم أساتذة، ولكن هذا لا يعني أن البحث يقتصر على وزارة التعليم العالي، لأن الأرقام التي نتكلم عنها لمختلف دول العالم، لا تجدون ولا مؤسسة اقتصادية أو تكنولوجية ليس لها مخابر بحث خاصة بها، ولكن ما لاحظته أن تدخلاتنا تصب فقط في خانة التعليم العالي، أقول لا! فمن المفروض كل المؤسسات الاقتصادية التي لها طموحات وتنافس مؤسسات أخرى تعمل في نفس المجال الاقتصادي، يجب أن تكون لها مخابر بحث، وهذا ما تسعى إليه - مثلا - وزارة الاستثمار والصناعة من خلال السياسة الصناعية الجديدة وهذا بالتركيز

مجهودات تضاهي وزارة النقل.

مرة أخرى، أشكركم معالي الوزير على المجهودات التي تبذلونها على رأس هذا القطاع، ونشكر الطاقم المرافق لكم، كما نشكر أعضاء اللجنة على تقريرهم حول البحث العلمي، ومرة أخرى نتمنى التوفيق والنجاح للجامعة الجزائرية الفتية ومزيديا من التقدم في مجال البحث العلمي وشكرا.

السيد رئيس الجلسة: شكرا جزيلا للسيد كمال وفي نهاية هذه المناقشة العامة، نسأل السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي هل يرغب في الرد الآن على استفسارات الأعضاء حول هذا النص؟ تفضل مشكورا.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن الرحيم. السيد الرئيس، إن سمحتم لا بد من توضيح بعض الأمور الموجودة وطنيا ودوليا.

أولا، لا بد أن أوضح نقطة هامة جدا، كثيرا ما نخطئ في قراءة بعض النتائج ونجري مقارنة بين ما يحدث في الجزائر وما يخصص في الجزائر للبحث العلمي وما يخصص من طرف الدول الأخرى، حقيقة فرنسا تخصص 3% من الناتج الخام للبحث العلمي، ولكن يجب أن نفتح قوسا هنا، إذ 70% آتية من القطاع الخاص. وحقيقة أمريكا تخصص 6% حسب السيد بوناح - ليس الرقم بحوزتي - ولكني وأعرف بكل سهولة أن 80% هي من القطاع الخاص، وعليه إذا أجرينا مقارنة بين ما يخصص من طرف الدولة على مستوى الجزائر وما يخصص حتى من طرف الدول النامية المتقدمة، فيبدو لي أنه يمكن أن نعتبر أنفسنا في الدرجة الأولى، لأن الأموال الطائلة التي ترصد للبحث العلمي، مصدرها فقط صندوق الدولة وعلى هذا الأساس نحن نرحب بمشاركة القطاع الخاص في تمويل البحوث، وإذا لاحظتم في مداخلتني فقد أشرت إلى السعي وراء تجنيد كل الإمكانيات لتمويل البحث العلمي، سواء كانت وطنية أم دولية، يمكننا الحصول

لكن الجهد مبذول، فهذا القانون تم تحضيره في سنة 1997، ثم دراسته في سنة 1998، ولكن لا بد من التوقف عند نقطة هامة جدا وهي: من الذي أخذ القرار بتخصيص مبلغ مالي هام للبحث العلمي؟ كان ذلك في سنة 2000 و 2001، فالقانون كان موجودا لكن وسائل تنفيذه كانت غائبة، وإلى جانب رصد هذا المبلغ الهام من أجل التنفيذ، كذلك يوجد برنامجا أشارت إليهما صدرا على إثر قرار رئيس الجمهورية في إطار (Le PSRU) وفي إطار الصندوق الوطني للبحث العلمي، أعطيت منذ لحظات رقما بسيطا خاصا بالتسيير فقط، ولكن إذا رأينا ما تم صرفه من أموال منذ سنة 2000، لدي الرقم وهو 133 مليار دينار، وهذا ما أشار إليه السيد مصطفى، ولكن هذا المبلغ جاء في شكل تجهيزات وبناء منشآت، وما خصص للتجهيزات والإنجازات هو رقم أشار إليه السيد مصطفى بولاية منذ لحظات وهو 79 مليار دينار، وما تم توفيره للبحث العلمي هو 133 مليار دينار، إذن الانشغال الذي طرحه السيد بوناح هو هل نحن قادرين على امتصاص 1% إذا خصصته الدولة؟ لا أستطيع الإجابة عليه ولا يمكنني القول نعم أو لا، لكن الشيء المهم هو القرار المتخذ من طرف رئيس الجمهورية والذي يقضي بتخصيص 100 مليار، لأن هذا المبلغ ليس خاصا فقط بتمويل هذا القانون بل بأمر من رئيس الجمهورية، الذي قال إن قانون 2002 انتهت صلاحيته، ورغم أننا تأخرنا في إعداد هذا القانون، فلا بد أن لا يكون هناك انقطاع في البحث العلمي، بل لا بد أن يتواصل البحث العلمي وتمويله من طرف الصندوق الوطني ويجب أن يستمر، فلم نسجل أبدا انقطاعا في تمويل البحث العلمي، وعلى هذا الأساس - كما قال السيد بوناح - بودنا أن نأخذ أكثر لكن ما الفائدة من رصد أموال ثم تجميدها ولا يمكننا استعمالها؟! يستحسن أن تستعمل في ميادين أخرى ولكن الأبواب تبقى مفتوحة أمام تمويل البحث العلمي.

أثار السيد مصطفى قضية مهمة، فهناك أهداف اقتصادية لا بد من بلوغها، كما لا بد أن تحول إلى برامج علمية ومحاور بحث علمي ثم تعرض على

على الابتكار والبحث العلمي والتحكم التكنولوجي، نحن قدمنا العدد كوزارة للتعليم العالي ولكن أملنا أن تشارك كل القطاعات الاقتصادية الأخرى في البحث العلمي وكل ما نكتشفه في الإعلام الآلي وكل ما نسمع به، فميكروسوفت مثلا ما علاقته بالدولة؟ ميكروسوفت مؤسسة خاصة ولكن هي قمة في البحث، إلى درجة - ليس لدي الأرقام بدقة - أن 80% على الأقل من تشغيل تجهيزات الإعلام الآلي تتم عن طريق ميكروسوفت، وهناك برامج أخرى لتسيير وسائل الإعلام الآلي ولكن تستعمل في مستويات معينة ومن طرف أصحاب الخبرة، لأنها معقدة وعلى هذا الأساس نحن أملنا في كل المؤسسات، لأن حسب هذا القانون، فالمؤسسة ليست لها أي علاقة مع وزارة التعليم العالي، سواء كانت خاصة أم عمومية، تقوم هذه المؤسسة بمشروع بحث علمي وتقدمه إلى الجهات المعنية المخولة بدراسة وتقييم هذه المشاريع، فمن حق هذه المؤسسة سواء كانت عمومية أم خاصة أن تطلب تمويلها من الصندوق الوطني للبحث العلمي، ولهذا فألمي أن لا تقتصر عملية البحث على وزارة التعليم العالي، بل تمتد إلى كل الوزارات الأخرى والمؤسسات الاقتصادية والاجتماعية، ونحن توقعنا - إن شاء الله - 30 ألف أو 38 ألف باحث بالنسبة إلى وزارة التعليم العالي، نتمنى أن يتضاعف بالنسبة إلى المؤسسات الأخرى. فما تم رصده من أموال في السنوات الماضية يدل على أن البحث العلمي لم ينطلق مع سنة 1998، بل كان موجودا منذ الاستقلال إلى غاية صدور هذا القانون، وأذكر الباحثين القدماء، أنه تم تشكيل بعد الاستقلال مباشرة ما يسمى آنذاك بـ (CPRS) أي (Conseil Provisoire de la Recherche Scientifique) وكان السيد روحاس من الأوائل الذين أشرفوا على هذا المجلس، ثم تحول (CPRS) إلى (LONRS) أي (L'Office National de la Recherche Scientifique) وهذا يعني أن هناك بحثا وإنتاجا وأموالا رصدت من طرف الدولة ووضعت تحت تصرف هذه المؤسسات، وتم حل هذه الهيئة الوطنية للبحث العلمي في سنة 1984 أو 1985، وتعييضا فيما بعد بهياكل أخرى،

الباحثين للمناقصة، ومن بين الأهداف المسطرة للبحث العلمي في إطار قانون 1998 - 2002 يوجد 30 برنامجا، وأنا بكل صدق بلغتكم ما تم إنجازه وتحقيقه هو 27 برنامجا، يوجد ثلاثة برامج فقط لم تنجز رغم المناقصات الوطنية التي قامت بها الهيئات المخولة... وأعطيك المجالات الثلاثة التي لم نؤفّق فيها، مع أن بعض التخصصات لها مراكز بحث، البرنامج الأول الذي لم نحققه متعلق بـ (Linguistique) تواجدي مع أعضاء اللجنة والخاص بالترجمة كما هناك موضوع آخر درسناه بدون أن نشعر والمتعلق بالاتصال، وخارج هذه المجالات الثلاثة، كل ما حدد في إطار البرنامج الخماسي 1998 - 2002، فيما يخص تنمية الموارد البشرية، نحن في التقرير العام وعند عرضي للقانون قلت إنه جزء لا يتجزأ من القانون، فيوجد باب كامل يتناول الموارد البشرية وكيفية تنميتها، وضحناه وأخذناه بعين الاعتبار، لأنه ليس هناك بحث ولا تطور ولا ابتكار إذا لم توجد موارد بشرية كفأة.

هناك انشغالات السادة أعضاء مجلس الأمة الأكارم تجمع حول التكفل بالباحث ووضع قانون أساسي يستجيب لطموحات الباحث وتوفير شروط ملائمة للسماح له بالتفرغ لنشاطه الأساسي المتمثل في البحث العلمي، ولا يختلف معكم في هذا الشأن أي إطار في وزارة التعليم العالي ولا حتى الوزير، ولكن ما بقي أن هناك معطيات وطنية تعرفونها أحسن مني، وعندما نقارن ما يتقاضاه الأستاذ بالجزائر مع نظيره في المغرب وتونس، فلنقارن كذلك عضو مجلس الأمة بالجزائر مع نظيره في المغرب وتونس! وكذلك مقارنة ما يتقاضاه الوزير في المغرب وتونس! ولكن لا بد أن يؤدي بنا هذا إلى تفكير يأخذ بعين الاعتبار كل معطيات الوطن، فلا بد أن يكون هناك انسجام بالنسبة لكل شرائح المجتمع ويأخذ بعين الاعتبار الإطارات والكفاءات الوطنية. فعندما يكون هناك انسجام ونوع من رد الاعتبار لهذه الفئة، فإنها حتى إن لم تتقاض نفس مرتب الأستاذ بالمغرب أو تونس، فإنها تشعر بالاعتبار والتكفل بها ماديا ومعنويا وهذا إذا قارناها بمختلف

الشرائح الموجودة على مستوى المجتمع، فلا أظن أنهم سيطلبون المستحيل، وعلى هذا الأساس يبدو لي أنه لا بد من التفكير في رد الاعتبار لهذه الفئة وهي فئة الأستاذ والأستاذ الباحث، في إطار شبكة وطنية منسجمة، تأخذ بعين الاعتبار الأجر الوطني بالنسبة لكل الناس، وأنا أعطيت مثلا خاصا بالأستاذ في فرنسا والذي حقيقة يتقاضى 5 آلاف أورو، ولكن يستأجر غرفة بـ 2000 أورو، أي يتقاضى 50 مليون ويستأجر بـ 20 مليون، هناك إجراءات اتخذها فخامة رئيس الجمهورية وهو مشكور، ترمي إلى تحسين ظروف الأستاذ الجامعي والباحث، حيث بلغ عدد السكنات التي خصصها رئيس الجمهورية لصالح الأساتذة 4 آلاف سكن على المستوى الوطني وأعطى الأوامر لوزارة المالية ووزارة السكن والولاية بأن تتجزّ هذه السكنات بشقق لا تقل الواحدة منها عن 120 م² وهذا ما لا مسه السيد عباوي في سطيف، فوجدنا 200 سكن تنجز في سطيف، وعندما قُدم لفخامة الرئيس فحوى هذا الإنجاز، لاحظ شققا تتكون من 3 غرف وأخرى من 4 غرف، فرفض فخامته الشقق التي تضم 3 غرف وأمر بشقق تتكون من 4 غرف ذات مساحة ما بين 100 م² و 120 م²، لأن هناك بعض الشقق ذات 4 غرف بمساحة 70 م²، وهذا ما جعل والي سطيف يوقف هذا الإنجاز ويطلب من وزارة التعليم العالي إعادة تقييم هذه العملية وإعادة النظر في هذا البرنامج، وهذا ما تم على مستوى وزارة المالية، وهذا المثال يمكن القياس عليه في كل الولايات، إذ لا يوجد أي ولاية لم تستفد من برنامج السكنات الوظيفية الموجهة للأساتذة، وسنذهب بعيدا في كيفية تسليم هذه السكنات للأساتذة ودائما في إطار رد الاعتبار للأستاذ والأستاذ الباحث، هناك تعليمات من وزير الداخلية للولاية لتسهيل الأمور على الأساتذة والباحثين الذين ينجزون سكنات فردية بتقديم تسهيلات، وقد لاحظتم أن قانون المالية نص - كنت غائبا ولكن قيل لي أن الأمور تمت كما ينبغي - على أن الأستاذ في سنة 2008 يمكنه الحصول على قرض يسمح له ببناء سكن محترم، له حرية التصرف، إذن هذه التسهيلات

هذا القانون، ووضعنا هذا القانون في موقع الواب وأخبرنا كل الأساتذة، فهناك من قدم اقتراحاته وهناك من قرأه واطلع عليه فقط، ولكن وصلنا إلى رقم 5 آلاف مطلع على موقع الواب في هذا الشأن، ولهذا نعتبر أن كل الأطراف المعنية سواء كانت تابعة إلى وزارة التعليم العالي أو غيرها، تم إشراكها في إعداد هذا القانون.

فقانون 1998-2002 انتهينا منه وقمنا بتقييمه وعلى ضوءه حاولنا أن نستدرك الاختلالات، وبكل موضوعية قلنا إنه يوجد اختلالات ومشاكل، ولم نحقق كل الأهداف التي كنا ننتظرها، وعلى ضوء هذا التقييم قدمنا مجموعة من الاقتراحات، وإذا كنتم تتذكرون تكلمنا عن تفعيل المجلس العلمي ويمكن إعادة النظر في اللجنة الوطنية للبحث العلمي والتكنولوجيا، وهنا لا بد أن نتوقف لنقول إن هذا المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيا يرأسه السيد رئيس الحكومة ويتشكل من مجموعة من الوزارات المعنية بالبحث العلمي، ونحن على غرار البلدان المتقدمة والتي لها خبرة طويلة في البحث العلمي، لاحظنا أن هذه الهيئة - وأعرف كفاءة المنضمين إليها في العلم والبحث - لا بد من إسنادها إلى هيئة وطنية متكونة من باحثين وأساتذة مختصين في كل المجالات، لتنوير هذه الهيئة والسماح لها بأخذ القرار الصائب والملائم، وهذا ما تركنا نغير الصرح المؤسسي للبحث العلمي.

كذلك بالنسبة إلى تقييم البحوث، أنتم تعلمون أنه يتم على مستوى المجالس العلمية، وفي هذه المجالس هناك هيئات هي (LENBRU) و (LENDRS)، ولكن العيب في العمليات التقييمية التي تتم على مستوى المجالس العلمية، إذ لا يوجد معايير ومقاييس موحدة على المستوى الوطني، لتعود إليها مختلف الهيئات لتقييم البحث العلمي، فشكلنا لجنة وطنية تضم أفضل الأساتذة والباحثين على المستوى الوطني، إذ يتم من خلالها وضع المقاييس والمعايير التي على أساسها يكون تقييم البحوث العلمية على مستوى كل الجامعات، ومن مهام هذه اللجنة تقييم

تعد من بين الوسائل التي تحسن ظروف الأستاذ ولكن يبقى انشغال الأستاذ بالقانون الأساسي مطروحا، لقد لاحظتم عندما صدرت الشبكة الوطنية للتوظيف العمومي، تم تصنيف الأستاذ خارج التصنيف (Hors catégorie)، ولكن الكثير منهم يقول هذا غير كاف، وأنا أقول لكم أملي - إن شاء الله - في إطار دراسة التعويضات أن نصل إلى...، وأقول أمامكم أنني لا أتكلم بما يلزمني أمامهم غدا، يجب أن تأخذ المرتبات بعين الاعتبار ما هو موجود على المستوى الوطني، لأن وظيفة السياسي سياسي ووظيفة الباحث باحث ووظيفة الأستاذ الجامعي أستاذ جامعي. أملي أن نصل إلى صيغة تجعل الأستاذ الجامعي يتفرغ لمهامه الأساسية المتمثلة أساسا في التدريس والبحث العلمي، ولكن مقابل هذا، هناك واجبات تترتب على الباحث والأستاذ، وأنا لا أوافق المتدخلين الذين قالوا إن الأشخاص الذين لهم مواهب التدريس يستحسن تفرغهم للتدريس، وهناك من عندهم مواهب للبحث يستحسن تفرغهم للبحث، فأنا مع الأشخاص الذين لهم مواهب في البحث، فيجب تفرغهم للبحث، ولكن الذين لا يملكون مواهب في البحث أستسمحكم وأقول لكم بكل صراحة يمكن أن يكون أستاذا ولكنه لا يؤدي دوره على أحسن ما يرام وذلك لسبب بسيط، ونحن كنا نتكلم صبيحة اليوم عن العلم والمعرفة وأنهما يتطوران بسرعة، وإذا لم يبحث ويطالع ويكون على بيئة حول كل ما يحدث في العالم، فلا يمكن أن نطلب منه أن يؤدي درسا أو يلقي العلوم والتكنولوجيا بما هو جديد، ولهذا أقول إن البحث ضروري للجميع، فصحيح أن هناك من لا يحب التدريس ولا يرغب فيه، فهذا مقبول ما دام أنه يتفرغ للبحث، فله مواهب، ولكن العكس صعب.

أشار السيد مصطفى بoudine إلى ضرورة إشراك أسرة البحث والأساتذة في إعداد هذا القانون وتوعيتهم.

هنا أردت القول إن إعداد هذا القانون كان في جانفي 2002 وتم إشراك كل الشرائح، سواء كانت تنتمي إلى التعليم العالي أو قطاعات أخرى في إعداد

ما ينتج على مستوى المخابر، فبدون شك ستكون النسبة عالية، وإذا لم تكن كل المؤسسات، فإننا نلاحظ بعض المؤسسات التي تحاول - خاصة في المرحلة الأخيرة - أن تستغل مجموعة من البحوث التي تفيد هذه المؤسسة في تحسين إنتاجها وحتى في تغليفه، إذن نحن في البداية إن شاء الله.

السيد مصطفى، يبدو لي أنني أجبت على انشغالك، وقد تكلمت عن ظروف عمل الأساتذة، بما فيها السكن والنقل، أفتح قوسا هنا لأقول: ليس لدينا أساتذة يتكفلون بالطلبة، فالأساتذة الذين يسيرون الجامعات من المفروض ليس لهم أي علاقة بالإيواء أو النقل أو الأكل، والآن عيننا مديريين جهويين، من مهامهم التكفل بالجانب الخدماتي للطلبة، ومن المفروض مراعاة صلاحيات الأستاذ الجامعي الذي يعين على رأس جامعة مع مراعاة صلاحيات كل المجالس الموجودة على مستوى الجامعة، فصلاحيات المجالس زائد صلاحيات رئيس الجامعة تعطي القرارات المتخذة على مستوى الجامعة، وأقول هذا الكلام لأنه يبدو للناس أن رئيس الجامعة بإمكانه أن يقرر وحده بدون الرجوع إلى مجموعة من المجالس.

تطرق السيد ميلود ميم إلى تشجيع الباحثين بمدعم بكل الإمكانيات، وهذا ما نسعى إلى توفيره لأننا بالرجوع إلى الوراثة قليلا، نجد أن إمكانيات الدولة في التسعينات محدودة، فكان من الصعب على الباحث شراء جهاز أو الحصول على مركبات في الكيمياء أو الفيزياء من الخارج، ولكن الحمد لله منذ سنة 2000، وضعت الميزانية تحت تصرف الباحثين، فبدأت الأمور تتطور، وعلى هذا الأساس، قلت لآبد من تثمين النتائج التي وصلنا إليها والتي تشكل الخطوة الأولى وآبد من تكريسها ومواصلة هذا الجهد.

بالنسبة إلى تقليص الإجراءات البيروقراطية والسماح للأساتذة الجزائريين الاحتكاك بزملائهم في الخارج، وضعنا صياغة كبيرة للسماح للأساتذة الجزائريين بالاحتكاك بزملائهم في الخارج، وإذا كان يرغب في تريبص، فهناك الإطار الذي يسمح له

المؤسسات بصفة إجمالية، لأن القرار الإداري ليس له مكان في هذا المجال، إذ لآبد من خبراء قادرين على تقييم ما ينتج على مستوى المخابر.

السيد الرئيس، لآبد من إجابة الإخوان عما تفضلوا به من انشغالات. فالسيد كريم عباوي تقدم بمجموعة من الاقتراحات والانشغالات، وقد أجبت على مجموعة منها، وأنا مسرور جدا بالمعلومات التي أتى بها السيد عباوي، لأنني قدمت معلومات ربما لها مدة، ولكن من خلال مداخلة السيد عباوي قدم لنا معلومات أكثر دقة وحديثة وجديدة، وأنا أشكره، فقد أعلمنا أن الجزائر أصبحت تحتل المرتبة 65 ضمن 100 مرتبة، فهذا أمر جيد ولكن أقول فقط للسيد الكريم أن (La prime de zone) لا توجد في البحث العلمي.

تطرق السيد عبد الله بن تومي إلى هجرة الأدمغة، وهنا أعود مرة أخرى وأقول فيما يخص هذه القضية، ونحن في سنة 2008، مهما كانت الإجراءات الإدارية التي ستسمح للمؤسسات بغلق الأبواب أمام الهجرة، هذه سوق دولية، وأنا أعرف أن الجزائريين بدهم البقاء في وطنهم، وعلى هذا الأساس أرجع دائما إلى ما تفضلتم به وهو رد الاعتبار للأساتذة وتوفير الشروط الملائمة للسماح له بالقيام بما ينتظر منه.

أما فيما يخص الاستثمار في القطاعات الأخرى خارج قطاع المحروقات، فأنا أظن أن 27 محورا أو الأهداف التي تناولناها توجد من بينها المحروقات كمحور ولكن البحث تناول مختلف المحاور، بالإضافة إلى إعطاء الأولوية للطاقة، لأن المحروقات هي الطاقة، فهناك جهد مبذول، وأنتم تلاحظون عند التنقل عبر التراب الوطني وجود (Des panneaux solaires) وألواح، وهذا نتيجة عمل الباحثين في هذا المجال.

السيد مسعود عميار، قال إن البحث هو أساس بناء الدولة الحديثة، والبحث عنصر هام، أنا متفق معه، كما سألني عن نسبة استغلال هذه البحوث التي تنتج من طرف الجزائريين، أقول له إنها نسبة متفاوتة، لأن القضية هي قضية ثقافة والمؤسسة ذاتها، فإذا كانت المؤسسة مستعدة لاستغلال

نصف المدة المقررة لإنجاز البحث، وهذا ما نقوم به فنحن نقوم بالتقييم والذي سميناه (Le mi-parcours) في النصف، فلا يجب أن ننظر إلى التقييم من جانب الردع ونقول عمل أو لم يعمل، فالتقييم يقصد به أيضا أننا... فقد نسيت أن أقول شيئا، عندما ينشئ مخبر ويعتمد البحث، تترتب واجبات ليس من طرف الباحث فقط بل واجبات كذلك من طرف الدولة ووزارة التعليم العالي والمؤسسات المعنية بالتمويل. في بعض الأحيان، نقوم بعملية التقييم في نصف المدة المخصصة للبحث العلمي، فنلاحظ مثلا مدير المالية لوزارة التعليم العالي لم يضع تحت تصرف هذا الباحث أو ذاك المبلغ الذي كان ينتظره، فالجهة المكلفة باقتناء التجهيز الفلاني لصالح البحث لم تجلب التجهيز، ولهذا قلنا لا! ضياع عامين لا يحتسب عليه، لأن هناك تقصيرا من طرف الإدارة، فلا بد عندما ننظر إلى التقييم ألا نكتفي بتقييم البحث، بل تقييم الجهات المعنية بتعاقد البحث العلمي.

فيما يخص انعدام المجالات العلمية، فأقول - اسمح لي السيد شعبان - أن الأمور تبقى نسبية، فنحن نصرف مبالغ كبيرة في المجالات والآن أصبح - وقد أشار إلى هذا السيد عباوي - من لا يتمكن من الحصول على بحث معين والمجلة غائبة فإنه يتقدم إلى (Le CERIST)، في أقصى مدة وهي أسبوع، وهذا في أي نشرية وأي بحث، فيجب أن نكون على بينة، وقد تكلمت في مداخلتي صباح اليوم عن الشبكة الوطنية لوزارة التعليم العالي، ونحن لا نهدف من خلال هذه الشبكة فقط لربط المؤسسات الجامعية ببعضها ثم يبقى ينظر بعضنا إلى بعض، فالشبكة الوطنية تسمح لمن هو في قسنطينة أو تمنراست بالانفاذ إلى شبكات دولية أخرى، فيدخل إلى الشبكة الأوروبية وإلى شبكة الولايات المتحدة الأمريكية، لأننا متعاقدون معهم وبالتالي يحصل على المعلومات التي يبحث عنها، وإذا أراد أن يطلع على منشور معين، فيجب عليه أن يدفع. الأوربيون والأمريكيون لهم وسائل أخرى للدفع (La carte bleue)، ولكن نحن وضعنا صيغة

بالحصول على شهر أو شهرين وحتى ثلاثة أشهر من أجل السفر إلى الخارج ويقوم بتربص، ثم يعود إلى أرض الوطن، وإذا كانت لديه مداخلة، تتكفل الجامعة كذلك بمصاريف تنقل هذا الباحث وتدفع حتى مقابل مداخلته، فيسافر إلى الخارج ويقوم بإلقاء مداخلته.

وإذا كان في مرحلة تحضير رسالة، فيفرغ لمدة سنتين أو ثلاث سنوات، للسماح له بتحضير هذه الرسالة، وإذا أصبح في هرم الأساتذة، أي أستاذ أو أستاذ محاضر، فيفرغ لمدة سنة، وهذا ما سميناه في اللغة العربية بـ«السنة السبّئية» (L'année sabbatique) وخلال هذه السنة يكتسب الخبرة للتحكم في التقنيات والاطلاع على التكنولوجيات الجديدة، هذه من بين الصيغ ولكن يجب أن أقول لكم إن هذه الصيغ وضعت سنتي 2003 و2004، ويرجع الفضل فيها إلى تعليمات رئيس الجمهورية، لأن هذه القضايا لا تكمن فقط في توفير مبالغ مالية بالدينار، بل توفير حتى مبالغ بالعملة الصعبة، وتم حقيقة توفيرها ووضعت تحت تصرف وزارة التعليم العالي، إذن تلاحظون أن الأسرة الجامعية... ولكن أقول شيئا في بعض الأحيان، هذه الإمكانيات غير مستغلة على الوجه الصحيح في بعض الحالات، وهذه العيوب نحن بصدد معالجتها مع المعنيين بالأمر، فالشخص الذي يجب أن يقضي تربصا في مدينة معينة لمدة سنة أو ثلاثة أشهر، يلتزم بالبقاء خلال هذه الفترة في تلك المدينة، تلاحظون أننا نتكلم عن الحقوق، ولكن يجب مراعاة الواجبات أيضا، وهنا أكلكم صراحة، هناك بعض الإخوة - سامحهم الله - لا يبعدون كثيرا عن الحدود التونسية أو المغربية أو المالية، ويقومون بتربص في الرباط أو تونس أو الكاف، فيذهبون صباحا ويعودون مساء، وهذا غير قانوني.

أشار السيد نصر الدين شعبان صاري إلى ضرورة عدم انقطاع التمويل، ولقد تكلمت عنه منذ لحظات، وحتى في الفترة ما بين القانون القديم وإصدار القانون الجديد، استمر تمويل البحوث. كما أشرت إلى وجوب تقييم البحوث العلمية في

وتحت سلطة وصاية أخرى، وآخر قرار اتخذه إخواننا التونسيين، إذ كانوا يفصلون البحث العلمي والتكنولوجي عن الوزارة والآن أصبحت وزارة واحدة للتعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجي، والأمر ذاته بالنسبة للمغاربة. لقد قلت عندما تكلمنا عن البحث العلمي أنه لا يقتصر عما هو موجود على مستوى التعليم العالي، وقد لاحظتم أن معظم تجهيزات الإعلام الآلي هي من الصين، فكيف عملوا كل هذا؟ أقول لقد استطاعوا شراء عدد كبير من الأسهم واشتروا (Le Portable IBM)، ولم يشتروه لوحده بل بباحثيه وبتجهيزاته، وعندما نرى هذه التجهيزات تبدو للمتتبع أنها جلبت من الصين أو من «بكين»، فالذي يتتبع هذا الموضوع يكتشف أن لديهم باحثين في أمريكا وهولندا وفرنسا وفي كل البلدان، ولهذا لا يقتصر البحث العلمي فقط على التعليم العالي.

السيد الرئيس الفاضل، معذرة على الإطالة وأتمنى أن لا أعود إليكم لتأخيركم إلى حد الساعة، أرجع فقط عندما تستدعونني ولكن كونوا على يقين أنني لا أتجرأ في المستقبل على ما قمت به اليوم، شكرا وبارك الله فيكم.

السيد رئيس الجلسة: شكرا سيدي الوزير على هذا الردّ القيم، الفياض، كما أشكر الإخوة على طرحهم هذه الانشغالات، وفي الأخير ننهي أشغال جلستنا هذه وسنستأنف أعمالنا غدا على الساعة العاشرة صباحا، لعرض ومناقشة نص القانون المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، شكرا والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة التاسعة والدقيقة الخامسة والثلاثين ليلا

أخرى وهي الرجوع إلى (Le CERIST) وندفع بالدينار وهو يتصرف لتقديم البحث لدينا شبكة وطنية تسمح بالنفاذ إلى مجموعة من الشبكات الدولية، السيد نصر الدين هو الذي تكلم عن (CERIST) وله الحق.

وأما فيما يخص التكفل بالنشر في المجالات الدولية، أي حتى تنشر إنتاجا علميا يقال لك يجب أن تدفع، فهذه أيضا قضية مشكوك فيها، فربما الأمور تغيرت، ولكن ما أعرفه أن البحث القيم لا يتطلب من صاحبه الدفع مقابل نشره في المجلة، لا أعرف... هل من العادة أن تدفع السيد عباوي؟! وصراحة، الأساتذة يقولون لي واللجان التي اجتمعت مؤخرا أخذت قرارا مشتركا برفض مجموعة من المجالات، قيل لي فقط، ولكن ليس لدي أدلة دامغة، فقيل لي إن هناك مجالات دولية تهتم فقط بالدفع لكي ينشر البحث دون الاهتمام بجدية البحث أو إذا كان (Original) أو غير ذلك، تدفع وينشر البحث، وقد لاحظت في الاجتماعات الأخيرة للأساتذة الذين يتكفلون بملفات ترقية زملائهم، أنهم قاموا بوضع قائمة لمجموعة من المجالات واستثنوا مجموعة من المجالات الأخرى، بقي ضرورة التحقيق في الترحيب، فقد يكون هناك إجحاف من طرف هؤلاء أصحاب الطرح، والذين قالوا إن هناك مجالات غير جدية تدفع، أقول في عهدنا، كنت أعرف أن الباحث ينشر في مجموعة من المجالات ولكن لم أسمع قط بوجوب الدفع لنشر البحوث، ربما تغيرت الأمور في السنوات الخمس الأخيرة.

أنا مع السيد كمال بوناح في مسألة الاستقرار على مستوى هذه الهيئات، فإذا لم تستقر بل وتتغير في كل مرة أو نلحقها بهيئة معينة، قد لا يكون هذا في صالح الباحثين والبحث العلمي، وكما تفضل بالقول إنه خلال السبعينات قام الفرنسيون بفصل البحث العلمي عن التعليم العالي ووضعوا على رأس البحث العلمي آنذاك السيد (Ubert Kyrier) الحاصل على جائزة نوبل، ولكن اتضح فيما بعد أن الطاقات الكبيرة للباحثين موجودة على مستوى الجامعات، وإدارة أساتذة جامعيين ينتمون إلى قطاع آخر

<p>ثمن النسخة الواحدة 12 دج</p>	<p>الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: (021) 73.59.00 الفاكس: (021) 74.60.34 رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16</p>
-------------------------------------	---

طبعت بمجلس الأمة يوم السبت 16 صفر 1429

الموافق 23 فيفري 2008

رقم الإيداع القانوني: 99 - 457 — ISSN 1112 - 2587